سيد قطب

السلام العالمي والإسلام

الناشر: مكتبة وهبه
١٤ شارع الجمهورية بعابدين

سيد قطب

السلام العالمي والإسلام

الطبعة الثالثة

الناشر
مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية : بعابدين

بسم الله الرحمن الرحيم

« إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ * فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ * وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ * وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ * وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ * وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » .

[الأنفال ٥٥ — ٦١]

العقيدة والحياة

عمر الفرد الفانى محدود ، وأيامه على الأرض معدودة . وهو — بالقياس إلى هذا الكون الهائل الذى يعيش فيه — ذرة تائهة لامستقر لها ولا قيمة ، وعمره بالقياس إلى الزمن الهائل من الأزل إلى الأبد ومضة برق أو غمضة عين . .

ولكن هذا الفرد الفانى . هذه الذرة التائهة . هذا اللقى الضائع . . يملك فى لحظة أن يتصل بقوة الأزل والأبد . أن يمتد طولا وعرضاً فى ذلك الكون الهائل . أن يرتبط به فى أعماقه وأمشاجه بوشائج من القربى لاتنفصم . أن يشعر أنه من تلك القوى الهائلة وإليها . أنه يملك أن يصنع أشياء كثيرة ، وأن ينشىء أحداثا ضخمة ، وأن يؤثر فى كل شىء ويتأثر . . يملك أن يحس الوجود فى الماضى ، والاستقرار فى الحاضر ، والامتداد فى الآتى . يملك أن يستمد قوته من تلك القوة الكبرى التى لا تنضب ولا تنحسر ولا تضعف . وإنه لقادر إذن على مواجهة الحياة والأحداث والأشياء بمثل قوتها وأقوى ؛ فما هو باللقى الضائع ، ولا بالفرد العاجز ، وهو يستند إلى قوة الأزل والأبد ، وإلى ما بينه و بينها من وشائج .

تلك وظيفة العقيدة الدينية ، وذلك أثرها فى النفس والحياة . ذلك سر قوة العقيدة فى النفس ، وسر قوة النفس بالعقيدة . سر تلك الخوارق التى صنعتها العقيدة فى الأرض وما تزال فى كل يوم تصنعها . الخوارق التى تغير وجه الحياة من يوم إلى يوم ؛ وتدفع بالفرد وتدفع بالجماعة إلى التضحية بالعمر الفانى المحدود ، فى سبيل الحياة الكبرى التى لا تفنى ؛ وتقف بالفرد القليل الضئيل أمام قوى السلطان ، وقوى المال ، وقوى الحديد والنار . فإذا هى كلها تنهزم أمام العقيده الدافعة فى روح فرد مؤمن . وما هو الفرد الفانى المحدود الذى هزم تلك القوى جميعاً ؛ ولكنها القوة الكبرى الهائلة التى استمدت منها تلك الروح ، والينبوع المتفجر الذى لا ينضب ولا ينحسر ولا يضعف .

وما تملك عقيدة أخرى — غير العقيدة الدينية — أن تصل الكائن الفانى بقوة الأزل والأبد ؛ وأن تمنح الفرد الضعيف ذلك العون والسند ؛ وأن تصغر فى عينه قوى الجاه والمال ، وقوى المركز والسلطان ، وقوى الحديد والنار ؛ وأن تصبره على الحرمان والأذى ؛ وتقدره على الصبر والكفاح ؛ وتدفعه إلى الموت الذى يخلق الحياة ، والفناء الذى يمنح الخلود ، والتضحية التى تورث النصر .

ومن ثم قيمتها الكبرى فى حياة الأفراد وحياة الجماعات سواء .

ومن ثم ذلك الإصرار الذى نصره على مواجهة مشكلاتنا الاجتماعية ومشكلاتنا القومية ، ومشكلاتنا العالمية ، بحلول تنبع من عقيدتنا الدينية.

إن هذه العقيدة قوة هائلة فى أيدينا ، وقوة عميقة فى كياننا . قوة لا يتخلى عنها صاحبها فى زحمة الصراع إلا أن يكون به حمق أوسفه . ونحن نواجه صراعا ضخما فى الداخل وفى الخارج . نواجه قوى هائلة متكتلة أكبر من طاقتنا المجردة . فإذا كانت عقيدتنا تسعفنا فى هذا الصراع الضخم بقوى حقيقية واقعة ، وبحلول عملية واضحة كذلك . . فأى ضمير يملك أن يفرط فى تلك القوى ، وأن يتخلى عن هذه الحلول، لمجرد أنها نابعة من تلك العقيدة ؟ !

إن بعض النظم الأخرى قد تقدم لنا بعض الحلول لبعض المشكلات فى بعض الأحيان . . ولكن قيمة العقيدة التى ندعو إليها ليست مجرد تقديم الحلول الوقتية للمشكلات الوقتية . إنما قيمتها أنها تقدم هذه الحلول ، وتقدم معها القوة الضامنة لتحقيقها وحمايتها . قوة الدافع الفطرى العميق للعقيدة الدينية . ذلك الدافع الذى لا تملأ فراغه فى النفس الإنسانية فكرة فلسفية ، ولا مذهب اجتماعى ، ولا نظرية اقتصادية . ذلك أنه أعمق فى النفس البشرية من مستوى الفكر والمذاهب والنظريات . إنه جوعة فطرية لا يسدها إلا الإيمان . جوعة كجوعة الجسد إلى الطعام والشراب وسائر الضرورات .

وكم يخطىء الذين يخدعهم خمود هذا الدافع فترة أو تواريه ؛ فيحسبونه قد مات ؛ ويحسبون أنهم يستطيعون ملء فراغه فى نفوس

الأفراد والجماعات ، بمذاهب فلسفية ، أو نظريات اقتصادية ، أو أفكار اجتماعية .

وسرعان ما يتبين لهم خطؤهم حينما تنتفض العقيدة الخامدة من حيث لا يحتسبون ، فتأتى بالخوارق فى حياة الفرد ، وفى حياة الجماعة .. هذه العقيدة التى كانت منذ لحظة خامدة هامدة ، لا توحى بأمل ، ولا ينبعث منها رجاء . وإن هى إلا فترة كمون يحسبها الجاهلون موتاً ؛ ويدرك العارفون أنها طور من أطوار النفس البشرية ، المليئة بالمسارب والمداخل ، وبالمنعرجات والدروب !

تلك الخوارق التى تأتى بها العقيدة الدينية فى حياة الأفراد وفى حياة الجماعات لا تقوم على خرافة غامضة ، ولا تعتمد على التهاويل والرؤى . إنها تقوم على أسباب مدركة وعلى قواعد ثابتة . إن العقيدة الدينية فكرة كلية تربط الإنسان بقوى الكون الظاهرة والخافية ؛ وتثبّت روحه بالثقة والطمأنينة ؛ وتمنحه القدرة على مواجهة القوى الزائلة والأوضاع الباطلة ، بقوة اليقين فى النصر ، وقوة الثقة فى الله . وهى تفسر للفرد علاقاته بما حوله من الناس والأحداث والأشياء ؛ وتوضح له غايته واتجاهه وطريقه ، وتجمّع طاقاته وقواه كلها وتدفعها فى اتجاه . ومن هنا كذلك قوتها . قوة تجميع القوى والطاقات حول

محور واحد ، وتوجيهها فى اتجاه واحد ، تمضى إليه مستنيرة الهدف ، فى قوة وفى ثقة وفى يقين .

والشخصية الإنسانية السوية وحدة متماسكة ؛ فهى فى حاجة إلى عقيدة موحدة تصدر عنها فى كل اتجاه ؛ وتستلهمها فى الشعور والسلوك ؛ وتستهديها فى مواجهة الكون والحياة ؛ وترجع إليها فى كل صغيرة وكبيرة .

وفضل هذه العقيدة فى حياة كل إنسان ، أن تكون نقطة ارتكاز تتجمع إليها خيوط حياته ونشاطه ؛ فلا تتمزق شخصيته وتتبعثر ، ولا يدركها القلق والحيرة والاضطراب . وكلما قويت هذه النقطة واشتدت صلاتها بالخيوط المنبثة هنا وهنالك فى حياة الفرد ونشاطه كانت شخصيته أقوى ، لأنها أكثر تجمعاً ؛ وكانت خطواته أهدى لأنها أوحد طريقاً .

والعقيدة التى تتسع لكل ألوان النشاط الإنسانى هى عقيدة أفضل وأكمل من العقيدة التى تنظم بعض ألوان النشاط وتقصر عن بعضها . وكلما ثاب الفرد فى نشاطه كله إلى عقيدة واحدة كان ذلك أفضل له وأيسر من أن يرجع فى ألوان نشاطه إلى عقائد متفرقة . إن وحدة العقيدة حينئذ تحقق وحدة الشخصية ، دون أن تجور على ألوان

نشاطها المتعددة ؛ ودون أن تضيق مجال النشاط أو تحده ؛ ودون أن تمزقها طرائق قددا ، وتوقع بينها الاضطراب أبدا .

والعقيدة الروحية التي لا رأى لها فى السلوك الاجتماعى والعلاقات الاقتصادية والنظم العالمية ، كالنظرية الاجتماعية التي لا رأى لها فى الاعتقاد الروحى والتنظيم الدولى ، كالفكرة الفنية التي لا علاقة لها بالسلوك أو الاعتقاد أو النظام . . كلها محاولات ناقصة ، لا تملك أن تنظم للإنسانية حياتها كاملة ؛ ولا أن تحقق للشخصية الإنسانية التماسك والاتساق .

إن الفرد كالجماعة فى حاجة ملحة إلى عقيدة تتسع لكل ألوان النشاط الحية ، وتهيمن على اتجاهاتها جميعا ، لتدفع بها كلها فى طريق الإنشاء والبناء والنماء . والفترات التي يهتدى فيها الفرد أو تهتدى فيها الجماعة إلى مثل هذه العقيدة ، وتستجيب لها استجابة كاملة ، وتحققها فى واقع الحياة . . هى الفترات التي تحقق فيها البشرية ما يبدو كأنه معجزات ، وما يصعب تفسيره إلا على ضوء الوحدة التي تجمّع الطاقة وتصونها عن التبدد والتمزق ، وتدفع بها كلها فى اتجاه واحد ، كالتيار الجارف ، وكالسيل الجبار .

والعقيدة الإسلامية هى المثال الواحد الذى عرفته الإنسانية فى تاريخها الطويل فى هذا المجال . إنها العقيدة التي تتسع فتشمل كل

نشاط الإنسان فى كل حقول الحياة ؛ فلا تقتصر مهمتها على حقل دون حقل ، ولا على اتجاه دون اتجاه .

إنها لا تدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله . فما لقيصر ، وقيصر ذاته ، فى العقيدة الإسلامية كله لله . وما لقيصر حق ليس للفرد من رعاياه !

وإنها لا تتولى روح الفرد وتهمل عقله وجسده ؛ أو تتولى شعائره وتهمل شرائعه ؛ أو تتولى ضميره وتهمل سلوكه . وإنها لا تتولاه فردا وتهمله جماعة ؛ ولا تتولاه فى حياته الشخصية وتهمل نظام حكمه أو علاقات دولته .

إنها الفكرة الكاملة الشاملة التى تمتد خيوطها فى الحياة الإنسانية امتداد الشرايين فى الكائن الحى وامتداد الأعصاب .

* * *

ونحن فى بلادنا — وفى العالم الإسلامى كله — نواجه ألواناً شتى من المشكلات والعوائق . نواجهها فى الداخل فى صورة مشكلات اجتماعية واقتصادية وأخلاقية ؛ ونواجهها فى الخارج فى صورة مشكلات قومية ودولية ؛ ولكننا نواجهها ونحن لا نجد أنفسنا ، ولا نعرف رصيدنا من الطاقة ، ولا ندرك لنا هدفاً ولا طريقاً . نواجهها أحوج ما نكون إلى عقيدة واحدة تجمع قوانا ، وإلى راية واحدة نقف فى ظلها صفاً ، وإلى فكرة واحدة نواجه بها الحياة ونواجه بها المشكلات ، ونواجه

بها تلك القوى التى تناصبنا العداء فى الداخل وفى الخارج سواء .

وقد كنا نتجنى على عقيدتنا الضخمة ، ونظن بها عن جهالة أو عن غرض ، أنها لا تسعفنا بالحلول العملية المحدودة لمواجهة الحياة العصرية ومشكلاتها و بخاصة فى الحقل الاجتماعى والحقل الدولى .

فأما الحقل الاجتماعى فقد صدرت فيه عدة مؤلفات تكشف عن الحلول العملية التى يملك الإسلام أن يواجه بها الحياة ؛ وقد تذاو بت معظم الاعتراضات التى كان يبديها طلاب العدالة الاجتماعية ؛ ورأوا أن الإسلام يملك أن يحقق عدالة أشمل وأكمل من كل ما تملك تحقيقه جميع المذاهب الاجتماعية الأخرى .

وأما الحقل الدولى ، فربما كان العمل فيه قليلا ، ولم تشرح هذه الناحية بعد شرحا كافيا . . وأمامنا اليوم مشكلة السلام العالمى التى تواجهها البشرية جميعا ، ونواجهها نحن ضمناً . فهل للإسلام فيها رأى ؟ ولها عنده حل ؟

هكذا الكتاب كله هو الإجابة التفصيلية على هذا السؤال .

طبيعة السلام في الإسلام

فكرة السلام فى الإسلام فكرة أصيلة عميقة ، تتصل اتصالا وثيقاً بطبيعته ؛ و بفكرته الكلية عن الكون والحياة والإنسان . هذه الفكرة التى ترجع إليها نظمه جميعاً ؛ وتلتقى عندها تشريعاته وتوجيهاته ؛ وتجتمع إليها شرائعه وشعائره ، بشكل لا يخطر على بال الباحثين الدارسين أنفسهم لهذا الدين ، إلا أن يبلغوا بالبحث والدرس إلى الجذور العميقة البعيدة ، و يتتبعوا امتدادها وتفرعها ، فى يقظة وصبر وإحاطة .

وفكرة الإسلام الكلية عن الكون والحياة والإنسان ليست موضوع بحثى اليوم فى هذا الكتاب ؛ كما أنها لم تكن موضوع بحثى فى كتاب « العدالة الاجتماعية فى الإسلام » ولكن البحث فى أى حقل من حقول الإسلام لا غنى له عن الإلمام بتلك الفكرة الكلية الكبيرة ، لشدة الترابط والتناسق بين أجزائها واتجاهاتها ؛ وتوثق الصلات بينها و بين كل فكرة جزئية ، أو مسألة تفريعية . . فهذا الدين لا يعالج مشكلات الحياة الإنسانية أجزاء وتفاريق ؛ ولا يقيم كلا منها على أصل لا علاقة له بسائر الأصول . إنما هو يرجعها كلها

إلى نقطة ارتكاز واحدة ؛ ويديرها كلها حول محور جامع واحد ، تشدها إلى هذا المحور خيوط ظاهرة أو دقيقة ، ولكنها قائمة على كل حال ، تؤلف من مسائل هذا الدين وقضاياه وحدة كلية جامعة ، مردها إلى فكرته الكلية عن الكون والحياة والإنسان .

وطبيعة السلام فى الإسلام على وجه خاص لا غنى لها عن الإلمام بفكرة الإسلام الكلية تلك ، فمنها تنبع نبعاً مباشراً ، وإليها ترجع رجوعاً مباشراً . فلنحاول أن نلم بها هنا فى سطور قليلة ، قبل الحديث عن « طبيعة السلام فى الإسلام » كما ألممنا بها هناك قبل الحديث عن « طبيعة العدالة الاجتماعية فى الإسلام » .

* * *

الإسلام دين الوحدة الكبرى فى هذا الكون الكبير . . الوحدة بين جزئياته جميعاً : من الذرة المفردة إلى أرقى طبقات الحياة المركبة . والوحدة بين مفرداته جميعاً : من الجماد الساكن ، إلى النبات النامى ، إلى الحيوان المتحرك ، إلى الإنسان الناطق . والوحدة بين نشاطه جميعاً : من دورة الأفلاك والكواكب إلى جولة الأفكار والأرواح . والوحدة بين اتجاهاته جميعاً : من استجابة الأفلاك للناموس إلى استجابة الأرواح للمعرفة . والوحدة بين طاقاته جميعاً : من جوعة الجسد للضرورات ، إلى هتاف الروح بالأشواق . . ثم الوحدة بين الأحياء فيه جميعاً ، وبين الأجناس فيه جميعاً ، وبين الأجيال فيه جميعاً ، و بين بدئه ومنتهاه ، وبين أرضه وسماه ، و بين آخرته ودنياه . .

يبدأ الخطوة الأولى بتوحيد الإله ، الذات التى تصدر عنها الحياة ، وإليها وحدها الاتجاه :

« قُلْ : هُوَ اللهُ أَحَدٌ ، اللهُ الصَّمَدُ ، لَمْ يَلِدْ ، وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ[1] » . . وبذلك يبت كل أسباب الفرقة والخلاف فى مصدر الكون الأول . ويرفع أسباب الفساد والصدام فى صميم الناموس . فوحدة الإله الخالق تنفى عن ناموس الكون تعدد التصميم والنظام ؛ وتنفى عنه تبعاً لهذا أسباب التعارض والاصطدام . وذلك مصداق ما يقول القرآن : « لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا »[2] . ومصداق ما يقول : « مَا اتَّخَذَ اللهُ مِنْ وَلَدٍ ، وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلٰهٍ ، إِذَنْ لَذَهَبَ كُلُّ إِلٰهٍ بِمَا خَلَقَ ، وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ »[3] .

عن إرادة هذا الإله الواحد ، يصدر الكون بطريق واحد : « إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ : كُنْ . فَيَكُونُ[4] » . . فلا وساطة بين الإرادة الموجدة والكون المخلوق : ولا تعدد فى الطريقة التى يصدر بها هذا الكون كله عن الخالق الواحد . إنها مجرد الإرادة التى يعبر عنها القرآن بالكلمة : « كن » وتوجه هذه الإرادة كاف وحده لصدور الكون عنها : « كن فيكون » و بذلك ينفى عن

---

(١) الإخلاص (٢) الأنبياء [٢٢] (٣) المؤمنون [٩١] (٤) يس [٨٢]

علة صدور الكون كل وساطة أو ثنائية أو تعدد ؛ فينفى كل ظل للتصادم أو التعويق أو التفاوت منذ اللحظة الأولى ؛ ويقرر انسياب الكون فى طريق الوجود بيسر وبساطة وتناسق . هذا التناسق الملحوظ فى الظاهر ، الكامن كذلك فى نظام الكون والحياة كلها والأحياء : « الَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمٰوَاتٍ طِبَاقاً . مَا تَرَى فِى خَلْقِ الرَّحْمٰنِ مِنْ تَفَاوُتٍ . فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ؟ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئاً وَهُوَ حَسِيرٌ(١) » .

وفى يد هذا الإله الواحد ملك كل شىء ؛ وإليه يتوجه الكون كله ، وحدة وأفراداً ، فى الدنيا والآخرة ، فى العمل والصلاة ، فى المحيا والممات . وإليه مرده كما كان عنه مورده : « تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ، الَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً(٢) » .

« تُسَبِّحُ لَهُ السَّمٰوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَإِنْ مِنْ شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلٰكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ(٣) » . « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ، مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ(٤) » . . وبذلك ينفى عن الكون والحياة والأحياء فكرة ضلال الغاية أو تعدد الوجهة ، أو تصادم الغرض ؛

---

(١) تبارك [٣، ٤] .
(٢) تبارك [١، ٢] .
(٣) الاسراء [٤٤] .
(٤) الذاريات ٥٦ .

ويقيمها على النهج الموحد الواضح المتناسق ؛ ويسلكها فى الطريق الواحد المؤدى إلى الغاية . غاية الجميع ووجهة الجميع .

هذا الكون المتفرق الأجزاء ، المتعدد الأشكال ، المتنوع الأحجام . . يرجع إلى أصل واحد ، وإلى طبيعة واحدة . وقد كان فى أصله مجتمعاً ، ثم تفتقت أجزاؤه ، وتكونت أبعاده : « أَوَ لَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقاً فَفَتَقْنَاهُمَا[1] ؟ » . ويخضع كله لناموس واحد ؛ ينسق حركاته ، ويقيه التصادم والتهدم ؛ ويهيمن على أجرامه وأفلاكه ، وينظم سيرها ومجراها : « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا . ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ . وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ . لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ ، وكلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ[2] » . وبذلك ينفى عن أجزاء الكون المتفرقة صفة التقاطع والتناثر ؛ ويثبت لها صفة التوحد والتناسق ، فى طبيعة التكوين ، وفى صميم الناموس ، وفى نظام الحركة سواء .

والحياة فى هذا الكون مقصودة وليست فلتة عابرة . وقد روعى فى تصميم الكون وفى ناموسه أن يسمح بظهور الحياة ؛ وأن يوافيها بحاجاتها وحاجات الأحياء ؛ وأن يحرسها من التحطيم والهلاك والفناء .

---

(١) الأنبياء ٣٠ (٢) يس ٣٨ — ٤٠ .

فهذه الأرض « جعلَ فيها رواسيَ من فوقها ، و بارك فيها ، وقدّر فيها أقواتها[١] » .. « وألقَى فِي الأرض رواسِيَ أن تميدَ بكُمْ[٢] » .. « والأرضَ وضعها للأنام فِيها فاكهة والنخلُ ذاتُ الأكمام والحبُّ ذو العصف والريحانُ[٣] » . « هو الذى جعَلَ لكم الأرضَ ذَلولاً فامشُوا فى مناكِبِها وكلوا من رزقه[٤] » . وهذه السماء قد روعى فى تصميمها مقتضيات الحياة : « وزيَّنَّا السماء الدُّنيا بمصابيحَ وحِفظاً[٥] » . « ويُمسكُ السماء أن تقَعَ على الأرض إلا بإذنه[٦] » . وهذه الرياح بين السماء والأرض فى خدمة الحياة والأحياء : « اللهُ الذى يرسل الرياحَ فتثيرُ سحاباً ، فيبسُطه فى السماء كيفَ يشاء و يجعله كِسَفاً ، فترى الوَدْقَ يخرج من خِلاله فإذا أصابَ به من يشاء من عباده إذا هم يستبشرون[٧] » . . و بذلك يقرر التعاون والتناسق بين طبيعة الكون وطبيعة الحياة فى عمومها ، و يبعد فكرة التصادم والتعارض . كما يقرر مبدأ النظام المقصود فى بناء الكون ، و ينفى فكرة المصادفة العمياء التى لا تقوم على نظام .

والحياة النابضة فى هذه الأرض خرجت من أصل واحد ، وتحتوى كلها على هذا العنصر الواحد . عنصر الماء الذى هو الأصل للأحياء : « وجعلْنا من الماء كلَّ شىء حىٍّ[٨] » . . والأحياء العليا منها تشترك فى

(١) فصلت ١٠ — (٢) النمل ١٥
(٣) الرحمن ١٠ — ١٢ — (٤) تبارك ١٥
(٥) فصلت ١٢ — (٦) الحج ٦٥
(٧) الروم ٤٨ — (٨) الأنبياء ٣٠

خاصية واحدة . خاصية التزاوج : « سُبْحَان الذى خَلق الأزواجَ كلَّها: مما تُنبِتُ الأرضُ ومن أنفسِهم ومما لا يعلمون[١] » .. « فاطرِ السَّموَاتِ والأرضِ ، جعلَ لـكم من أنفسكم أزواجاً ومن الأنعام أزواجاً[٢] » .. وتشترك فى تنظيم جماعى واحد : « وما مِنْ دَابَّةٍ فى الأرض ولا طائرٍ يطيرُ بجناحيه إلا أممٌ أمثالـكم[٣] » . وبذلك يقوم النسب بين الأحياء فى الأرض جميعاً ؛ و يصبح الأحياء أسرة واحدة ، نبتت من أصل واحد ؛ وتقوم القرابة بين الأحياء العليا كلها ذات الخصائص الواحدة .

والإنسان ، أرقى نماذج الحياة ، مصوغ كيانه من مادة الـكون الأولى . ونسبه إلى مادة هذا الـكون عريق : « ولقد خلقْنا الإنسانَ من سُلالة من طين[٤] » . وأفراد هذا الإنسان بعد ذلك موحدون فى أصلهم الواحد ، متساوون فى نسبتهم إليه : « أنتم بنو آدم وآدم من تراب[٥] » . . وكل أفراد هذا الجنس خلقوا من نفس واحدة ، ومن هذه النفس الواحدة خلق زوجها ، ومنهما معاً صدر الأفراد جميعاً : « يا أيُّها الناسُ اتقُوا رَبَّـكم الذى خلقـكمُ من نفس واحدةٍ وخلق منها زوجها ، وبَثَّ منهما رجالا كثيراً ونساءً[٦] » . وكلهم خلقوا ليتعارفوا ويتآلفوا لا ليتناحروا ويتدابروا « يا أيُّها الناسُ إنا خلقناكُم

---

(١) يس ٣٦
(٢) الشورى ١١
(٣) الأنعام ٣٨
(٤) المؤمنون ١٢
(٥) مسلم وأبو داود
(٦) النساء ١

من ذكر وأنثى ، وجعلناكم شعوباً وقبائلَ لِتعارفوا[1] » . وبذلك يزيل كلَّ أسباب النزاع العنصرية والجنسية ، بتقرير وحدة الإنسانية فى طبيعتها وفى أصلها وفى نشأتها ؛ وبتقرير الغاية من تفرق الأجناس والقبائل ، والنص على أنها التعارف والتآلف ، لا التناحر والتدابر .

إلى هذه البشرية الواحدة أرسل الله الواحد رسالة واحـــدة ، المؤمنون بها أمة واحدة : « شرَع لكم من الدِّين ما وصّى به نوحاً والذى أوحينا إليكَ وما وصّينا به إبراهيم وموسى وعيسى : أن أقيموا الدين ولا تتفرّقوا فيه[2] » . . « قولوا : آمنا بالله وما أُنزلَ إلينا ، وما أُنزلَ إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحٰقَ ويعقوبَ والأسباطِ ، وما أُوتىَ موسى وعيسى وما أوتى النبيُّونَ من ربهم ، لا نُفرّقُ بين أحد منهم ، ونحن له مُسْلِمُون[3] » . . « يا أيها الرُّسل كلُوا من الطيّبات واعملوا صالحاً إنى بما تعملونَ عليمٌ . وإنّ هٰذه أُمّتكم أُمّةً واحدةً وأنا رَبُّكم فاتّقون[4] » . . وبذلك يزيل كل أسباب النزاع الدينية بتقريره أن الدين كله من عند الله ، وأنه دين واحد يدعو إلى الإسلام لله الواحد بلا شريك ، وإلى الدينونة لهذا الإله الواحد دينونة مطلقة فى أمور الدنيا وأمور الآخرة بلا تفريق .

ثم يسير الإسلام أشواطاً أخرى فى تقرير فكرة الوحدة الكبرى ؛ ويتسلل بها إلى كوامن النفس ونزعات الجسد وسبحات الروح ؛ ويدخل

---

(١) الحجرات ١٣ .
(٢) الشورى ١٣
(٣) البقرة ١٣٦
(٤) المؤمنون ٥١ ، ٥٢ .

بها إلى كل زاوية فى حياة الإنسان ، وإلى كل وجهة من وجهات الحياة . ولكن هذه مباحث لا حاجة بنا هنا لتقصيها . فحسبنا هذا القدر فى التمهيد لبيان « طبيعة السلام فى الإسلام » .

* * *

من هذا التناسق فى طبيعة الكون ، وفى ناموس الحياة ، وفى أصل الإنسان . . تستمد طبيعة السلام فى الإسلام ؛ فتستند إلى أصل أصيل عميق ؛ ويصبح السلام هو القاعدة الدائمة ، والحرب هى الاستثناء الذى يقتضيه الخروج عن هذا التناسق بالبغى والظلم ، أو بالفساد والاختلال ، فترده الحرب الموقوتة إلى التناسق الدائم والصلاح الواجب .

ذلك أن الإسلام ينفى منذ الخطوة الأولى معظم الأسباب التى تثير فى الأرض الحروب ؛ ويستبعد ألواناً من الحرب لا يقر بواعثها وأهدافها .

يستبعد الحروب التى تثيرها العصبية العنصرية ؛ فلا مكان فيه للعصبية العنصرية ، وهو يقرر أن الناس كلهم من أصل واحد ، وأنهم خلقوا كلهم من نفس واحدة ، وأنهم جعلوا شعوباً وقبائل ليتعارفوا .

ويستبعد الحروب التى تثيرها العصبية الدينية بمعناها الضيق الذى عرفه الصليبيون وغير الصليبيين ؛ فلا مكان فيه للعصبية الدينية بمعنى كراهية الأديان الأخرى وإنكارها لذاتها دون بحث فى مبادئها وحقائقها ، وهو يقرر أن دين الله واحد ، وأن المؤمنين أمة واحدة ، كلهم يدينون بالإسلام بمعنى الاستسلام الكلى لله ، وعبادته وحده

بلا شريك ، ويقرر فى الوقت ذاته أن : « لا إكراه فى الدين[١] » ويأمر نبيه أمراً صريحاً ألا يتجاوز فى دعوته لأصحاب المعتقدات الأخرى حق التذكير والتنوير : « وقل للذين أوتوا الكتابَ والأميِّين : أأسلمتم ؟ فإن أسلموا فقد اهتدوا ، وإن تولوا فإنما عليك البلاغ[٢] » ما لم يكفروا بالله ، ويحلوا ما حرم الله : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرِّمون ما حرّم اللهُ ورسوله ، ولا يدينون دينَ الحق من الذين أوتوا الكتابَ ، حتى يُعطوا الجزيةَ عن يدٍ وهم صاغرون[٣] » .

ويستبعد الحروب التى تثيرها المطامع والمنافع : حروب الاستعمار والاستغلال والبحث عن الأسواق والخامات ، واسترقاق المرافق والرجال . فلا مكان فيه لهذه الحروب ، وهو يعد البشرية كلها وحدة متعاونة ، بل يعد الحياة كلها أسرة قريبة النسب ، بل يعُد الكون كله وحدة غير متنازعة الأهداف . وهو يأمر بالتعاون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان ، وهو يحرم السلب والنهب والغصب ، وهو يعد البشرية كلها بالعدل المطلق ، لا فارق بين جنس أو لون أو دين فى الاستمتاع الكامل بعدل الله .

كما يستبعد الحروب التى يثيرها حب الأمجاد الزائفة للملوك والأبطال ، أو حب المغانم الشخصية والأسلاب . جاء رجل إلى النبى

---

(١) البقرة ٢٥٦
(٢) آل عمران ٢٠
(٣) التوبة ٢٩

صلى الله عليه وسلم فقال : « الرجلُ يقاتِلُ للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليُرى فمن فى سبيل الله ؟ قال — صلى الله عليه وسلم : « من قاتلَ لتكونَ كلمةُ الله هى العليا فهو فى سبيل الله »[1]

* * *

هنا نتبين تلك الحرب الوحيدة المشروعة التى يقرها الإسلام : « من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله » فماذا هى كلمة الله التى يقاتل من يقاتل فى سبيلها فيكون فى سبيل الله ؟

إن كلمة الله هى التعبير عن إرادته، وإرادته الظاهرة لنا نحن البشر، هى التى تتفق مع الناموس الذى وضعه للكون والحياة والناس . وقد مر بنا أن التناسق فى طبيعة الكون والتعاون فى حياة البشر هما القانون الذى يريده الله للحياة . التناسق الذى يمنع الفساد والاضطراب، ويسمح للحياة بالرقى الدائم والارتفاع والتعاون الذى يحقق الخير العام للبشرية فى جميع الأعصار : « وتَعاونوا على البرِّ والتقوى، ولا تَعاونوا على الإثم والعدوان[2] » .

ولقد جاء الإسلام إلى هذه الإنسانية كلها، فمن تحقيق كلمة الله أن يصل هذا الخير الذى جاء الإسلام به إلى الناس جميعاً؛ وألا يحول بينهم وبينه حائل . فمن وقف فى طريق هذا الخير أن يصل إلى الناس كافة، وحال بينهم وبينه بالقوة، فهو إذن معتدٍ على كلمة الله، وإزالته

---

(١) أخرجه الخمسة .

(٢) المائدة ٢ .

من طريق الدعوة هي إذن تحقيق لـكلمة الله . لا لفرض الإسلام فرضاً على الناس ، ولـكن لمنحهم حرية المعرفة وخبرة الهداية . فالإسلام لايُكره أحداً على اعتناقه ، ولـكنه يَـكره الذين يقفون بالقوة فى طريقه ، ويفتنون الناس عنه : « وقاتِلوهم حتى لاتـكونَ فتنةٌ ويكونَ الدين كلُّه لله »(١) وهذه حرب من الحرب التى يقرها الإسلام ويحرض عليها تحريضاً ، ويدعو رسوله أن يحرض عليها المؤمنين ، ويحب الذين يخوضونها ، ويعدهم أعلى درجات الرضوان .

ولقد جاء الإسلام ليحقق العدالة فى الأرض قاطبة ، ويقيم القسط بين البشر عامة . العدالة بكل أنواعها : العدالة الاجتماعية ، والعدالة القانونية ، والعدالة الدولية ، فمن بغى وظلم وجانب العدل فقد خالف عن كلمة الله ، وعلى المسلمين أن يقاتلوا لإعلاء كلمة الله ، وأن يردوا الشاردين عنها إليها حتى لو امتشقوا الحسام فى وجوه المسلمين الباغين . فالعدل المطلق ، ورد البغى والعدوان ، هو كلمة الله التى يجب أن تعلو فى كل حال وفى كل مكان : « وإنْ طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلِحوا بينهما . فإن بَغتْ إحداهما على الأخرى، فقاتِلوا التى تبغى حتى تَفِىء إلى أمر الله ، فإن فاءتْ فأصلِحوا بينَهما بالعدلِ وأقسِطُوا . إن الله يُحب المُقْسطين »(٢) .

وإذا كان الإسلام يدعو المسلمين أن يقاتلوا المسلمين لرد البغى وتحقيق القسط ، فهو يدعوهم إلى دفع الظلم كافة . . إلى دفع الظلم عن

---

(١) الأنفال ٣٩ .　　(٢) الحجرات ٩

أنفسهم وإلى دفعه عن كل مظلوم لا يملك له دفعاً ؛ على ألا يعتدوا هم ولا يبغوا حتى فى رد العدوان عنهم : « وقاتِلوا فى سبيلِ اللهِ الذين يُقاتلونَكم ولا تَعْتَدوا ، إنّ الله لايحب المعتدين »[1] .. « ومالَكُمْ لا تقُاتلون فى سبيلِ الله والمُسْتَضْعَفِينَ من الرجال والنساء والوِلْدانِ الذين يقولونَ : رَبَّنا أخرِجْنا من هٰذِه القريةِ الظالمِ أهلُها ، واجعل لَنا مِن لَدُنْكَ وَلِيًّا ، واجعلْ لنا مِن لَدُنْكَ نصيراً[2] » .

لهذه الأغراض العليا وحدها يحمل الإسلام السيف ، ويعظم الإسلام الجهاد ، ويعدُ المجاهدين أعلى درجات الشهادة والجزاء . « إنّ اللهَ اشترى من المؤمنين أنفُسَهُمْ وَأموالَهم بأَنّ لهم الجنّةَ ، يقُاتلونَ فى سبيلِ اللهِ فيَقْتُلُون ويُقْتَلُون . وعداً عَليه حقًّا فى التوراةِ والإنْجيل والقرآنِ[3] » .. « ولا تَحْسَبَنّ الذين قتِلُوا فى سبيل الله أمواتاً ، بل أحْياء عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقون ، فَرِحِينَ بما آتاهم اللهُ مِن فضله ، ويَسْتبشرون بالذينَ لم يَلحقوا بهم مِن خلفِهم ألا خوفٌ عليهم ولاهم يحزنون ، يَستبشرُون بنعمَةٍ مِنَ اللهِ وفضلٍ ، وأن اللهَ لايُضيع أجر المؤمنين[4] » .

ولهذه الأغراض العليا وحدها يدعوهم أن يعدوا العدة ، ويهيئوا القوة ، وألا يهنوا ويدعوا إلى السلم الرخيصة : « وأَعِدُّوا لهم ما استطعتُم من قُوَّةٍ ومن رباط الخيْلِ تُرهبون بهِ عدوّ اللهِ وعدوّكم »[5] ..

---

(١) البقرة ١٩٠ (٢) النساء ٧٥ (٣) التوبة ١١١
(٤) آل عمران ١٦٩ — ١٧١ (٥) الأنفال ٦٠

« فَلاَ تَهِنُوا وتَدْعُوا إلى السَّلْمِ وأنتمُ الأعْلَوْنَ واللهُ معكم ، ولَنْ يَتِرَكُمْ أعمالكم[1] » .

على أن إعداد العدة ، وتوفير القوة غرض مقصود لذاته ، وضرورة من ضرورات الفكرة الإسلامية . . إن الإسلام هو آخر رسالة السماء إلى الأرض ، وهو جمّاع العقيدة التى أرادها الله للبشر ، وهو « الدين » الذى جاء بقواعده الأساسية كل رسول : « إن الدين عند الله الإسلام[2] » فكل نبي جاء ليأمر الناس بعبادة الله الواحد دون شريك ، والإسلام لله الواحد بلا تردد . ثم جاء محمد بهذا الدين « مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه[3] » .

هذه الرسالة الأخيرة إذن هى الوصية على روح البشرية كلها وعلى حياتها جميعاً ، ولابد للوصى من قوة تقرر وصايته ، لا عن طريق الإرغام والإرهاب ، ولكن عن طريق الاحترام والهيبة . والناس هم الناس لابد أن يزيغوا إذا لم يجدوا الرادع القوى الذى يحفظ الحدود ويحميها ، فلابد أن تكون هنالك قوة يحسبون حسابها ، ولو لم تمد إليهم يدها . والهدى الأعزل مهمل . والخير الضعيف منبوذ .

فإعداد القوة واجب ، واجب ليكون فى هذه الأرض سلطة عليا ترد الشاردين عن الحق إليه ؛ وتقف الطغاة عن البغى

---

(١) محمد ٣٥ (٢) آل عمران ١٩ (٣) المائدة ٤٨

والعدوان ؛ وتحفظ على الآمنين أمنهم وسلامتهم ، وتعز كلمة الله عن الاستخفاف والهوان .

فأما حين تتحقق الحرية المنيعة ، فلا يصد الناس بالقوة عن كلمة الله ، ولا يفتنون عن دينهم الذى ارتضوه . وحين تتحقق العدالة الخيرة ، فلا يبغى بعض الناس على بعض ، ولا يستذل بعضهم رقاب بعض . وحين يتحقق الأمن للضعفاء الذين لا يملكون عن أنفسهم دفاعاً ، ويكف الباغى عن بغيه ويجنح إلى السلم والمهادنة . . حين يتم هذا فالإسلام المالك للقوة المستعد للطوارىء يحرم الحرب تحريماً ، ويدعو إلى السلم فوراً : « وإن جَنَحُوا للسَّلْمِ فاجنحْ لها وتوكَّلْ عَلَى اللهِ » [1] . « فإن اعتزَلُوكُمْ فلَمْ يُقاتلوكم وَأَلقَوْا إليكُمُ السَّلَمَ فما جَعلَ اللهُ لكم عليهم سبيلا » [2] .

ذلك إجمال فكرة السلام فى الإسلام : السلم قاعدة والحرب ضرورة . ضرورة لتحقيق خير البشرية ، لا خير أمة ولا خير جنس ولا خير فرد . ضرورة لتحقيق المثل الإنسانية العليا التى جعلها الله غاية للحياة الدنيا . ضرورة لتأمين الناس من الضغط ، وتأمينهم من الخوف ، وتأمينهم من الظلم ، وتأمينهم من الضر . ضرورة لتحقيق العدل المطلق فى الأرض ، فتصبح إذن كلمة الله هى العليا .

وواقع الإسلام التاريخى يثبت هذه المبادىء النظرية . فلقد جاء

---

(١) الأنفال ٦١ (٢) النساء ٩٠

محمد مأموراً أن يبلغ الرسالة للناس كافة : « وما أرسلناك إلا كافّةً للناس بشيراً ونذيراً[1] » ، وأن يعلن دعوة الله خالصة ، بلا منّ وبلا أجر : « يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ، قُمْ فَأَنْذِرْ ، وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ، وثيابَكَ فطَهِّرْ ، وَالرُّجْزَ فاهْجُر ، ولا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ ، ولربِّكَ فاصْبِرْ »[2]. وأن يسلك بالدعوة طريق الجدل بالحسنى ، والإقناع بالحجة ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . فى غير قسوة ولا غلظة : « ادْعُ إلى سَبِيلِ رَبِّكَ بالحِكْمَةِ والمَوْعِظَةِ الحسنَةِ ، وَجَادِلْهُم بالّتى هِيَ أَحْسَنُ »[3] . « وَمَا أَنْتَ عليهم بجَبَّارٍ ، فذكِّرْ بالْقُرْآنِ مَن يخَافُ وَعِيدِ »[4] .

وهكذا سارتِ الدعوةُ على هذا الأساس ، لا يبغى محمد من الناس إلا أن يستمعوا إليه ، فإنْ صغتْ قلوبهم إلى الإيمان فليؤمنوا ، وإن قست قلوبهم وران عليهم الضلال فأمرهم إلى الله .

ولكن الناس لم يسالموا محمداً كما سالمهم ؛ ولم يدعوا للدعوة السلمية طريقها ، ولا لمعتنقيها المقتنعين بها حريتهم ؛ فآذوهم وأخرجوهم من ديارهم وأبنائهم ، وقاتلوهم حيثما وجدوهم ؛ وحالوا بين الدعوة وبين الأسماع بالقوة المادية المجردة من كل إقناع .

عندئذ حمل الإسلام السيف ليذود عن مبدأ أساسى من مبادئه :

---

(١) سبأ ٢٨ (٢) المدثر ١ — ٧
(٣) النحل ١٢٥ (٤) ق ٤٥

مبدأ حرية الدعوة وحرية العقيدة : « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُم ظُلِمُوا وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِم لَقَدِيرٌ . الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا : رَبُّنَا اللهُ : وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ كَثِيراً ، وَلَيَنصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنصُرُه . إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ »[1] .

ولقد هادن النبي صلى الله عليه وسلم كل من طلب المهدنة ، وكل من اتخذ عنده عهداً ، فلم يقاتل منهم إلا الذين نقضوا عهودهم ، وتآمروا على المسلمين مع أعدائهم . وفى ذلك كانت غزوة بنى قريظة بعد ما ألبوا الأحزاب على المسلمين فى غزوة الخندق ، تنفيذاً لأمر الله فى ناقضى العهد وناكثيه : « إن شرَّ الدَّوابِّ عند الله الذين كفروا فهمْ لا يؤمنون ، الذين عاهدْتَ منهم ثم ينقضون عهدهم فى كلِّ مرة وهم لا يتَّقون . فإمَّا تثْقَفَنَّهُمْ فى الحربِ فشرِّدْ بهم مَنْ خَلْفَهم لعَلَّهم يذَّكَّرونَ»[1] .

ولقد كان الشرط الرابع من هدنة الحديبية التى عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قريش : « أن من دخل فى عهد قريش دخل فيه ، ومن دخل فى عهد محمد دخل فيه » وبناء على ذلك تحالف بنو بكر مع قريش ، وتحالفت خزاعة مع محمد . وقد كانت قبيلة خزاعة حليفة فى الجاهلية لعبد المطلب جدِّ محمد صلى الله عليه وسلم ؛

---

(١) الحج ٤٠ (٢) الأنفال ٥٥ — ٥٧

فأرادت أن تجدد ميثاقها معه كما كان مع جده . وكان ميثاقها مع عبد المطلب يتضمن هذه الفقرة : « إن عبد المطلب وولده ورجال خزاعة متضافرون يتعاونون ، وعلى عبد المطلب النصرة لهم ، وعلى خزاعة النصرة لعبد المطلب وولده على جميع العرب في شرق وغرب وحَزن وسهل » .

وقد أقر النبيُّ هذه المعاهدة ؛ ولكنه زاد فيها شرطين يحددان فيم يكون التعاون والنصر ، كى تتفق مع مبادىء الإسلام الأساسية . وكان هذان الشرطان : « ألا يعين خزاعة إذا كانوا ظالمين » و « أن ينصر خزاعة إذا ظُلموا » .

وكانت خزاعة حتى ذلك الوقت لم تسلم . ولكن محمداً باسم الإسلام تعهد لها بالنصر من الظلم ، لأن الإسلام يكرهه فى جميع صوره وأشكاله ، ويدفعه سواء وقع على أهله أو المعتنقين ديناً غير دينه .

ولقد قال النبيّ عن حلف الفضول الذى كان معقوداً فى الجاهلية : « لقد شهدت فى دار عبد الله بن جُدعان حلفاً ما أحب أنّ لى به حُمْرَ النَّعَم ، لو أدعى به فى الإسلام لأجبتُ »[1] .

فماذا كان فى هذا الحلف الذى لا يحب محمد أن تكون له النوق الحسان وأن ينقضه ؟ إنه الحلف الذى اجتمع عليه بنو هاشم والمطلب ، وأسد بن عبد العُزّى ، وزهرة بن كلاب ، وتَيْم بن مُرّة ؛ وتحالفوا

(١) رواه ابن هشام فى السيرة من حديث ابن إسحاق .

فيه على « رد المظالم و إنصاف المظلوم من الظالم » . وكان النبى صلى الله عليه وسلم وقتها فى الخامسة والعشرين قبل النبوّة .

ولم يكن يوماً من أغراض الحرب فى الإسلام إكراه الناس على اعتناقه ، لا فى مبادئه النظرية ولا فى واقعه التاريخى . اللهم إلا فلتات عارضة وقعت خطأ ممن لم يفهموا حقيقة الدعوة الإسلامية ، ولا تحسب على الدين لأنها ليست من هذا الدين ، وما انتشر الإسلام بالسيف كما يصمه الجاهلون به ، والمعادون له ، وما كانت الحرب رائده ووسيلته وطبيعته فى دعوته .

يقول « سير . ت . و . أرنولد » فى كتابه : « الدعوة إلى الإسلام » ترجمة حسن إبراهيم حسن وزميليه فى ص ٥١ :

« ومن هذه الأمثلة التى قدمناها آنفاً عن ذلك التسامح الذى بسطه المسلمون الظافرون على العرب المسيحيين فى القرن الأول من الهجرة ، واستمر فى الأجيال المتعاقبة ، نستطيع أن نستخلص بحق أن هذه القبائل المسيحية التى اعتنقت الإسلام ، إنما فعلت ذلك عن اختيار و إرادة حرة ، و إن العرب المسيحيين الذين يعيشون فى وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على هذا التسامح » .

و يقول أيضاً قبل ذلك فى صفحة ٤٨ :

« و يمكننا أن نحكم من الصلات الودية التى قامت بين المسيحيين والمسلمين من العرب بأن القوة لم تكن عاملا حاسماً فى تحويل الناس

إلى الإسلام ، فمحمد نفسه قد عقد حلفا مع بعض القبائل المسيحية ، وأخذ على عاتقه حمايتهم ومنحهم الحرية فى إقامة شعائرهم الدينية ، كما أتاح لرجال الكنيسة أن ينعموا بحقوقهم ونفوذهم . وقد وجد حلف كهذا بين أتباع النبي و بين مواطنيهم الذين كانوا يدينون بالوثنية دينهم القديم » .

وفى هذا وفى أمثاله ما يدفع تلك الدعوى ؛ وما يجزم بأن حروب الإسلام لم تكن لإكراه الناس على الدين ، ولا للاستعمار والاستغلال والإذلال . إنما كانت إعلاء لكلمة الله فى الأرض بإيصال الخير الذى جاء به الإسلام للناس عن طريق الرضا والإقناع ، و بتحقيق العدالة والأمن والسلام .

* * *

ولا يتم الحديث عن طبيعة السلام فى الإسلام حتى نشير إلى المجال الذى يعمل فيه الإسلام . إن الإسلام فى طبيعته الكلية فى النظرة إلى الحياة ، لا يجزىء السلام ، ولا ينشده فى حقل مفرد من حقول الحياة . إنما يجعل السلام كله وحدة ، ويحاول تحقيقه فى كل حقل ، ويربط بينه وبين الفكرة الكلية عن الكون والحياة والإنسان . وبذلك تصبح كلمة « السلام » التى يعنيها الإسلام ذات دلالة أعمق وأشمل من معناها الذى تتعارف عليه الدول فى هذه الأيام . فهو السلام الذى يحقق كلمة الله فى الأرض من العدل والأمن لجميع

الناس ، لا مجرد الكف عن الحرب بأى ثمن ، مهما يقع فى الأرض من ظلم ومن فساد !

وحين يحاول الإسلام إقرار السلام الشامل وفق مبادئه العليا فى تحقيق كلمة الله ، لا يبدأ به فى مجال السلام الدولى ، فتلك نهاية المرحلة لا بدايتها . وما السلام الدولى إلا الحلقة الأخيرة التى تسبقها حلقات .

إن الإسلام يبدأ محاولة السلام أولا فى ضمير الفرد ، ثم فى محيط الأسرة ، ثم فى وسط الجماعة . وأخيراً يحاوله فى الميدان الدولى بين الأمم والشعوب .

إنه ينشد السلام فى علاقة الفرد بربه ، وفى علاقة الفرد بنفسه ، وفى علاقة الفرد بالجماعة . ثم ينشده فى علاقة الطائفة بالطوائف ، وعلاقة الأفراد بالحكومة . ثم ينشده فى علاقة الدولة بالدول بعد تلك الخطوات .

وإنه ليسير فى تحقيق هذه الغاية الأخيرة فى طريق طويل ، يعبر فيه من سلام الضمير ، إلى سلام البيت ، إلى سلام المجتمع ، إلى سلام العالم فى نهاية المطاف . فَلْنَتَقَفَّ فيما يلى خطوات الإسلام فى سبيل السلام .

سلام الضمير

لا سلام لعالم ضمير الفرد فيه لا يستمتع بالسلام . . تلك هي فكرة الإسلام . . فإذا شاء أن يقيم السلام العالمي على أساس ركين ، فهو يبدؤه هنالك في قرارة الضمير .

وللفرد في النظام الإسلامي قيمة أساسية ، فهو اللبنة الأولى في بناء الجماعة ، وفي ضميره تنبت البذرة الأولى للعقيدة ، وفي سلوكه تستحيل العقيدة المكنونة حقيقة ظاهرة ، بل يستحيل هو ذاته ترجمة حية لهذه العقيدة .

وفي ضمير الفرد يغرس الإسلام بذرة السلام . السلام الإيجابي الذي يرفع الحياة ويرقيها ، لا السلام السلبي الذي يرضى بكل شيء ، ويدع المبادىء العليا تداس في سبيل العافية والسلامة ! السلام النابع من التناسق والتوافق ، المؤلف من الطلاقة والنظام ، الناشيء من إطلاق القوى والطاقات الصالحة البانية ، ومن تهذيب النزوات والنزعات ، لا من الكبت والتنويم والخمود . السلام الذي يعترف للفرد بوجوده وبنوازعه وبأشواقه ؛ ويعترف في الوقت ذاته بالجماعة ومصالحها وأهدافها ، وبالإنسانية وحاجاتها وأشواقها ، وبالدين والخلق والمثل . . . كلها في توافق واتساق .

المنطق والعقيدة

يعقد الإسلام السلام بين المنطق الإنسانى والعقيدة الدينية منذ الخطوة الأولى . فالإسلام عقيدة بسيطة واضحة لا تعقيد فيها ولا غموض .

الله . . ليس كمثله شيء . وهو خالق كل شيء . ومحمد بشر كسائر البشر أوحى إليه أن يهدى الناس إلى عبادة هذا الإله الواحد بلا شريك . ليس الله واحداً فى ثلاثة ولا ثلاثة فى واحد ، وليس والداً ولا مولوداً . . ومحمد ليس بشراً وإلهاً ، وليس رسولا فى الأرض ورباً فى السماء .

فى الإسلام لا شيء من الألغاز والمعميات ، التى تهرب من الضوء وتدع المنطق الإنسانى فى حيرة ، والضمير الفردى فى قلق . لأنه إما أن يؤمن فيهمل منطقه ، وإما أن يعتصم بالمنطق فيقوده إلى الكفر والإلحاد ، وإما أن يبقى متأرجحاً بينهما ، ممزقاً مضطرباً لا يقر على قرار .

وفى الإسلام ليس من العسير تصور بشر يتصل بالقوة الكبرى ؛ ففى روح الإنسان تلك الطاقة التى تصله بتلك القوة ؛ وأفراد عاديون يحسون فى تجاربهم العادية تلك الصلة ؛ ولكن أرواحهم لا تثبت لهذا الاتصال إلا لحظات خاطفات . أما أرواح كأرواح محمد وعيسى وإبراهيم فلا يتعذر تصور استمدادها من هذه القوة وتلقيها .

وإذا قيست صعوبة تصور الوحى على هذا النحو بصعوبة تصور اللاهوتية والناسوتية فى أقنوم ، وتصور ثلاثة فى واحد ، وتصور نزول

الإله إلى الأرض فى صورة ابنه ليعانى الآلام تخليصاً للبشرية من خطيئة آدم . . . إلى آخر أوهام الكنيسة والمجامع التى دستها فى المسيحية . إذا قيست تلك الصعوبة إلى هذه الصعوبات فإنها تبدو يسيرة يسيرة .

لقد دخلت هذه الأساطير إلى المسيحية ، وهى منها بريئة ، فالمسيحية فى منابعها الأولى صورة من الدين الواحد الذى أرسل الله به رسله جميعاً . دين التوحيد الذى لا يجعل لله شريكا ، والذى يطلق البشر من العبودية لشريك . ولكن الرومان الذين دخلوا فى المسيحية ومعهم آلهتهم المتعددة لم يطيقوا أن يخلصوا سريرتهم لهذا التوحيد فى المسيحية ، ومن ثم بدأت تلك الأساطير ؛ وشيئاً فشيئاً صارت هى المسيحية كما تعرفها الكنيسة ، أى المسيحية الرسمية التى يشرد من لا يعتنقها و يكتب عليه الحرمان !

ولكن صيرورة المسيحية إلى هذا الوضع أوقعت المثقفين من المسيحيين فى قلق نفسى وفكرى دائم . فهم إما أن يستجيبوا لمنطقهم فيخرجهم من عداد المؤمنين إلى عداد الملحدين ، و إما أن يلغوا عقولهم ليحتفظوا بعقيدة هذه أساطيرها التى تحميها الكنيسة ، و إما أن يكلوا أنفسهم إلى القلق الروحى الدائم بين جوعتهم إلى العقيدة ، ومنطقهم الذى ينفر من تلك الأساطير .

وفى الإسلام كاد يحدث ما حدث فى المسيحية ، فالرغبة البشرية فى الأساطير والتهاويل ظلت تحاول أن تغشى على وضوح الإسلام

وبساطته ، وظلت تصوغ حول محمد بن عبد الله ، وحول المختارين من آل بيته وبخاصة الحسين رضى الله عنه . . ظلت تصوغ الخرافات والهالات التى تأباها طبيعة الإسلام ، وظلت تجد عند العامة قبولا لا تجده حقائق الإسلام الواضحة البسيطة !

ولكن بناء الإسلام ذاته بقى سليما ، وأصوله بقيت محفوظة ، فلقد كانت طبيعته من الوضوح والبساطة بحيث بقيت هذه التهاويل والأساطير تتناثر على هامشه ، ولا تدخل فى بنيته .

فى المسيحية قادت الكنيسة ذاتها هذه التهاويل وتبنتها ، لأنها تزيد من سلطانها على نفوس الجماهير ؛ وكان تعقيد العقيدة ، وإحاطتها بأجواء من الغموض غرضاً مقصوداً لتكون للكنيسة فى حياة الناس وظيفة . وإلا فلو ظلت العقيدة المسيحية بسيطة كما هى ، واضحة كما هى ، مفهومة كما هى . . فماذا يصنع رجال الدين ؟ وما حاجة الناس إليهم إذا استطاعوا هم بأنفسهم أن يفهموا دينهم ، وأن يمارسوا شعائرهم ، وأن يتصلوا مباشرة بخالقهم ؟ . . . إنه لابد من هذا الغموض . لابد من هذه الرؤى والأحلام والأساطير ، كى يلجأ الناس إلى الكنيسة دائماً ، تحل لهم رموز العقيدة ، وتكشف لهم بحساب عن الأسرار . وبذلك يبقى سلطان الكنيسة كاملا ، وتبقى سلطتها كاملة ؛ ولا يملك الناس أن يخطوا خطوة فى حياتهم الدينية ، وفى حياتهم الروحية إلا ومعهم كاهن أو قديس !

أما فى الإسلام فلم تكن هناك كنيسة . لم تكن هناك هيئة « إكليروس » لا تقام شعائر الدين بدونها ، ولا يتصل الفرد بخالقه إلا عن طريقها . والإسلام يعد نفسه منقذاً للفكر البشرى لا من الأسطورة والوهم وحدهما ، بل كذلك من ضغط المعجزة الخارقة للطبيعة ؛ فلم يشأ لهذا أن يجبر الفكر البشرى على الإذعان له بالخوارق الطبيعية . إنما جعل وسيلته إلى الإدراك البشرى وضوحه و بساطته وحقائقه . . . وحينما اتفق أن كسفت الشمس يوم وفاة إبراهيم — ابن محمد الرسول — وضج الناس للحادث ، وقالوا : كسفت الشمس لموت إبراهيم . . . بادر محمد صلى الله عليه وسلم لنفى هذه الأسطورة ، كى لا تغشى وضوح العقيدة ونصوعها ؛ وأعلن أن الشمس من آيات الله لا تكسف لموت بشر . و بذلك الحزم الصارم ، والصدق الناصع ، نهنه الناس عن الاستسلام للرغبة الكامنة فى نفوسهم فى التهاويل الغامضة ، ولم يسايرها ولم يستغلها لنشر دينه الجديد ، لأنها فى صميمها مناقضة لطبيعة الدين الجديد .

وبهذه النصاعة وهذا الوضوح يعقد الإسلام السلام بين منطق الفرد وعقيدته ، فلايثور فى نفسه ذلك القلق المضنى الذى تثيره مسيحية الكنيسة المحرفة ، ونظائرها من العقائد التى تمتزج فيها الحقيقة بالأسطورة ، و يختلط فيها الحق بالباطل ، وتتوارى من النور والوضوح ، فلا تعيش إلا فى جو البخور والتراتيل ، لأنها تهرب من الضوء وتخشى أن تلقاه .

نعم . إن القطيع البشرى كان فى حاجة مُلحّة ، وهو يواجه الكون المريض ، والطبيعة الهائلة . . أن يحسّ إلهٰه قريباً منه ، معنياً بآلامه وآماله ، فجاء الكثير من أساطير المسيحية الكنسية ليلبى هذه الرغبة العميقة ، فأنزل الله من عليائه ليحتمل الآلام تكفيراً عن خطيئة آدم ، أو جعل ابنه الوحيد يحتملها رحمة بالبشر . . إلى آخر تلك الألغاز المحيرة للمنطق ، المقلقة للضمير . فأما الإسلام فيلبى هذه الحاجة ، ولكن بما يتفق مع ألوهية الإله ووحدانيته . يلبيها بإشعار الإنسان أن الله قريب منه ، مستجيب إليه ، لا يغفل عن رعايته ولا ينساه : « وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ، أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ، فَلْيَسْتَجِيبُوا لِى وَلْيُؤْمِنُوا بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ[1] » . . « وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِى أَسْتَجِبْ لَكُمْ[2] » . . « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ، وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ ، وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا[3] » . « وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ[4] » .

وهكذا يجد الإنسان صلته الوثيقة بالله ، ويحس رحمته ورعايته واستجابته دون ما حاجة إلى الأساطير المحيرة للعقول .

---

(١) البقرة ١٨٦

(٢) غافر ٦٠

(٣) المجادلة ٧

(٤) ق ١٦

الأشواق والضرورات

كذلك يعقد الإسلام السلام بين ضرورات الفرد الملحة ، وأشواقه الروحية المرفرفة . ولـكنه لا يعقده على حساب النوازع الضرورية ، ولا على حساب الأشواق الروحية . إن فـكرته فى الوحدة الكلية تطبع نظرته إلى الفرد الإنسانى ، ونظرته إلى دوافع الحيـــاة الممثلة فيه . والضرورات والأشواق كلتاهما تندمجان فى تناسق ، فلا يضيع من طاقتهما الدافعة إلا ما يعارض هذا التناسق ، وما يعوق نموّ الحياة الـكامل .

ومن ثم يعترف الإسلام منذ اللحظة الأولى بضرورات الحياة الأصيلة الـكامنة فى طبيعة البشر ، ولا يرى فيها — فى حالة الاعتدال السّوِى — ما يتعارض مع الرغبة فى التسامى ، وهى كذلك أصيلة كامنة فى طبيعة البشر .

وحين يدعو الإسلام إلى التطهر الروحى ، والانطلاق من قيود الشهوات فإنه لا يعنى كبت الدوافع الحيوية ، وإزهاق الطاقات الحية . إنما هو يدعو إلى أن يملك الإنسان قياد نفسه فلا يكون عبداً مملوكا لشهواته ، ولا حيواناً مدفوعاً بنزواته . والإرادة هى مفرق الطريق بين الإنسان والحيوان فى المتاع : « وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الأَنْعَامُ[1] » .

---

(١) محمـــد ١٢

فإذا ملك الإنسان أمره فإن عليه أن يعرف لبدنه حقه ، وعليه أن يمتع نفسه بطيبات الحياة ، وأن لايحرّم ما أحله الله . وما أحلّه الله يشمل كل ما تطلبه البنية الصحيحة السوية من لذة ومتاع .

إن دوافع الحياة الطبيعية كلها ليست مستقذرة فى عُرْف الإسلام؛ والرغبة فى الامتداد ليست سقوطاً يترفع عنه المتطهرون . فالرغبة فى امتداد الحياة تتفق مع مشيئة الله فى خلق الحياة ؛ وكل ما يريده الله هو ترقية الحياة لامجرد امتدادها . وهذا الامتداد هو وسيلة الارتقاء ، وليس مضاداً لفكرة الارتقاء . ومن ثم فالإسلام ينسق الدوافع الحيوية فى بنية البشر ، مع الأشواق الروحية العميقة فى الفطرة ؛ ويصوغ من كلتيهما وحدة ، لا تفريط فيها ولا إفراط ، ولاصراع فى داخلها ولا اصطدام .

والدعوة إلى الاستمتاع فى الإسلام تسير جنباً إلى جنب مع الدعوة إلى التسامى ؛ فتنشأ من بينهما صورة للاعتدال ، البرىء من الفحش ، البرىء من الحرمان : « يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ، وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ . قُلْ : مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ؟ قُلْ : هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ . كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ . قُلْ : إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا ، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ[1] » .

---

(١) الأعراف ٣١ — ٣٣

والفواحش من الفحش وهو تجاوز الاعتدال ، وشأنه شأن البغى بغير الحق وشأن الإشراك بالله . . كلها مفسد للفطرة ، مناف للعدالة ، مخالف لناموس الحياة المتناسق .

وكذلك تجد الطاقات البشرية السوية مجالها للعمل فى بناء الحياة وفى ترقية الحياة ؛ ولا يظل الفرد ممزقاً بين واقع حياته الضرورى لبقائه وبقاء الحياة معه ، وبين الأشواق العلوية التى تهتف له وتناديه .

وكذلك يتم التناسق بين المحافظة على الحياة وترقية الحياة . . يتم هذا التناسق فى ضمير الفرد تبعاً لعقيدته ، كما يتم فى محيط الجماعة تبعاً لسلوكه ؛ فيجد الفرد نفسه فى سلام داخلى مع ضميره ، وفى سلام خارجى مع سواه .

وكذلك يعالج الإسلام أسباب « العقد النفسية » التى أقام عليها « فرويد » وأتباعه مذهبهم ، والتى اعتبروها ضربة لازب لامفر منها ، ولعنة يفرضها المجتمع على الفرد بقيوده وتعاليمه ، ويكبت الرغبات التى ينوب ضمير الفرد — أو الذات العليا — عن المجتمع فى فرض الرقابة عليها . هذه العقد النفسية تقل أو تنمحى فى جو العقيدة الإسلامية ، التى تعترف منذ الخطوة الأولى برغبات الفرد وضروراته ، ولا ترى فيها قذارة ولا انحطاطاً ؛ وتيسر له السبل لتصريفها تصريفاً مأموناً معترفاً بشرعيته وبجديته وبنظافته كذلك — وهذا هو المهم — ما دام فى الحدود السوية المأمونة ، التى لا تؤدى إلى انحلال فى شخصية الفرد ، ولا إلى انتكاس حيوانى فى محيط المجتمع .

ويلاحظ الإسلام هذه الرغبات الطبيعية البريئة ملاحظة دقيقة ، فيقدر أن المرأة فى بعض الأحيان رغبات فى المتاع والزينة غير رغبات الرجل ، ويبيح لها أحياناً ما يحرمه عليه ، مراعاة لفطرتها الأنثوية فى التزين والتجمل . يبيح لها خاتم الذهب ولباس الحرير على حين ينهى الرجل عن هذا التطرى ، ويعده بالقياس إليه ترفاً مؤذياً . وكل مايحرمه على المرأة فى هذا المجال هو التبرج ، لأن المسألة هنا تخرج من دور المتاع البرىء إلى دور الاستثارة الحيوانية ، وهذا هو مفرق الطريق !

وبذلك تنحصر الأسباب المؤدية إلى العقد النفسية — فى جو العقيدة الإسلامية — فى حالات الشذوذ المرضى . أما الطبائع السوية فيتم فيها التوازن والتناسق ، وتختفى عوامل القلق ؛ فينعم الفرد المسلم فى نفسه بالأمن والسلام .

الخطيئة والتوبة

ثم لا يقف الإسلام عند حد الاعتراف للفرد بضروراته وتنسيقها مع أشواقه . . . بل يخطو وراء ذلك خطوة أخرى واقعية بصيرة . . . إنه يعترف للفرد بدوافع الخطأ والخطيئة ؛ فأما الخطأ والنسيان فمعفيان من المؤاخذة إعفاء : « رفع عن أمتى الخطأ والنسيان[1] » وأما الذنب والخطيئة فباب التوبة منهما مفتوح فى كل لحظة ، يدلف إليه من يشاء

(١) من حديث ذكره القرطبى فى التفسير وقال : وذكر أبو محمد عبد الحق أن إسناده صحيح . وقد ذكره الأصيلى فى الفوائد وابن المنذر فى كتاب الإقناع .

ليستغفر ويتطهر ، فلا يطرده من رحمة الله طارد ، ولا يوصد دونه ودون الله باب ، ولا يقوم بينه و بين ر به وسيط .

فإذا ما انزلق الفرد إلى الخطيئة لم تقطع السبل ، ولم يصبح ضائعاً مطروداً ملعناً ، ولم يستبد به الظلام الكافر العاثر . . فهنالك النور ، وهنالك الطريق ، وهنالك اليد الحانية الرحيمة : يد التوبة الندية ، تمنحه البرء والعافية ، وتغمره بالروح والظلال : « قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا على أنفسهم لا تَقْنَطُوا من رحمة الله . إن الله يغفرُ الذنوب جميعاً . إنه هو الغفور الرحيم(١) » .

إن الإله فى الإسلام لايطارد المذنب مطاردة أبدية ، حتى لا يقيل له عثرة ، ولا يقبل منه توبة ، إلا أن يقتل نفسه ، أو يعذب جسده ، أو ترتكس روحه فى أجسام قذرة رديئة حقباً وأجيالا . وكفارة الخطيئة لاتقتضى أن ينزل الله من عليائه — سبحانه — ليصلب ويقاسى الآلام ، تكفيراً عن خطيئة البشر — وهو خالق هؤلاء البشر ، وقادر على أن يطهرهم بغير صلبه — تعالى — وتعذيبه . وهى كذلك لا تحتاج إلى كاهن وكرسى اعتراف ، أو تبقى معلقة على رأس الفرد لامخلص له منها ولا فرار .. !

إنه بحسب أى إنسان أن يتوجه إلى ر به مباشرة نادماً تائباً ، غير لاج فى خطيئته ولا سادر ؛ فيفتح له الله بابه ، و يتقبله بين عباده ،

---

(١) الزمر ٥٣

ويمنحه رحمته وعفوه . وباب الرحمة فى كل لحظة مفتوح ، ولا يأس من روح الله ولا قنوط ؛ فليدق بابه مستأذناً كل طارق ، بل ليدلف إليه دون استئذان : « ولا تَيْأَسُوا من رَوْحِ الله . إنه لاييئسُ من روْح الله إلا القوم الـكافرون[1] » .

ويذهب الإسلام فى هذا مذهباً بعيداً ، حتى ليحسبه المرء عند النظرة السريعة يزيّن للناس الخطيئة ليتوبوا من الخطيئة ! . . يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : « كل بنى آدم خطاء وخير الخطائين التوابون[2] » ويقول : « والذى نفسى بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون ويستغفرون فيغفر لهم[3] » .

وهو لا يزين الخطيئة هنا ، ولـكن ييسر التوبة ، ويملأ نفوس الخاطئين بالرجاء ، وينير لأرواحهم الطريق ، ويمنى هذه الأرواح المتعبة الخائفة بالراحة والأمان . فلا تظل أبداً قلقة حائرة ممزقة لايقر لها قرار .

ذلك فى الوقت الذى يفرض على ضمير الفرد اليقظة ؛ ويكلفه على نفسه الرقابة ؛ ويحذره خدعة الشهوات المحرمة ، وفتنة النساء والأموال والأولاد ؛ ويصور له الشر شيطاناً يوسوس له ، ويتربص به « زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النساء والْبَنِينَ وَالقناطير الْمُقَنْطَرَةِ مِن الذَّهَبِ والفضة ، والخيلِ الْمُسَوَّمَةِ والأَنعَامِ والحرثِ . ذلك متاع

---

(١) يوسف ٧٨

(٢) أخرجه الترمذى .

(٣) رواه مسلم .

الحياة الدُّنيا ، والله عنده حسن المآب . قل أؤنبئكم بخير من ذلكم ؟ للذين اتقوْا عند ربهم جناتٌ تجرى من تحتها الأنهارُ ، خالدين فيها وأزواجٌ مطهرة ، ورضوان من الله ، والله بصير بالعباد الذين يقولون : ربّنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذابَ النار ، الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار [١] » .. « ويا آدم اسكن أنت وزوجُك الجنةَ فكلامِن حيثُ شئتما ، ولا تقربا هذه الشجرةَ فتكونا من الظالمين . فوسوس لهما الشيطانُ ليبدىَ لهما ماوُورى عنهما من سوآتهما ، وقال مانهاكما ربُّكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا مَلَكين ، أو تكونا من الخالدين . وقاسمهما إنى لكما لمن الناصحين ، فدَلاَّهما بغرور ، فلما ذاقا الشجرةَ بدت لهما سوآتُهما ، وطفقا يَخْصِفان عليهما من ورق الجنة ، وناداهما ربُّهما : ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقلْ لكما : إن الشيطانَ لكما عدو مبين ؟ قالا : ربّنا ظلمْنا أنفسَنا وإن لم تغفرْ لنا وترحمْنا لنكونن من الخاسرين . قال : اهبطوا بعضكم لبعض عدو ، ولكم فى الأرض مستقرٌ ومتاع إلى حين » [٢] .

ولكن الإسلام لا يصور الصراع بين الإنسان والشيطان فى هذه الصورة ليوقع الناس فى اضطراب نفسى دائم يمزق شخصياتهم ، ويبعثر قواهم ، بل يصوره ليدعوهم إلى اليقظة لدوافع الشر والخطيئة ، ولينتهى إلى تنبيه أبناء آدم وحواء ألا يستسلموا للإغراء والإغواء .

---

(١) آل عمران ١٤ — ١٧
(٢) الأعراف ١٩ — ٢٤

« يا بَنِى آدَمَ لا يفتِنَنَّكم الشَّيْطانُ كما أَخْرَجَ أَبَوَيكم مِن الجنَّةِ ، ينزِعُ عنهما لباسَهما ليريهما سوآتِهما . إنه يراكم هو وقبيلُه من حيث لا ترونَهم . إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون[1] » .

وفى ذات الوقت يقرر أن خطيئة آدم لم تظل مصلتة كالسيف القاطع على رؤوس أبناء آدم ؛ ولم تتطلب كفارة عجيبة ينهض بها الله فى صورة ابن الله . فالأمر أيسر من هذا كله وأهون : « فتلقى آدمُ من ربه كلماتٍ ، فتابَ عليه إنه هو التوابُ الرحيم[2] » .

و بعد فهذا اليسر كله لا يفوت إلا من يصر على الخطيئة ؛ وهذه الأبواب المفتحة كلها لا تغلق إلا فى وجه السادر فى الخطيئة : « بلى ! من كسَبَ سيئةً وأحاطَت به خطيئَتُه فأولئك أصحابُ النارِ هم فيها خالدون[3] » . ذلك أن الخطيئة السادرة تغلق القلب وتطمس الضمير ؛ ومن ثم توصد الأبواب وتحقق العقاب .

وما يدع هذه الفرص المتاحة كلها تفلت منه إلا من لا يستحق الرحمة ومن لا يريدها . فأما العديد من الخطائين التوابين ، فالإسلام يمنح ضمائرهم السلام ويهب أرواحهم الاطمئنان ، ولا يطلب منهم أكثر من اليقظة والمحاولة . واليقظة والمحاولة لا تمزقان الشخصية ، ولا تورثان القلق . ولقد عرف الإسلام فى واقعه التاريخى رجالا بلغت

---

(١) الأعراف ٢٧ (٢) البقرة ٣٧

(٣) البقرة ٨١

يقظة ضمائرهم حد الإرهاف ؛ ولكن أرواحهم كانت فى ذروة الاطمئنان ؛ وكانوا هم من الواقعيين العمليين المنشئين كأعظم ما يكون الرجل الواقعى العملى المنشىء فى الحياة . وعلى رأس هؤلاء جميعاً أبو بكر وعمر منشئا الإسلام وكافلاه بعد رسول الله . و إنهما لنموذجان كاملان ، لليقظة المرهفة فى الضمير ، والاطمئنان الواثق فى الشعور ، وتجمع الشخصية ووحدة الاتجاه فى واقع الحياة .

التكليف و الطاقة

يلاحظ الإسلام بصفة عامة ألا يكلف الفرد فوق طاقته ، فى شرائعه أو شعائره ؛ فالتكليف فوق الطاقة ، إيجاباً أو منعاً ، لا ينتهى إلا إلى نتائج ثلاث :

١ — إما الإرهاق والعسر ، والحرمان والكبت ، وتحطيم الذات الإنسانية تحت الكبت أو الإرهاق ، وتعويق الحياة من النمو المطرد ، والرقى المعتدل .

٢ — و إما النفور والجماح والخروج على الأوامر والنواهى ، والعداء الجامح الذى يقود صاحبه إلى الغلو فى الإباحة ، كرد فعل للكبت أو الإرهاق .

٣ — و إما القلق النفسى الدائم ، والشعور دائماً بالخطيئة أو التقصير ، فيما لا خطيئة فيه ولا تقصير . وهو عذاب دائم لا يطاق .

ولذلك يحرص الإسلام على أن تكون تكاليفه كلها فى حدود

الطاقة ؛ ويرعى الطبيعة البشرية بكل إمكانياتها وهو يشرع إيجاباً وتحريماً ؛ ثم يدع لها أن تتطوع بالأكثر فوق التكاليف المفروضة ، إن استطاعت ، فى غير ضيق ولا حرج ولا مشقة . وبذلك يصونها من التحطم ويصونها من الجموح ، ويصونها من القلق الذى لا يريح .

وفى ذلك يقول القرآن الكريم : « لا يُكلِّفُ اللهُ نفساً إلا وُسْعَهَا[1] » ، « ما جعلَ عليكم فى الدين من حَرَج[2] » . ويقول الرسول العظيم : « إن هذا الدين يسر لا عسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه[3] » وينهى صلى الله عليه وسلم عن التنطع والتشدد فى تفسير الدين وفى القيام بتكاليفه فيقول : « لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم[4] » أو يقول : « إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق[5] » . ويشبه المتشدد المرهق لنفسه بالمسافر الذى يهلك راحلته ولا يبلغ غرضه : « إن المنبتّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى[6] » .

وفيما مضى أمثلة على هذا القصد والاعتدال ومراعاة الطاقة ، وبخاصة فى التنسيق بين الضرورات والأشواق ، وفى الاعتراف بدواعى الخطأ والخطيئة ، ولا بأس من أن نسوق منه ناحية أخرى .

إن انفعالات الغضب ووجدانات الغيظ انفعالات ووجدانات لا سبيل إلى محوها أو قتلها فى النفس البشرية لأسباب شتى . بعضها

---

(١) البقرة ٢٨٦ .
(٢) الحج ٧٨
(٣) البخارى والنسائى
(٤) أبو داود
(٥) البخارى
(٦) البخارى

ينبع من الشعور بالذات ، وبعضها ينشأ من تصادم المصالح ، وبعضها يأتى من اختلاف المشاعر والمسالك . . . والإسلام يدعو إلى السماحة والرفق والبشاشة ؛ ولكنه لا يلغى من حسابه أن مشاعر الغضب والغيظ مشاعر طبيعية ؛ فلا يكلف الناس محوها من النفوس محواً ، ولا يعدها فى ذاتها خطيئة وإثماً ؛ إنما يدعو إلى كظمها وضبطها ، لا على أن تستحيل أحقاداً وضغائن فى الصدور ، بل على أن يكون هذا الضبط سبيلا إلى التسامى والتصعيد . وفى هذا السبيل يأخذ النفس البشرية بالترغيب والتحضيض لا بالأمر والتكليف : « وَلَمَنْ صَبَرَ وغَفَرَ إن ذلك لمن عزم الأمور[1] » . . « والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس[2] » وهكذا يقرن الصبر بالغفران ، ويتبع الكظم بالعفو ، لأن الصبر والكظم إن لم يوجها إلى الغفران والعفو فقد يؤديان إلى الضغينة والحقد ؛ والإسلام يكره الضغينة وينفر من الحقد ، فيوجه ويرغب فى العفو والسماحة ، ليغسل النفوس من الغيظ والغضب ، قبل أن يستحيلا حقداً وضغينة . ويجعل دعاء المؤمنين المحبوب « ولا تجعل فى قلوبنا غِلا للذين آمنوا[3] » ويصف أهل الجنة حين يصفهم بالرفعة والسمو فيقول : « ونزعنا ما فى صدورهم من غِلٍّ[4] » ويتحدث عن « عباد الرحمن » فيقول : « وعبادُ الرحمٰن الذين يمشون على الأرض هوْناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا : سلاماً[5] » أى قابلوا خطاب الجاهلين

(١) الشورى ٤٣ (٢) آل عمران ١٣٤
(٣) الحشر ١٠ (٤) الأعراف ٤٣ (٥) الفرقان ٦٣

الجافى الذى لا تهذيب فيه بالتجمل والسماحة .

والإسلام يكره أن تقع الخصومة بين الفرد والفرد ، وأن تسودهما القطيعة ، ولكنه يقدر أن شعور الغضب لا يمكن محوه ، ولا يعده ذنباً بمجرد وقوعه ، ولا يقول كالمسيحية : « من غضب على أخيه باطلا كان مستوجب الحكم » فإذا دعا إلى الصلح والوئام ، أعطى فرصة من الزمن تهدأ فيها الثورة ، وتخمد فيها النزوة ، وترجع فيها النفس إلى الهدوء والسكينة ؛ فيمنح كلا المتخاصمين ثلاثة أيام ، يهدأ فيها غضبه ، وتسكن فيها نفسه ، قبل أن يلزمهما بالسلام بعد الخصام : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذى يبدأ بالسلام[1] » .

والإسلام يكره الجزع الذى تتهاوى بسببه النفس ، ويتداعى إيمانها بالله واحتمالها للمكروه ، لأن الصبر والتماسك مقياس القوة ومقياس الإيمان ، فيقول الرسول الكريم : « ليس منّا من ضرب الخدود وشق الجيوبَ ودعا بدعوى الجاهلية[2] » ولكنه لا يعد الحزن والدمع جريمة ، ولا يقهر النفس على السكون الكامل الجامد لأنه فوق الطاقة ، وربما قاد إلى القساوة والتحجر . فها هو ذا محمد رسول الله نفسه تدمع عيناه على ابنه إبراهيم ، ويناجيه وهو مُسَجّى : « يا إبراهيم إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا ، وإنا بفراقك يا إبراهيم

---

(١) البخارى

(٢) الخمسة إلا أبا داود

لمحزونون[1] » . . إنما الصبر الذى يتطلبه الإسلام هو صبر التأسى والتجمل وتذكر الله ورد الأمر إليه فى الكروب : « ولنبلونّكم بشىء من الخوف والجوع ونقصٍ من الأموال والأنفس والثمرات ، وبشر الصابرين ، الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا : إنا لله وإنا إليه راجعون ، أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون[2] » .

وهكذا . . وهكذا . . لا يكلف الإسلام نفساً إلا طاقتها ؛ فلا تنكل عن التكاليف ، ولا تنوء تحتها ، ولا تبقى قلقة ممزقة بين التكليف والطاقة ، بل تنعم بالاستجابة وتطمئن بالطاعة ، وتقرّ عيناً بها وتستريح .

الاطمئنان إلى الله

ويسكب الإسلام فى النفس السكينة والأمن والسلام ، بالركون إلى الله والاطمئنان إلى جواره ، والثقة فى رحمته ورعايته وحمايته . وهى خاصية العقيدة الدينية التى يشارك الإسلام فيها سائر العقائد السماوية .

إنما يتميز الإسلام بأن العلاقة فيه مباشرة بين الرب والعبد ، لا يدخل فيها كاهن ولا قسيس ، ولا تتعلق بإرادة مخلوق فى الأرض ولا فى السماء.

فى ظل هذه الصلة المباشرة يحس الفرد أنه يرتكن إلى القوة التى ليس فوقها قوة ، والتى لا تعدلها قوة . وهى أبداً حاضرة ، وفى متناوله أن يركن إليها ويستعينها ، متى أخلص نفسه لها ، فلم يشرك بها فى

(١) رواه الأربعة

(٢) البقرة ١٥٥ — ١٥٧ .

شعوره قوة ، ولم يحسب لغيرها فى ضميره حساباً : «وقال ربُّكم ادعونى أستجب لكم[1] » . . « وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيبُ دعوة الداعِ إذا دعان،فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى لعلهم يرْشُدُون[2]» .

وفى ظل هذه القوة تتضاءل قوى الأرض جميعاً ؛ وتتساقط أغشية العظمة الكاذبة والجبروت الزائف ؛ ويبدو الأقوياء والأغنياء وأصحاب الجاه والنفوذ والسلطان جميعاً ، أقزاماً ضعافاً ضئالا لا يملكون لإنسان نفعاً ولا ضراً : « قُلْ لَنْ يصيبَنا إلا ما كتبَ اللهُ لنا هو مولانا[3]» .

فكل قوى الأرض لا تقدر على ذبابة : « وإنْ يسلُبْهم الذبابُ شيئاً لا يستنقذوه منه . ضعُفَ الطالبُ والمطلوب[4] » .

وفى ظل هذه القوة يأمن الفرد على رزقه ومكانته ،أمنه على حياته وسلامته ، فما من قوة وما من أحد يملك أن يضاره فى رزق ولا فى مركز ولا فى شىء من أمور الدنيا وأمور الآخرة ؛ وإنه لقوى قوى ، وكفء لكل قوة تتصدى له ، لأنه يستمد من تلك القوة الكبرى التى لاينضب لها معين ، والتى تصرف الكون كله ، وتصرف الجبابرة والسلاطين : «قل : اللهمَّ مالِكَ المُلْكِ تؤتى المُلكَ منْ تشاء ، وتنزعُ المُلْكَ ممَّنْ تشاء ، وتُعِزُّ من تشاء، وتذلُّ من تشاء بيدكَ الخيْرُ . إنَّكَ على كلِّ شىء قدير[5] » . . « إن يَنْصرْكُمُ اللهُ فلا غالِبَ لكم ،

(١) غافر ٦٠
(٢) البقرة ١٨٦
(٣) التوبة ٥١
(٤) الحج ٧٣
(٥) آل عمران ٢٦

وإن يخذلكم فمن ذا الذى ينصركم من بعده[1] » . . « من كان يريد العزة فلله العزة جميعاً[2] » . « ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين[3] » . « يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم . هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض ؟ لا إله إلا هو فأنى تؤفكون[4] » .

فإذا تكاتفت قوى الأرض جميعاً لتبغى به الأذى ، فما هى بقادرة إلا أن يشاء الله . فإذا شاء الله أن يناله الأذى ، فهنالك حكمة سامية لله ، وهنالك خير أعلى من خير الفرد المحدود ؛ بل هنالك خير لهذا الفرد قد لا يعلمه اللحظة ، ولكن الخالق الأعظم المحيط بالكائنات يعلمه : « وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم ، وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون[5] » .

وما على الفرد إلا أن يسلم نفسه لله ، وإلا أن يجعل رضا الله غايته ، وإلا أن يجاهد ليجعل كلمة الله هى العليا ، وليحقق إرادة الله فى الأرض ، ولا يستسلم يوماً ولا يهن ، ولا يأسى على ما فاته فى هذا ولا يتبرم ؛ وكل ماقدمه فى هذا السبيل فهو محفوظ له عند ربه ولن يضيع : «ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون[6] » . . « والله معكم ولن يتركم أعمالكم[7] » .

والله بعد ذلك كله حفى به مكرم له : « ولقد كرمنا بنى آدم

---

(١) آل عمران ١٦٠ (٢) فاطر ١٠ (٣) المنافقون ٨
(٤) فاطر ٣ (٥) البقرة ٢١٦ (٦) آل عمران ١٦٩
(٧) محمد ٣٥

وَحَمَلْنَاهم فى البَرِّ والبحرِ وَرَزَقناهم من الطيباتِ وفَضلناهم على كثيرٍ ممن خَلَقْنا تفضيلا[١] » وهو به رحيم وعليه حانٍ . إن أثم قبل توبته وعفا عنه ، أو حاسبه على السيئة سيئة ؛ وإن ضل هداه وأرشده ؛ وإن أحسن ضاعف له الجزاء ؛ وما يحق عقابه الشديد إلا على الذين يلجون فى الغواية : « غافرِ الذَّنبِ وقَابِلِ التَّوْبِ شديدِ العقَابِ ذِى الطَّوْلِ[٢] » « مَنْ جَاء بِالْحَسَنَةِ ، فلَهُ عَشرُ أَمْثَالها ، وَمَنْ جَاء بالسيئةِ فَلَا يُجْزَى إلا مِثْلَهَا وهم لا يُظْلَمُون[٣] » .

وبذلك كله تطمئنُ النفسُ وتسكن وتثق ، فلا تهزها الأحداث ، ولا تذهب بها الأهوال ، ولا تفزع من شيء ولا تخاف : « الذين آمنوا وتطمئنُّ قلوبُهم بذِكْرِ اللهِ . ألا بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ القلوب[٤] » .

الضمانات والتأمينات

وبعد فالإسلام بحسب نظرته الكلية إلى الحياة ودوافعها ودواعيها ، وضروراتها وأشواقها ، ومادياتها وروحياتها . . لا يكل الفرد إلى عقيدته الروحية فى الضمير ، بل يعينه عليها بتحقيق أسبابها فى عالم الواقع . فعالم الواقع فى الإسلام إن هو إلا الترجمة العملية لعالم الضمير .

ومن ثم فهو لا يقف عند توفير الضمانات للفرد باطمئنانه إلى الله . بل يشرع لحياته الواقعة ما يكفل الضمانات المطمئنة . فلا يحس الفرد

---

(١) الإسراء ٧٠
(٢) غافر ٣
(٣) الأنعام ١٦٠
(٤) الرعد ٢٨

من حوله إلا أمناً وعدلا وكفاية للضرورات .

إن الإسلام يؤمّن الفرد من كل اعتداء . اعتداء فرد مثله ، أو اعتداء حاكم عليه ، فهو يشعر أنه يعيش فى وسط يحبه ولا يعاديه ، ويحرص على ذاته وماله وعرضه : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه[1] » . . « كل المسلم على المسلم حرام : دمه وعرضه وماله[2] » . . « والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن . قيل من يا رسول الله ؟ قال : الذى لا يأمن جاره بوائقه[3] » .

وليس للحاكم عليه من سلطان إلا فى حدود القانون . القانون الإلهى الذى يخضع له كما يخضع السلطان سواء . والذى لا يستمد من هوى الحاكم ، ولا هوى طبقة ولا جماعة ، ولا يسن ليحقق مصلحة لحاكم أو لطبقة أو جماعة . إنما شرعه الله إله الجميع ومالك الجميع لمصلحة الجميع . والخضوع له خضوع لله ، لا لعبد من عباده ، والضمانات فيه للجميع ، لأنه مشروع للجميع .

وتلك ميزة قيام الدولة على شريعة الدين وقانونه . فالحرية الكاملة من كل عبودية أرضية لن تكون إلا فى ظل مثل هذا القانون . ومادام جماعة من البشر أياً كانوا يشرعون لجماعة من البشر ، فلن تتحقق المساواة المطلقة ، ولن تتحقق المصالح المطلقة . إن الحاكمين سيحسون دائماً أنهم أرفع لأنهم هم الذين يضعون التشريع ؛ وإن القانون سيظل

---

(١) الخمسة إلا أبا داود (٢) أخرجه الستة إلا النسائى

(٣) أخرجه الشيخان واللفظ للبخارى .

دائماً فى مصلحة طبقة دون طبقة ، ولن يحقق مصالح الجميع . . هنالك حالة واحدة يخضع فيها الفرد للقانون وهو شاعر بعزته كاملة وحريته كاملة ومصلحته كاملة . . حالة استمداد التشريع كله من شريعة الله، الذى لا حاكم إلاه ، ولا مسيطر سواه ؛ ولا مصلحة له فى نصرة طبقة على طبقة ، ولا إخضاع طبقة لطبقة . وعندئذ فقط يطمئن الفرد إلى العدل المطلق ويستريح . وعندئذ فقط يطامن الحاكم من كبريائه التى يستمدها من سلطة التشريع ؛ ويحس أنه لا يملك شيئاً إلا أن ينفذ القانون الإلهى ، الذى فرض عليه وعلى كل فرد سـواء . . وهذا هو التحرر الكامل الصحيح .

والإسلام يوفر للفرد فى قانونه هذا كل ضماناته : يحفظ عليه حياته وماله وعرضه ، فلا تمس إلا بحق الله فيها ؛ ويحميه من السخرية منه ، أو التجسس عليه ، أو اغتيابه ، أو أخذه بالظنة : « يا أيها الذين آمنوا لا يَسخرْ قومٌ من قومٍ عسَى أن يكونوا خيراً منهم ، ولا نساءٌ مِنْ نساءٍ عسَى أن يكنَّ خيراً منهن ، ولا تلمزوا أنفسَكم ، ولا تنابزُوا بالألقاب . بئسَ الاسمُ الفسوقُ بعدَ الإيمانِ . ومنْ لم يتبْ فأولئك هم الظالمونَ . يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظنِّ إنَّ بعضَ الظَّنِّ إثمٌ ، ولا تجسَّسُوا ، ولا يَغتَبْ بعضُـكم بعضاً . أيحبُّ أحدُكم أن يأكلَ لحمَ أخيه ميْتاً ؟ فكَرِهتُموهُ . واتقُوا الله إن الله توَّابٌ رَحِيمٌ[1] » .

---

(١) الحجرات ١١ و ١٢

ويضمن له حرية داره وحرمتها فلا يتسورها عليه أحد ، ولا يدخلها بغير إذنه أحد : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتِكم حتى تستأنسوا وتُسَلِّموا على أهلها ، ذلكم خيرٌ لكم لعلَّكم تذَكَّرون ، فإنْ لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يُؤْذَنَ لكم ، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم ، والله بما تعملون عليمٌ [1] » .

حتى الجريمة لا يجوز إثباتها بتسور البيوت والتجسس على الناس في مأمنهم . وقد حدث أن مر عمر بن الخطاب في إحدى جولاته الليلية ببيت سمع فيه صوت رجل وامرأة لعله رابه ، فتسور الحائط لينظر ، فإذا رجل وامرأة ومعهما زق خمر . فقال عمر : يا عدو الله ! أ كنت ترى أن الله يسترك وأنت على معصيته ! فقال الرجل : يا أمير المؤمنين ! أنا عصيت الله في واحدة وأنت في ثلاث . فالله يقول : « ولا تجسسوا » وأنت تجسست علينا ، والله يقول : « وأتوا البيوتَ من أبوابها » وأنت صعدت من الجدار ونزلت منه . والله يقول : « لا تدخلوا بيوتاً غيرَ بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها » وأنت لم تفعل .

وهكذا لم يجد عمر أنه يملك عقابه ، فاستتابه !

وبمثل هذه الضمانات يكفل الإسلام للفرد طمأنينته وحريته وحرماته جميعاً . فإذا اعتدى عليها معتد فالقصاص حاضر أياً كان هذا المعتدى ، ولو كان الحاكم الأعلى ، فما ميز الإسلام في قانونه ولا في واقعه التاريخي — حينما كان يحكم — بين خليفة أو أمير وبين فرد

(١) النور ٢٧ و ٢٨

من عامة المسلمين فى القصاص . محمد رسول الله كان يقيد من نفسه ؛ وعمر بن الخطاب يدع ابن المصرى من عامة الشعب يضرب « ابن الأكرمين » ابن عمرو بن العاص حاكم مصر حتى يرضى ؛ وعلى بن أبى طالب يخاصم نصرانياً سرق درعه إلى قاضيه شريح ، فيحكم القاضى ضده لأنه لا يملك بينة على السارق ، فيبتسم الخليفة و يرضى .

وهكذا وهكذا مما لا يتسع المجال لتفصيله هنا وحسبنا منه الإشارة.[1]

ثم يضمن الإسلام للفرد رزقه فى عنق الجماعة : يضمنه بالعمل والنصفة فى الأجر عند القدرة ، و بالضمانات الاجتماعية عند التعطل وعند العجز وعند المرض وعند الشيخوخة ؛ و يكفله للطفل رضيعاً وناشئاً حتى يقدر على العمل . وسنفصل الحديث فى هذه الضمانات كلها عند الكلام عن سلام المجتمع ، فحسبنا هنا ما يشير إلى ضمانات الفرد التى تدخل السكينة إلى نفسه والاطمئنان إلى روحه فى واقع الحياة العملية ، بعد السكينة الروحية التى يجدها فى العقيدة الإسلامية .

و إن الإسلام ليوفر أسباب السلام كلها فى قرارة الضمير ؛ وشعاره فى هذا المجال ما أعربنا عنه فى أول الفصل : « لا سلام لعالم ضمير الفرد فيه لا يستمتع بالسلام » .

---

(١) يراجع فصل « من الواقع التاريخى » فى كتاب « العدالة الاجتماعية فى الإسلام » .

سلام البيت

البيت مثابة وسكن ؛ وفى ظله تنبت الطفولة ، وتدرج الحداثة ؛ ومن سماته تأخذ سماتها وطابعها ، وفى جوه تتنفس وتتكيف .. وكم من أحداث وحوادث وقعت على مسرح المجتمع ، وأثرت فى سير التاريخ ، تكمن بواعثها الخفية فى مؤثرات بيتية .

والفرد الذى لا يستمتع فى بيته بالسلام ، لن يعرف للسلام قيمة ، ولن يتذوق له طعماً ، ولن يكون عامل سلام وفى أعصابه معركة ، وفى نفسه قلق ، وفى روحه اضطراب .

والإسلام يتجه إلى بذر بذور السلام فى البيت ، فى ذات الوقت الذى يتجه فيه إلى الضمير الفردى ، وإلى المجتمع الدولى . . فكلها حلقات متضامنة ، وفيما بينها ترابط واتصال .

الرباط المقدس

يبدأ الإسلام أولا بتصوير العلاقة البيتية تصويراً رفافاً شفيفاً ، يشع منه التعاطف ، وترف فيه الظلال ؛ ويشيع فيه الندى ، ويفوح منه العبير : « ومن آياتِه أنْ خَلَق لكم من أنفُسِكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودّةً ورحمة[1] » . . « هنَّ لباسٌ لكم وأنتم

(١) الروم ٢١

لباسٌ لهن[1] » فهى صلة النفس بالنفس وهى صلة السكن والقرار ، وهى صلة المودة والرحمة ، وهى صلة الستر والتجمل . وإنك لتحس فى الألفاظ ذاتها حنوا ورفقا ، وتستروح من خلالها نداوة وظلا . وإنها لتعبير كامل عن حقيقة الصلة التى يفترضها الإسلام لذلك الرباط الإنسانى الرفيق الوثيق . ذلك فى الوقت الذى يلحظ فيه أغراض ذلك الرباط كلها ، بما فيها امتداد الحياة بالأولاد ، فيمنح هذه الأغراض كلها طابع النظافة والبراءة ، ويعترف بطهارتها وجديتها ، وينسق بين اتجاهاتها ومقتضياتها ، ذلك حين يقول : « نساؤكم حرثٌ لكم[2] » فيلحظ كذلك معنى الإخصاب والإكثار .

يحيط الإسلام هذه الخلية ، أو هذا المحضن ، أو هذه المثابة ، بكل رعايته وبكل ضماناته . وحسب طبيعة الإسلام الكلية ، فإنه لا يكتفى بالإشعاعات الروحية ، بل يتبعها التنظيمات القانونية ، والضمانات التشريعية .

فأولا : لابد فى هذا الارتباط من الرضى والاستئذان ، فلا تزوج المرأة بغير إذنها ورضاها . ولابد فيه من الرؤية ليكون هذا الرضى جديا وقائما على حقيقة ، ومنبعثاً من شعور : « فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما[3] » .

وثانياً : لابد فيه من علانية وإشهاد ، فلا يتم فى السر والخفاء

(١) البقرة ١٨٧   (٢) البقرة ٢٢٣ .
(٣) من حديث عن المغيرة بن شعبة ذكر صاحب مصابيح السنة أنه من الحسان .

كما تتم الجريمة ؛ ولابد من إيجاب وقبول صريحين يشهد عليهما الشهود ، فلا يبقى ظل من شك أو غموض فى قيام هذا الارتباط ، حتى ليستحب دق الطبول لهذه المناسبة زيادة فى الإعلان !

وثالثاً : لابد فيه من نية التأبيد لا التوقيت ؛ فإذا نوى أو صرح بأن يكون هذا الزواج موقوتاً بزمن لم ينعقد. لأن هذا الارتباط مقصود به السكن والاستقرار ، مقصود به أن يركن إليه الزوجان فى اطمئنان ، وأن يبنيا فى ظله الحياة وهما واثقان آمنان .

ولكى يهيىء الإسلام للبيت جوه ؛ ويهيىء للفراخ الناشئة فيه رعايتها . . أوجب على الرجل النفقة وجعلها فريضة ، كى يتاح للأم من الجهد ومن الوقت ومن هدوء البال ما تشرف به على هذه الفراخ الزغب ، وما تهيىء به للمثابة نظامها وعطرها و بشاشتها . فالأم المكدودة بالعمل للكسب ، المرهقة بمقتضيات العمل ، المقيدة بمواعيده ، المشتتة الطاقة فيه . . لا يمكن أن تهب للبيت جوه وعطره ، ولا يمكن أن تمنح الطفولة النابتة فيه حقها ورعايتها . و بيوت الموظفات والعاملات ما تزيد على جو الفنادق والخانات ، وما يشيع فيها ذلك الأرج الذى يشيع فى البيت . فحقيقة البيت لاتوجد إلا أن تخلقها امرأة ، وأرج البيت لن يفوح إلا أن تطلقه زوجة ، وحنان البيت لن يشيع إلا أن تتولاه أم . والمرأة أو الزوجة أو الأم التى تقضى وقتها وجهدها وطاقتها الروحية فى العمل لن تطلق فى جو البيت إلا الإرهاق والكلال والملال .

إن خروج المرأة لتعمل كارثة على البيت قد تبيحها الضرورة ،

أما أن يتطوع بها الناس وهم قادرون على اجتنابها ، فتلك هى اللعنة التى تصيب الأرواح والضمائر والعقول ، فى عصور الانتكاس والشرود والضلال .

وفى سبيل الاستقرار البيتى وقطعا لدابر الفوضى والنزاع فيه ، جعل الإسلام القوامة للرجل فيه ، وذلك تمشيا مع سياسة التنظيم التى يحرص عليها الإسلام حرصاً شديداً ، والتى جعلت الرسول يأمر الرجال أن يؤمروا عليهم أحدهم حتى لو خرج اثنان فى أمر فأحدهما أمير .

إن توحيد القيادة ضرورى لأمن السفينة ، وفى سفينة البيت لا بد من قيادة ، تحتمل التبعة وتحفظ النظام أن ينتكث ، وما فى هذا من شذوذ على القاعدة الإسلامية العامة فى عالم الرجال أيضاً . فأى الزوجين كان المنطق كفيلا بأن يسلمه القيادة ؟ المرأة المشبوبة العواطف والانفعال بحكم وظيفتها الأولى فى رعاية الأطفال وتعطير جو البيت بالجمال ؟ أم الرجل الذى كلفه الإسلام الإنفاق لتخلو المرأة إلى عبئها الضخم ، وتنفق فيه طاقتها ووسعها ؟ لقد جعل له الإسلام القوامة ، تحقيقاً لنظامه المطرد أن تكون فى كل عمل قيادة وقوامة ، واختاره لأنه بخلقته وتجاربه أصلح الاثنين لهذه الوظيفة .

وهكذا حين تعرض المسألة فى بساطتها هذه وفى وضوحها ، ينكشف ذلك اللغط الهاذر الذى تلوكه ألسنة الفارغين والفارغات فى هذا الزمان حول هذا النظام ، ويتجلى أن فراغ الحياة وفراغ القلوب وفراغ العقول ، هو الذى ينشىء ذلك اللغط ، ويجعله موضوع جدل

ومادة حديث . وهو نظام قصد به الإسلام أن يكون حلقة من حلقات السلام فى البيت ، وضمانة للاستقرار فيه والنظام . ولكن فى عهود الانتكاس ، وفى فترات الفراغ من جديات الأمور ، لا يبقى للمجتمع ما يحفل به إلا الفتات والقشور .

الاختلاط والتبرج

وفى سبيل السلام البيتى ، وإشاعة الثقة واليقين فيه كان النهى عن التبرج وكان التحرج من الاختلاط ، وكان الأمر بالحشمة والتحفظ ، حتى لأمهات المؤمنين فى عهد الرسول : « يا أيها النبيُّ قل لأزواجِك وبناتِك ونِساءِ المؤمنين يُدْنين عليهن من جلابيبهن[1] » . . « قلْ للمؤمنين يَغُضُّوا منْ أبصارهم ويحفظوا فروجَهم ، ذلك أزكى لهم إنّ الله خبيرٌ بما يصنعون . وقل للمؤمنات يَغْضُضْنَ من أبصارهنّ ويحفظْنَ فروجَهُنّ ولا يُبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ، ولْيَضرِبْنَ بخُمُرِهِنّ عَلَى جيوبهن ، ولا يُبدين زينتهن إلا لبُعُولتهن ، أو آبائهن أو آباء بُعولتهن أو أبنائِهن ، أو أبناء بُعولتهن ، أوْ إخوانهنّ أو بنى إخوانِهنّ أو بنى أخَواتِهن ، أو نسائِهن ، أو ما ملكتْ أيمانهن ، أو التابعين غيرِ أُولِى الإرْبَةِ منَ الرجالِ أو الطِّفْلِ الذين لم يَظهروا عَلَى عوراتِ النساء ، ولا يضربن بأرجُلِهنّ ليُعلَمَ ما يُخفين مِن زينَتِهن ، وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون[2] » .

---

(١) الأحزاب ٥٩ (٢) النور ٣٠ و ٣١

إن من حق الرجل كما أن من حق المرأة أن يطمئن كلاهما إلى رفيقه ، وألا يتعرض للإغراء الذى قد تنحرف معه عواطفه عن شريكه ، إن لم يقده الانحراف إلى الانزلاق والخطيئة ، مما يهدد ذلك الرباط المقدس ، و يطيّر عن جوه الثقة الكاملة والاطمئنان .

هذا الانحراف فى العواطف والانزلاق إلى ماهو أبعد ، واقع كل يوم وكل لحظة فى المجتمعات التى ينطلق فيها الاختلاط ، وتنطلق فيها المرأة متزينة متبرجة ، وتنطلق معها شياطين الفتنة والإغراء . وهذر فارغ يكذبه الواقع ماتلهج به ألسنة الببغاوات هنا وألسنة الشاردين هناك من أن الاختلاط يهذب المشاعر ، و يصرف الطاقات المكبوتة ، و يعلم الجنسين آداب الحديث وآداب المعاشرة ، و يزود بالتجربة التى تصون من الزلل . وأن الاختيار القائم على التجربة الكاملة — حتى عنصر الخطيئة — كفيل بأن يمسك الشريكين كلا لصاحبه ، لأنه إنما اختاره عن رضى ، و بعد تجربة . . .

أقول هذر يهدمه الواقع ، واقع الانحرافات الدائمة والتحولات المستمرة فى العواطف ، وتحطيم البيوت بالطلاق وغير الطلاق ، وانتشار الخيانات الزوجية المزدوجة فى تلك المجتمعات .

إن التجربة الكاملة لا تمنع أن تبرز فى حياة الزوج أو الزوجة بالاختلاط الطليق شخصية أخرى أقوى وأكمل وأشد جاذبية . فماذا يقع حينذاك ؟ إما أن ينزلق الزوج أو تنزلق الزوجة استجابة لهذا الهوى الجديد . وإما ن يقاوم هو أو هى احتفاظاً بالواجب ، فيقع فى

القلق والحيرة والاضطراب . . . وكلاهما طريق لا يقود إلى سلام فى القلب ولا إلى طمأنينة فى الروح ، ولا إلى أمن فى البيوت . . ودع عنك تدلى الإنسانية فى الفاحشة ، وارتكاسها فى البهيمية ، وانتكاسها إلى مثل فوضى الحيوان ونزواته المطلقة العنان !

فأما خرافة التهذيب والتصريف النظيف باللقاء وبالحديث . . فليسألوا عنها نسبة الحبالى من تلميذات المدارس الثانوية الأمريكية ، وقد بلغت فى إحدى المدن ٤٨ من المائة . وأما البيوت السعيدة بعد زواج الاختلاط المطلق والاختبار الكامل فليسألوا عنها نسبة البيوت المحطمة بالطلاق فى أمريكا ، وهى تقفز فترة بعد فترة كلما ازداد الاختلاط وكلما تم الاختبار . وهذه النسبة المخيفة تمضى فى هذه الخطوط .

التاريخ	النسبة فى المائة
سنة ١٨٩٠	٦ ٪
« ١٩٠٠	١٠٪
« ١٩١٠	١٠٪
« ١٩٢٠	١٤٪
« ١٩٣٠	١٤٪
« ١٩٤٠	٢٠٪
« ١٩٤٦	٣٠٪
« ١٩٤٨	٤٠٪

والبقية تأتى من البيوت المحطمة تحت مطارق الشهوات الجامحة ، والرغبات المتقلبة ، والقلق الجائح ، الذى يثيره تقلب العواطف فى المجتمع المختلط ، الذى تلوح فيه للأزواج والزوجات مزايا جديدة فى نساء جدد ورجال ، فينفلت هؤلاء وهؤلاء إلى صيد جديد ، وتتأرجح البيوت فى مهاب الريح ، كلما لمح زوج أو لمحت زوجة بارقة لامعة فى شخصية جديدة ، كما لو كان الزوج أو كانت الزوجة قطعة أثاث أو رباط عنق أو زياً جديداً فى عالم « المودات » !

لقد آن أن تراجع البشرية تلك النظريات الخيالية الخاوية التى تقول : إن الاختلاط تصريف جزئى ملطف نظيف ، وإن التجربة تقود إلى الاختيار وإن الاختيار طريق الاستقرار . . .

إنها نظريات تبدو منطقية ، ولـكن التجربة الواقعية التى بلغت فى أمريكا بالذات غايتها كفيلة بأن تسخر من هذا المنطق الظاهرى البراق ! فلم يؤد الاختلاط إلى تصريف نظيف ، إنما أدى إلى بهيمية كاملة تطيع النزوات الجسدية وتلبيها بلا حد ولا قيد . ولم تؤد التجربة الـكاملة والاختيار المطلق إلى تماسك فى البيوت ، ولا إلى استقرار وثبات ، إنما أدى إلى تفـكك دائم وطلاق متزايد ، وجوع مستمر وسعار !

إن التجربة الأمريكية فى هذا المجال لتجبه آراء فرويد وأمثاله بالتكذيب . إنها لتصرخ فى وجه من يريد أن يسمع ، بأن الاختلاط الدائم مدعاة إلى تهييج دائم ، إما أن ينتهى إلى ذروته وغايته فينطفىء

مؤقتاً ريثما يعود إلى الاشتعال ، وإما أن لاينتهى إلى هذه الغاية العملية المادية ، فيؤدى إلى الضغط العصبي وما وراءه من أمراض .

ولقد كان الإخلاص العلمى وحده كفيلا بإعادة النظر فى هذه النظريات كلها على ضوء التجربة الأمريكية الواقعية ، التى تشهد بأن الدوافع الجسدية من القوة والعمق بحيث لايطفئها تصريف الاختلاط ، ولا حتى تصريف الارتواء . فأنت لا تسكت جوعة المعدة بشم رائحة الشواء ، بل تزيدها تشهياً ؛ وأنت لا تسكت هذه الجوعة كذلك بالأكلة الدسمة المتخمة إلا إلى حين ، تفيق بعدها وهى أشد تشهياً وأطلب للأكلات الدسمات . وماجوعة الجسد إلا كجوعة المعدة كلتاهما دائمة . وقد شاءت لها القدرة الخالقة هذا الدوام لأنها تنوط بها مهمة دائمة فى امتداد الحياة . وهذا هو الذى تصرخ به التجربة الأمريكية فى وجوه النظريات والخيال !

ولقد كان الإسلام يقدر هذا كله ، وهو يشير بالحشمة ، ويتحرج من الاختلاط ، ويأمر بغض الأبصار ، ويحرم التبرج . لقد كان يريد للضمائر أن تقر ، وللأرواح أن تطمئن ، وللبيوت أن تهدأ . . لقد كان يريد السلام للعش الذى ليس ملكا للزوج وليس ملكا للزوجة ، فهما فيه راعيان للفراخ الزغب ، أمينان على الطفولة النابتة ، حارسان للحياة المتفتحة فى مثابة الأمان .

الحدود

وإن الإسلام ليكره أن تشيع الفاحشة فى المجتمع : « إن الذين يُحبُّون أن تَشيعَ الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذابٌ أليم[1] » . « ولا تقربوا الزنى إنه كانَ فاحِشةً وساء سبيلا[2] » . ولشيوع الفاحشة أثره الفاحش فى تحطيم أسس المجتمع ، ولكن الذى يعنينا فى هذا الموضع أثره فى أمن البيت وسلامه ، وحرص الإسلام على هذا السلام .

إنه يبدأ بأسباب الوقاية على نحو ما أسلفنا : يأمر بالحشمة ويحرم التبرج ويتحرج من الاختلاط ويتوقى من الفتنة ؛ وينهى عن الفاحشة ويقرنها بالكفر والشرك ؛ ويحاول تيسير الإحصان بالزواج عند الاستطاعة حتى ليدعو المسلمين إلى مساعدة من يبتغى الزواج بالمال . فإذا تعذر فهو يدعو إلى الصوم تلطيفاً لفورة الجسد : « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاء[3] » . وهو يحبب فى الرياضة والفروسية ملاحظاً هذا المعنى بجانب غايات الفروسية الأخرى . . .

وما من شك أن التربية الإسلامية المعتدلة المتناسقة ، وتوقى مواضع الإثارة وأسباب الفتنة بتحريم التبرج ، والتطرى فى الحديث ،

---

(١) النور ١٩ (٢) الإسراء ٣٢

(٣) البخارى

والتحرج من الاختلاط فى غير ضرورة قاهرة ، مع أخذ الجسم بالرياضة وبالصوم ، والتبكير بالزواج بمجرد الاستطاعة . . مامن شك أن هذه كلها عوامل إيجابية فى ضبط النفس والجسد إلى حين .

والببغاوات هنا والشاردون هناك يقولون : إن هذا الضبط لابد مؤدّ إلى العقد النفسية . ذلك أنهم لا يتخيلون صورة للمجتمع إلا تلك الصورة القذرة ، صورة الشبان الهائجين محتكين بالفتيات الفائرات ، صورة الأفخاذ والنهود عارية بارزة ، صورة النظرات جاهرة فى العيون والشهوات ناضحة فى الشفاه تدفعها كلها وتؤججها مناظر الأفلام الداعرة وصور الصحف المجرمة ، وأصوات المخنثين والمخنثات فى الإذاعة ، ومن وراء ذلك كله الترف والفراغ فى جانب ، والعوز والانحلال فى جانب . ومن حول ذلك كله تجار الأعراض ومخانيث القوادين .

. . . إن مجتمعاً هذه صورته ليتعذر فيه الضبط ، لأن عوامل الفتنة كلها فيه هائجة صاخبة جامحة طليقة . وإن مجتمعاً هذه صورته ليعز فيه على النفوس القرار ، ويعز فيه على البيوت السلام . ولكن المجتمع الإسلامى شىء مغاير لهذا كله من الأساس . إنه مجتمع يحارب الترف ويحرّمه ، ويحارب العوز ويسده ، ويحارب الاختلاط والتبرّج ، ويحارب التخنث والتأنث ؛ وهو بعد ذلك كله يملأ فراغ الحياة بهموم كبار فى سبيل الله وفى سبيل الإنسانية ؛ ويملأ فراغ الوقت بالعمل ، فلا يوجد فيه أولئك الفارغون والفارغات الذين لا يجدون ما يملأون به

حياتهم ، و يصرفون فيه طاقاتهم ، إلا الشهوات والنزوات ، و إلا الترف الفاجر الداعر فى الحفلات والسهرات .

إن الإسلام لا يدع كئوس الخمر تهيج الدم فى العروق ، ونهود الخليعات وشفاههن الظامئة ونظراتهن الفاجرة تهتف بالرجال ؛ ثم يكلف الرجال أن يضبطوا نزواتهم و يكبحوا شهواتهم ! . . كلا . إنه يأخذ الأمر من أطرافه جميعاً ، و يأخذ على أسباب الفتنة الطريق منذ الخطوة الأولى ؛ ثم يكلف النـاس ما فى طوقهم حينذاك ، بدون مشقة و بدون إعنات .

فإذا وقعت الفاحشة بعد ذلك ، ففى سبيل سلام البيت وفى سبيل تماسك المجتمع يأخذ الأمر بعقوبات رادعة يوقعها على الفاحشين والفاحشات : « الزَّانِيَةُ وَالزَّانى فَاجْلِدُوا كلَّ وَاحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلاَ تَأْخُذْكُمْ بهما رَأْفَةٌ فِى دِينِ اللهِ ، إنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُما طائفةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِين . الزَّانى لَا يَنْـكِحُ إلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ، وَالزَّانِيَةُ لا يَنْـكِحُها إلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِين »[1] . وقد عاقب النبىّ صلى الله عليه وسلم بالرّجم لا بالجلد ؛ وعاقب به الخلفاء بعده .

وتسمع من الببغاوات هنا ومن الشاردين هناك أنها عقوبة قاسية . قاسية ! أما تحطيم البيوت ، وقلق الضمائر ، وتدليس الأنساب ، فما هى

---

(١) النور ٢ ، ٣

بقاسية . قاسية لأن المترفين والمترفات ، والداعرين والداعرات ؛ يحسون — وهم يصفونها بالقسوة — وقع السياط على جلودهم الناعمة المترهلة ، ونقح الأحجار فى أجسادهم اللينة الرخصة . إنهم يدافعون عن أنفسهم وهم يتشدقون باسم القوانين المتحضرة ؛ وينعتون حدود الإسلام بالقسوة أو بالهمجية . وهم الهمج المنتكسون إلى حياة البهيمية الأولى .

والإسلام مع ذلك لا يقضى بهذه العقوبة الرادعة إلا فى حالات التأكد المطلق الذى لا شبهة فيه ، وفى حالات الإحصان بالزواج حيث تنتفى الحاجة القاهرة ، أما غير المحصنين وغير المحصنات فعقوبتهم أخف وليست تتجاوز الجلد .

والنبى صلى الله عليه وسلم يقول : « ادرءوا الحدود بالشبهات[1] » لأن الجريمة التى تقوم عليها شبهة ، ليست هى الجريمة الواضحة الظاهرة المتبجحة ؛ وهى أولى بالعطف والتخفيف ، وفى التعزير ما يكفى لغير المجرم المتبجح بجريمته حتى ليراها الشهود — وهم فى حالة الزنا أربعة — يتأكدون جميعاً من وقوع الفعل بلا شك فى نفس واحد منهم ولا مطعن فى عدالته ، وإلا فلا رجم ولا جلد .

وإذا عرفنا أن تسور الأبواب واقتحام البيوت الخاصة ممنوع ، فإن ضبط هذه الجريمة ورؤية الشهود لها على الوضع الذى يشترطه الإسلام لإقامة الحد ، لا يكون غالباً إلا فى حالات التهتك الفاضحة ،

---

(١) فى مسند أبى حنيفة للحارثى

والتبجح بالجريمة فى الأماكن العامة .. وتلك إشاعةللفحش ، واستهتار بالكرامة والعرض ، لا توصف معهما العقوبة بالقسوة عند ذوى الفطر المستقيمة والطباع السليمة .

ومنعاً لشيوع الاتهام بالحق و بالباطل يعاقب الإسلام بالجلد و بالحرمان من الثقة و إسقاط الشهادة كل من يرمى امرأة محصنة بالتهمة ولا يأتى بشهود أربعة : « والذين يَرْمُون المحصَنَاتِ ثم لم يأتوا بأربعةِ شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون . إلاَّ الذين تابوا من بعدِ ذلك وأصلحوا فإن الله غفورٌ رحيمٌ[1] » وذلك كى لا يشيع الاتهام و يشيع القلق فى النفوس والبيوت ، وتشيع قالة السوء فى المجتمع فتفقد الثقة ويحل مكانها التشكك والخوف : « لا يحب اللهُ الجهرَ بالسوء من القول إلا مَنْ ظُلِمَ وكان اللهُ سميعاً عليما[2] » .

فإذا جاءت التهمة على لسان زوج ، ولم يكن له شهود ، فإن الإسلام يقدر ظروف البيوت وتعذر الشهود ، فيعفيه من العقوبة إذا هو شهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، وشهادة خامسة بأن يلعنه الله إن كان من الكاذبين . ويقيها هى من العقاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين وشهادة خامسة بأن غضب الله عليها إن كان من الصادقين : « والذين يَرْمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء

---

(١) النور ٤ ، ٥

(٢) النساء ١٤٨

إلا أنفسُهم ، فشهادة أحدِهم أربعُ شهاداتٍ بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسةُ أن لعنةَ اللهِ عليه إن كان من الكاذبين . ويدرأ عنها العذابَ أن تشهد أربعَ شهاداتٍ باللهِ إنه لمنَ الكاذبين ، والخامسةَ أن غضبَ اللهِ عليها إن كان من الصادقين(1) » .

الطلاق

والطلاق ؟ إنه صمام الأمن فى هذه الخلية . إنه أبغض الحلال إلى الله . ولكنه مكروه تبيحه الضرورة ، تحقيقاً للسلام الحقيقى فى جو البيت حين يعزّ السلام عن كل طريق سواه . وإنه لاعتراف بالمنطق الواقع الذى لا تجدى فى إنكاره حذلقات المتحذلقين ، ولا تدفع وجوده كذلك أحلام الشعراء . إن هنالك حالات واقعية تتعذر فيها الحياة الزوجية ، فإمساك الزوجين على هذا الرباط مرغمين لا يؤدى إلى خير ، ولا ينتهى إلى سلام .

والإسلام لا يسرع إلى رباط الزوجية المقدس فيفصمه لأول وهلة ، ولأول بادرة من خلاف . إنه يشد على هذا الرباط بقوة ، ويستمسك به فى استماتة ، فلا يدعه يفلت إلا بعد المحاولة واليأس والمحال .

إنه يهتف بالرجال : « وعاشِرُوهنّ بالمعروفِ ، فإنْ كرِهْتُموهنّ فعسى أن تَكرَهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً(2) » . فيميل بهم إلى التريث والمصابرة حتى فى حالة الكراهية ؛ ويفتح لهم تلك النافذة

---

(1) النور ٦ ، (2) النساء ١٩

المجهولة : « فعسى أن تكرهوا شيئاً و يجعل الله فيه خيراً كثيراً » فما يدريهم أن فى هؤلاء النسوة المكروهات خيراً ، وأن الله يذخر لهم هذا الخير فلايجوزأن يفلتوه ، إن لم يكن ينبغى لهم أن يستمسكوا به و يعزوه ! وليس أبلغ من هـذا فى استحياء الانعطاف الوجدانى واستثارته ، وترويض الكره و إطفاء شرته .

فإذا تجاوز الأمر مسألة الكره والحب إلى النشوز والنفور ، فليس الطلاق أول خاطر يهدى إليه الإسلام ، بل لابد من محاولة يقوم بها الآخرون ، وتوفيق يحاوله الخيرون : « و إن خفتمْ شِقاقَ بينِهما فابعثوا حَكماً من أهلِهِ وَحَكَماً من أهلِها ، إن يُرِيدا إصلاحاً يوفقِ اللهُ بينَهما . إن الله كان عليما خبيراً[1] » . . « و إن امرأة خافت من بعلِها نشُوزاً أوْ إعراضاً فلا جُناحَ عليهما أن يُصْلِحا بينهما صلحا والصلح خير[2] » .

فإذا لم تجد هذه الوساطة ، فالأمر إذن جد ، وهنالك ما لا تستقيم معه هذه الحياة ، ولا يستقر لها قرار . و إمساك الزوجين على هذا الوضع إنما هو محاولة فاشلة ، يزيدها الضغط فشلا . ومن الحكمة التسليم بالواقع ، و إنهاء هذه الحياة على كره من الإسلام ، فإن أبغض الحلال إلى الله الطلاق . ولعل هذه التفرقة تثير فى نفس الزوجين رغبة جديدة لمعاودة الحياة ، فكثيراً ما نتفقد الشىء بعد أن نفقده ، ونرى حسناته عندما نحرمه . والفرصة لم تضع : « الطلاقُ مرّتان فإمساك بمعروف

---

(١) النساء ٣٥ (٢) النساء ١٢٨

أو تسريحٌ بإحسان[1] » وهناك فترة العدة فى حالة الدخول بالزوجة ، بعد الطلاق الأول ، ثلاثة أشهر على وجه التقريب إن لم يكن هناك حمل ، وحتى الوضع إن كان . وعليه أن ينفق عليها فى هذه الفترة ولا يقتر فى النفقة . وفى خلالها يجوز له إن كان قد ندم أن يراجع زوجه ، وأن يستأنفا حياتهما بلا أى إجراء جديد ، فهو طلاق رجعى والحياة الزوجية قابلة للاستئناف بأيسر الأسباب .

فإذا تركت مدة العدة تمضى دون مراجعة ، صار الطلاق بائناً . ولكن الفرصة بعد لم تضع ، وفى استطاعتهما أن يستأنفا هذه الحياة متى رغبا ، ولكن بعقد جديد .

وتلك هى التجربة الأولى ، وهى تكشف لكلا الزوجين عن حقيقة عواطفهما ، وعن جدية الأسباب التى انفصلا بسببها . فإذا تكررت هذه الأسباب أو جدّ سواها ، واندفع الزوج إلى الطلاق مرة أخرى ، فعندئذ لا تبقى سوى فرصة واحدة ، هى الثالثة . وفى الثانية نذير . فإذا وجدا أن الحياة مستطاعة من جديد ، وإذا كشفا فى مشاعرهما عن بقية من ود ، أو عن دفين من حب ، عاودا هذه الحياة .

فأما إذا كانت الثالثة ، فالعلة إذن عميقة ، والمحاولة غير مجدية . ومن الخير له ولها أن يجرب كل منهما طريقه ؛ ومن الخير كذلك أن يتلقى الزوج إن كان عابثاً أو متسرعاً نتيجة عبثه أو تسرعه : « فإن

---

(١) البقرة ٢٢٩

طَلَّقها فلا تحلُّ له مِنْ بَعْدُ حتى تَنكِحَ زوجاً غيره[1] » لا على طريقة « المحلل » الشائعة ، والتى لا يعترف بها الإسلام ، ولا تقرها شريعته . ولكن على أن تتزوج زواجاً حقيقياً جديداً ، منوياً فيه التأبيد لا التوقيت . فإذا حدث لأمر ما أن طلقت من زوجها الجديد أو مات عنها ، فلزوجها الأول أن يراجعها وأن يستأنفا معاً رحلتهما فى الحياة .

ولا يجوز أن ننسى فى هذا المجال توصيات الإسلام فى كل خطوة وفى كل مرحلة بحسن المعاملة وتوفية النفقة ، تأليفاً للقلوب النافرة فى فترة العدة ، فقد يعود إليها ودها ، وتجبر شعوبها ، وتستأنف الحياة صافية من جديد : « و إذا طلَّقتمُ النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروفٍ أو سرّحوهن بمعروف ولا تُمسِكوهنَّ ضراراً لِتعتَدُوا ، ومن يفعلْ ذلك فقد ظلم نفسه[2] » . « ياأيها النبىُّ إذا طلقتمُ النّساء فطلّقوهُنَّ لِعِدّتِهِنّ ، وَأحْصُوا العِدَّةَ ، وَاتقُوا اللهَ رَبَّكم ، لاتُخرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنّ ، وَلا يَخرُجْنَ إلاّ أنْ يأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبيِّنَةٍ . وَتلكَ حُدُودُ اللهِ فَلا تعتَدُوها . وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَقَدْ ظَلَمَ نفْسَهُ ، لا تَدْرى لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أمْرًا . فإذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فأمسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ، وَأشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ منكم وَأقيموا الشهَادَةَ للهِ . ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا[3] » .

---

(١) البقرة ٢٣٠ (٢) البقرة ٢٣١ .

(٣) الطلاق ١ ، ٢

ثم لا يجوز أن ننسى كذلك أن المرأة أن تشرط أن تكون العصمة بيدها ، فيكون لها من الحق ما للرجل فى هذا المجال عند الاقتضاء .

ذلك هو الطلاق فى الإسلام . . صمامة أمن لا تنطلق إلا حيث لا يكون مفر من انطلاقها ؛ ومحاولة بعد محاولة فى التوق والاستصلاح والمراجعة ؛ وفرصة بعد فرصة تكشف للزوجين عن حقيقة مشاعرهما ، وعن أخطائهما فى السلوك أو أخطائهما فى التقدير ، أو أخطائهما فى الشعور .

ففيم إذن تلهج حناجر عابثة جاهلة بنقد هذا النظام أو عيبه أو تشويهه ؟ يقولون : إنه نظام يدع المرأة دائماً مهددة بكلمة تخرج من شفتى رجل !

أهو كذلك فى حقيقته الإسلامية ؟ أم إنه صار كذلك بانفلات القلوب من عروة الإسلام ، وانفلات المجتمع من نظام الإسلام ، وانفلات الحكم من يد الإسلام ؟

إن أبغض الحلال إلى الله الطلاق . و إنه لمكروه تبيحه الضرورة . فإذا فسدت القلوب ، وانحلت الأخلاق ، ورخصت الروابط ، وفشا الاستهتار، فالمجتمع الفاسد هو المسؤول لا ذلك النظام البصير الحكيم . والعلاج لا يكون بتقييد المباح وتحريم الحلال ؛ ولكن يكون برد الحكم والتنظيم والتربية إلى الإسلام ، وعندئذ يصوغ الإسلام المجتمع

كله وفق تعاليمه . فتشريعات الإسلام مشروعة لعالم يحكمه الإسلام ، ولنظام يقوم على الإسلام ، ولمجتمع رباه الإسلام .

دعوا الإسلام يحكم ، فيربي النفوس ، ويوقظ الضمائر ، ويضرب على أيدي العابثين والمستهترين ، ويحقق إرادة الإسلام كلها ومن بينها شرائع الإسلام .

على أنني أفترض أن قد تم تقييد الطلاق ، في مجتمع كمجتمعنا الزائغ المريض . فما الذي تبتغيه المرأة بنفسها وبكرامتها ؟ أفتريد أن يلفظها الرجل من قلبه فيمسكها القانون عليه ؟! أفتريد أن يعبث بطلاقها فلا تطلق ، وتبقى على العبث بها مقحمة في الدار ؟! أية كرامة تلك التي يريدها للمرأة نساء فارغات عابثات ، أراد الله لهن الكرامة فأبينها وانطلقن شاردات رخيصات ؟

إن الزواج رابطة مقدسة ، لا تقوم إلا على الرضى والقبول ، ولا تستمر إلا بالرضى والقبول . ونظام الطلاق هو الكفيل ببقائها قائمة على أصولها الكريمة . فإذا انفصمت عراها بعد هذا كله ، فمعنى انفصامها أنها غير صالحة للبقاء ، وأنه خير للزوجين حينئذ وأكرم أن يركنا إلى حياة أخرى جديدة : « وإنْ يتفرقا يُغْنِ اللهُ كلاً مِن سَعَتِه ، وكان اللهُ واسعاً حَكيماً[1] » .

---

(١) النساء ١٣٠

تعدد الزوجات

ورخصة تعدد الزوجات .. إنها هى الأخرى ضرورة تؤدى وضيفة صمام الأمن فى مجالها كضرورة الطلاق عند الاقتضاء . وهى فى الإسلام وقاية اجتماعية بحتة ، يتقى بها أخطاراً أكبر من مزاج الأفراد ، ومن رغبات الزوجات والأزواج .

ولقد كان موضع الحديث عن هذه الرخصة هو فصل الحديث عن « سلام المجتمع » لأنها ألصق به وأدخل فيه ؛ ولكنها ليست غريبة عن فصل « سلام البيت » الذى نحن فيه ؛ فالفرد والبيت والمجتمع والإنسانية كلها متداخلة متعاونة متناسقة ، فى الواقع ، وفى فكرة الإسلام عن الحياة .

إن ثرثرة طويلة عريضة تتناثر حول حكاية تعدد الزوجات فى الإسلام ؛ فهل هى حقيقة تلك الآفة الخطرة فى حياة المجتمع ؟ بل هل يمكن أن تصبح آفة خطرة فى يوم من الأيام ؟ وهل تحتاج إلى تشريع يناقض أو يقيد تلك الرخصة التى جاء بها الإسلام ؟

إننى أنظر فأرى كل مشكلة اجتماعية قد تحتاج إلى تدخل من التشريع بالتعديل أو التقييد ، إلا مسألة تعدد الزوجات ، فإنها تحل نفسها بنفسها ، ولاتوجد إلا حينما كان المجتمع فى حاجة إليها ، وتسمح أوضاعه وضروراته بها .

إنها مسأله تتحكم فيها الأرقام ولا تتحكم فيها النظريات ولا التشريعات.

ولست أدرى كيف جاز أن تلوكها الألسن ، ولا كيف أصبحت مجالا للأخذ والرد والنقاش !

فى كل أمة رجال ونساء . ومتى توازن عدد الرجال الصالحين للزواج ، المستعدين له ، المقبلين عليه ، وعدد النساء الصالحات للزواج ، الراغبات فيه ، فإنه يتعذر عملياً أن يحصل رجل واحد على أكثر من امرأة واحدة . . لأن الأرقام هنا هى التى تتحكم !

إن معنى استطاعة رجل ما أن يحصل على امرأة أخرى . . هو أن هناك امرأة زائدة لاتجد رجلا يقابلها . ويستوى أن يكون هذا الرجل غير موجود حقيقة أو حكما . أى أن يكون عدد النساء فى سن الزواج أكثر عدديا من عدد الرجال فى الأمة ؛ أو يكون أكثر من عدد الرجال الصالحين للزواج أو القادرين عليه من جميع الوجوه ، أو الراغبين فيه على فرض استطاعتهم له .

فإذا لم يزد عدد النساء الصالحات للزواج حقيقة أو حكما على عدد الرجال تعذر كما قلت أن يجد رجل أكثر من زوجة حتى لو أراد ؛ وحلت المسألة نفسها بنفسها عن طريق الأرقام !

فأما حين يختل توازن الأمة ، فيقل عدد الرجال الصالحين للزواج عن عدد النساء ، سواء كانت هذه القلة من ناحية العدد كما تقع بعد الحروب والأوبئة التى يتعرض لها الرجال أكثر ، أو لأى سبب آخر ؛ أو كانت من ناحية عدم القدرة على الزواج لأسباب اقتصادية أو عائلية أو اجتماعية عامة . . فهنا فقط يوجد مجال لأن يستطيع رجل تعديد زوجاته .

فلننظر إذن فى هذه الحالة ، وأقرب الأمثلة لها الآن ألمانيا حيث توجد ثلاث فتيات فى سن الزواج مقابل كل شاب فى هذه السن (مابين سن ٢٠ وسن ٤٥) . . إنها حالة اختلال اجتماعى واضحة ، فكيف يواجهها المشرع الذى يعمل لحساب المجتمع ولحساب المرأة والرجل ولحساب النفس الإنسانية جميعاً ؟

إن هنالك حلا من حلول ثلاثة :

الحل الأول : أن يتزوج كل رجل امرأة ، وتبقى اثنتان لا تعرفان فى حياتهما رجلا ، ولا بيتاً ، ولا طفلا ، ولا أسرة . .

الحل الثانى : أن يتزوج كل رجل امرأة فيعاشرها معاشرة زوجية ، وأن يختلف إلى الأخريين أو واحدة منهما لتعرف فى حياتها الرجل ، دون أن تعرف البيت أو الطفل أو الأسرة . فإذا عرفت الطفل تلبية لنوازعها الأنثوية العميقة عرفته عن طريق الجريمة ، وعرفته متهما مشبوها ، ليس له والد معروف ، وحملت نفسها وحملت الطفل البرىء ذلك العار وذلك الضياع !

الحل الثالث : أن يتزوج هذا الرجل أكثر من امرأة ، فيرفعها إلى شرف الزوجية ، وأمان البيت ، وضمانة الأسرة وتأمين الطفولة . ويرفع ضميره عن لوثة الجريمة ، وقلق الإثم ، وعذاب الضمير . ويرفع المجتمع عن لوثة الفوضى واختلاط الأنساب ، وقذارة الفحشاء . ويمنح الأمة فرصة التعويض عن هذا الاختلال بنسل جديد يتم فيه التوازن بعد الحروب والأوبئة التى تنشىء هذا الاختلال .

أى الحلول فى هذه الحالة أليق بالإنسانية،وأحق بالرجولة ، وأكرم للمرأة ذاتها وأنفع ؟

إنه موقف لا اختيار فيه فإما هذا و إما هذا و إما هذا . ولا مجال لعواطف الشعراء ، أو رغبات الأفراد ، أو الثرثرة الجوفاء . إنها ضرورة اجتماعية وضرورة روحية، وضرورة حيوية ومواجهتها ينبغى أن تكون فى الحدود العملية الواقعية ، لا بالخيالات والأحلام . . ولقد اختارت ألمانيا المسيحية التى يحرم دينها التعدد . اختارت فى هذه الأيام فلم تجد خيرة إلا ما اختاره الإسلام ، وهى لا تدين بالإسلام !

لقد يقول قائل : إن المرأة الآن قادرة على العمل ، فهى قادرة على الحياة بلا رجال !

وأكذب الكذب على الطبيعة والفطرة والواقع أن يقال هذا الكلام . فحاجة المرأة إلى الرجل ، كحاجة الرجل إلى المرأة ، ليست محصورة كلها فى الطعام ، بل ليست محصورة كلها فى مطالب الجسد . وإن كانت هذه لا يغنى عنها المال ولا الطعام أو الشراب . بل إن هنالك لحاجة نفسية عميقة فى كيان كل امرأة أن تجد رجلا . إنها حاجتها إلى الاعتراف بوجودها وليس شعور الرجل بعيداً عن هذا كذلك ، وإعجاب امرأة برجل يساوى لديه شيئا كثيراً للسبب نفسه ؛ مما يبطل خرافة العامل الاقتصادى الذى يفسر به بعض السطحيين من أصحاب المذاهب المادية شعور المرأة بحاجتها إلى الرجل ليعولها .

فالرجل لا تعوله المرأة ولكنه لا يحس فرحاً ولا نشاطاً ولا اعتزازاً كما يحس وامرأة تعجب به . . إنها الإرادة العليا التى أودعت نفس الجنسين هـذه الحاجة لتبنى منهما الحياة ، ولتدفعهما إلى التعمير والإنشاء والنماء .

وإذن فما دامت فى هذه الأرض ظروف يقل فيها التوازن بين عدد الجنسين أو ينعدم ، فأكرم حل ، وأشرف علاج ، وأسلم وقاية ، هى تلك الرخصة التى سنها الإسلام ، ووكلها إلى الأرقام ، وتركها تحل نفسها بنفسها ، لأنها لا توجد إلا وهناك من صميم الواقع العددى ما يدعو إلى وجودها ، فإذا لم يوجد دافع الأرقام ، فلن يكون لها وجود ولو أرادها الإنسان !

وإننى لأتقدم إلى الثرثارين عندنا والثرثارات ، الذين يلغطون وهم لا يدركون البديهيات . . أتقدم إليهم أسألهم : ترى حدث فى يوم من الأيام أن شاباً مصرياً أراد الزواج ، فلم يتمكن من العثور على فتاة بسبب أن هناك رجلا آخر طماعاً أو شهواناً أو مترفاً ، قد حصل على أكثر من زوجة ، فحرم زميله من الحصول على زوجة ، لأنه لا يوجد وفر فى الفتيات ؟ !

نعم ! إننى أعرف حالات كانت النزوة الطارئة ، أو كان الثراء المفاجىء ، أو كان الحيوان الشهوان . . سبباً لا سبب سواه لأن يتطلع الرجل إلى تعدد الزوجات — والإسلام فى هذه الحالة وجهة سنكشف

فيما بعد عنها — ولكننى أسأل : أو قد اغتصب ذلك الرجل امرأة من بين يدى رجل ، أم إنه وجد فى المجتمع امرأة متعطلة لا يقابلها رجل ؟ إنه لو لم يجد هذه المرأة المتعطلة ما استطاع أن يلبى الحيوان الشهوان ، ولا النزوة الطارئة ، ولا حموة الثراء المفاجىء ، عن طريق الزواج . . أفى هذا جدال ؟

هنا يقال : إن العوامل الاقتصادية وغيرها من العوامل الاجتماعية تؤثر فى منح بعض الرجال قدرة فائقة على الحصول على أكثر من امرأة ، وتحرم الآخرين هذه الفرصة . فوجود نساء متعطلات ليس دليلا على نقص حقيقى فى عدد الرجال ، ولكن على نقص فى المقدرة الاقتصادية والاجتماعية لبعض الرجال .

وهذا صحيح . ولكن علاجه ينبغى أن يتجه إلى إصلاح الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التى تنشىء هذا الاختلال فى جسم المجتمع ، لا إلى علاج عرضى بتقييد حق الزواج ، لا يصل إلى مكمن الداء .

ولو ترك الأمر للإسلام لما ترك هذا الاختلال الاجتماعى وهذا التخلخل الاقتصادى ، لأنه بطبيعته يحقق التناسق والتوازن فى المجتمع فى كل اتجاه ، ويعطى الضمانات الكافية لجميع الشركاء . ومن هذه الضمانات أن تشترط الزوجة ألا يضارها الزوج بأخرى ، فيكون لها شرطها أو تطلب الطلاق .

فالإسلام يعالج الأمر جملة ، فتعدل الجزئيات نفسها بنفسها ؛

ولا يعالج الموقف أجزاء وتفاريق بحلول ضيقة الأفق لا تمتد إلى أبعد من مواضع القدمين ، كما يريد الجاهلون الثرثارون والجاهلات الثرثارات !

ولا يغفل الإسلام عن أن هنالك طبائع غير عادية فى الرجال لاتكتفى بواحدة ، ولا بد أن تتطلع إلى أخرى وأخرى . فإن لم تتيسر لها هذه الأخرى فى عالم الزواج المعلن الشريف ، وجدتها فى عالم الدعارة على نحو من الأنحاء . وبذلك يتفزع المجتمع ، كما تتفزع الزوجة ويتفزع البيت ، وتعمره الشكوك والظنون ، ويطير من جوه الأمن والسلام .

أفليس من باب الاحتياط الواقى أن نفسح لمثل هذه الطبائع المجال فى دائرة الزواج المنظم الشريف ، بدل أن ندعها تتلصص وتتدسس ، وتدنس نفسها وتدنس سواها ، وتشيع الفاحشة بين الناس . كما وقع فى أوربا التى حرمت التعدد الشريف ، لتواجه التعدد المدنس فى كل ركن وفى كل اتجاه ؟

ولقد كان الإسلام حرياً بأن يهمل مثل هذه الرغبات ، وأن يتلقاها بالكبح والعقوبة حتى تقتصر على واحدة ، أو تهلك إذا هلكت ! لولا أن مثل هذه الرغبات تقابلها فى واقع الحياة حالات اختلال فى التوازن بين عدد الرجال وعدد النساء . والأمر فى النهاية متروك إلى الأرقام كما أسلفنا ، وهى الحكم فى الأمر ، بلا تحديد ولا تقييد !

وقد يقال من باب الجدل هنا : وما دام الأمر كذلك فلم إذن

وضع الإسلام حداً أعلى لتعدد الزوجات ؟ ولِمَ لَمْ يترك ذلك لطبيعة الحياة ولحكم الأرقام ؟

وهو مجرد اعتراض جدلى . وإلا فلنتذكر أن هذه الرخصة ضرورة فى اعتبار الإسلام ، ومواضع الضرورة قاصرة على الحاجة . وأقصى الحاجة هو الأربع ؛ لأن الاختلال لا يزيد عادة على هذا الحد ، بل قلما يبلغه . ولأن التحديد يشعر بأن الإطلاق كان لضرورة ولم يكن هو القاعدة . وقد جاءت الرخصة مع ذلك مقيدة بشرط العدل الممكن : « فإنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً »[1] . والعدل هنا هو العَدل فى الإنفاق والعَدل فى الرعاية والعَدل فى الكفاية بكل جوانبها مالية وجسدية ونفسية . فأما العَاطفة القلبية الشخصية التى لا تؤثر فى مظاهر الحياة ، فالعدل فيها ليس فى يد البشر ؛ وكل ما يطلب فيها ألا يظهر الميل ، فتكون الأخرى كالمعلقة : « وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ . فَلا تَمِيلُوا كُلَّ المَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ »[2]

والذين ينظرون إلى الأمر من زاوية واحدة يخطئون . فقد تضار الزوجة الأولى ، ولكن هذه الزوجة لن تكون منصفة حتى تضع نفسها فى موضع الأخرى التى كانت معطلة . أفلو كانت هى أما كانت تقبل الرجل الذى يتقدم إليها ليضمها إليه زوجة شريفة كريمة ، لا خليلة متهمة مدنسة ؟ كذلك يجب أن نلحظ ظروفاً كثيرة أخرى :

---

(١) النساء : ٣ (٢)

ظروف الزوجة المريضة التى لا يريد رجلها طلاقها ولا تستقيم معها الحياة والزوجة العاقر العزيزة على الرفيق . . وهكذا وهكذا .

ولقد أراد الإسلام السلام بهذه الرخصة ، وأراد تنسيق الحياة بكل ظروفها وملابساتها ؛ ووضع فى حسابه أشواقها وضروراتها ؛ ووازن بين الأضرار والآلام ؛ فاختار أخفها وأكرمها ، فأما الفارغون والفارغات فليسوا فى حساب الإسلام ؛ فالإسلام أكثر جداً من ثرثرة الفارغين والفارغات .

التكافل العائلى

ثم نتجاوز شخص الزوج وشخص الزوجة ، لنجد الإسلام يعنى بأمن الأسرة التى يضمها البيت جميعاً ، وينظم العلاقات بينها جميعاً ، ويقرر التكافل بينها جميعاً . وفى التكافل حقوق وواجبات ، ومزايا وتكاليف ، تنتهى كلها إلى ثقة متبادلة ، واطمئنان إلى الحياة والمستقبل ، وشعور بالأمن فيها والقرار .

إن عاطفة الأمومة وحدها تكفى فى رعاية الوليد ؛ وإن عاطفة الأبوة وحدها تكفى فى النهوض له وللأم بالنفقة ؛ ولكن الإسلام يضيف إلى العاطفة الغامضة التكليف الصريح . شأنه فى ذلك شأنه فى كل جوانب الحياة . إنه يبث العقيدة ويستثير الوجدان ؛ ولكنه لايدع التكاليف غامضة مبهمة ، ولا يكلها لمجرد الوجدان والعاطفة . إنما يحددها بالنص ويؤيدها بالتشريع . وكذلك يفعل فى حق الطفولة :

« والوالداتُ يُرْضِعْنَ أوْلادَهنّ حولَيْنِ كاملَيْنِ لمن أراد أنْ يُتِمّ الرضاعةَ ، وعلى المولودِ لهُ رِزقُهن وكِسْوَتُهن بالمعروف ، لا تُكَلَّفُ نفسٌ إلاّ وُسْعَها ، لا تُضارَّ والدة بولدِها ، ولا مولودٌ لهُ بولده[1] » .

فأما الوالدان فلهما حقهما المقابل — وفى الإسلام كل حق يقابله واجب — يزيد عليه ما يناسب الأبوة والأمومة من احترام وطاعة وأدب ، ومن رفق فى حالة كبرتهما وعطف . وإن الألفاظ التى يعبر بها القرآن عن هذه المعانى لتشع انعطافاً ورقة وشفافية « وَقضى رَبُّكَ ألا تعبدُوا إلا إيّاهُ وبالوَالدين إحسانا ، إمّا يَبْلُغنّ عندك الكِبَرَ أحَدُهما أو كلاهما فلا تَقُلْ لهما : أُفٍّ ولاتنهرْهما ، وقُلْ لهما قولا كريما . واخفِضْ لهما جناحَ الذلّ من الرحمةِ ، وقلْ : ربِّ ارْحَمْهُمَا كما ربّيانِي صغيراً[2] » . وللوالدة بقدر ما تعبت وبقدر ما عطفت : « وَوَصَّينا الإنسانَ بوالديهِ حملته أُمُّه وَهْناً على وَهْنٍ ، وفِصالهُ فى عامين : أن اشكرْ لى ولوالديْكَ إلىّ المصير[3] » . . ولابد من لفتة فى الآيتين إلى اقتران الإحسان للوالدين بعبادة الله فى الأولى ، واقتران الشكر للوالدين بالشكر لله فى الثانية ، ففى هذا الاقتران إيحاء ظاهر المعنى لا يخفى .

ويتسحب هذا التكافل بين أفراد الأسرة جميعاً : يقوم بالتكاليف أقرب عاصب ثم من يليه حتى يأتى دور ذوى الأرحام . ويرث كذلك

(١) البقرة ٢٣٣
(٢) الإسراء ٢٣ ، ٢٤
(٣) لقمان ١٤

أقرب عاصب فالذى يليه على ذات النظام . لكى يكون هنالك نوع من التأمين الاجتماعى فى داخل الأسرة . وذلك غير الضمانات الاجتماعية المفروضة على الجماعة وعلى الدولة ، وسيأتى الحديث عنها فى حينه .

هذا التكافل العائلى الواسع النطاق ، مضافاً إلى ما أسلفنا من النظم الإسلامية لشؤون البيت .. دعائم للسلام والأمان فى مثابة البيت . وشعار الإسلام فى هذا هو ذلك الذى قدمناه فى أول الفصل : « الفرد الذى لايستمتع فى بيته بالسلام ، لن يعرف للسلام قيمة ، ولن يتذوق له طعما ، ولن يكون عامل سلام ، وفى أعصابه معركة ، وفى نفسه قلق ، وفى روحه اضطراب » .

سلام المجتمع

فى المجتمع تتشابك المصالح ، وتتزاحم الدوافع ، ويكثر الشد والجذب ، ويتكرر الأخذ والعطاء . وفى المجتمع يتبادل الأفراد ، وتتعامل الجماعات ، وتتفاعل القوى ، وتتنافس المقدرات . وفى المجتمع يندمج الفرد ، ويندمج البيت ، وتندمج الأسرة ، ويحف بها جميعاً ذلك السياج الضخم الذى يشمل نشاطها جميعاً ، ويمثل اتجاهاتها جميعاً ، ويؤثر فيها ويتأثر بها فى كل اتجاه .

وعند ما يفرض بعض المذاهب الاجتماعية أن العلاقة بين الفرد والفرد هى أبداً علاقة المزاحمة والسباق ؛ وأن العلاقة بين الطبقة والطبقة هى أبداً علاقة الصراع والخصومة ؛ وأن العلاقة بين الأفراد والسلطات هى أبداً علاقة الكبت والإجبار . . . يقرر الإسلام أن العلاقة بينهم جميعاً هى علاقة الود والرحمة ، وعلاقة التضامن والتعاون ، وعلاقة الأمن والسلام . ويقرر أن القاعدة التى تقوم عليها حياتهم هى قاعدة التناسق بين الحقوق والواجبات ، والتعادل بين المغانم والمغارم ، والتوازن بين الجهد والجزاء . ويقرر أن الغاية المقدرة لهم جميعاً هى امتداد الحياة ، وإنماء الحياة وترقية الحياة ؛ والتوجه بكل نشاط فيها وبكل نية وكل عمل إلى الله خالق الحياة .

ومن ثم ينتهى كل نشاط فردى ، وكل نشاط اجتماعى ، كما

ينتهى كل تنظيم وكل إنتاج ، إلى السلام الكلى ، الذى ينسق بين مختلف النوازع والاتجاهات ، ومختلف القوى والطاقات ، ومختلف الأفراد والجماعات . لأن هنالك أفقاً أعلى من أفق المصالح الوقتية التى تسير الشحناء ، وتؤجج العداوات .

إن المذاهب الغربية منطقية مع البيئة التى نشأت فيها . بيئة الحضارة الغربية المادية ، التى تنفى من الحياة كل هدف أبعد من هدف المصلحة المباشرة القريبة ، وتنفى عن الإنسانية عنصر التطلع إلى ما هو أبعد من الذات . فحين تحكم الحياة كلها هذه الفكرة المادية لا يكون هنالك مجال لغير الصراع القاسى بين الطبقات فى المجتمع ؛ ولا يكون هنالك مجال لغير قوانين العمل وظروف الإنتاج ؛ ومن ثم تصبح مسألة « صراع الطبقات » حقيقة مادية واقعة لا فكاك منها ، ولا أمل فى اجتنابها ، ولا سبيل كذلك لتجاهلها .

فأما حين تحكم الحياة فكرة كالفكرة الإسلامية ؛ وحين تأخذ نظريات الإسلام الاجتماعية سبيلها إلى التنفيذ العملى ؛ وحين يصبح القانون الإسلامى نافذاً كما أراده الله لا كما يفسره المحترفون من رجال الدين . عندئذ تصبح « الجبرية المادية » كما تصبح حتمية « صراع الطبقات » . مسألة تحكمية لا تستند إلى واقع ولا منطق ؛ لأنها تحكم على بيئة أخرى ، ونظام آخر ، حكما مستمدا من بيئة معينة تحكمها الأفكار المادية ، وتنفى منها فكرة الأهداف العليا للحياة .

إن الإسلام لايقيم هذا السلام الشامل على حساب الفرد أو حساب

الجماعة ؛ ولا يقيمه على أساس من مصلحة طبقة ضد طبقة ، أو سلطة دون سلطة . إنما يقيمه على حسابهم جميعاً ولحسابهم جميعاً . إنه يعطى كل مجتهد جزاءه ، وكل محتاج حاجته ؛ ويرسم لكل فرد ولكل جماعة ولكل سلطة حدودها لتحقيق العدالة المطلقة فى النهاية . إن القانون الإسلامى الذى لم يضعه فرد ، ولم تضعه طبقة ولم تضعه سلطة ، هو القانون المبرأ من الميل فى صف فرد ومن محاباة طبقة ومن مراعاة سلطة . ومن ثم فهو الحاجز دون طغيان طبقة على طبقة ؛ وهو الوقاية من ذلك الصراع الذى تحسبه المذاهب المادية ضربة لازب ، لأنها رأته فى المجتمعات الغربية ضربة لازب ؛ ثم رأته فى المجتمعات التى تدعى الإسلام — والإسلام منها براء — ضربة لازب كذلك . وهى عرض موضعى لبيئة خاصة ، بيئة تغاير فى مقوماتها الأساسية مقومات الحياة فى الإسلام .

والآن فلننظر كيف يحقق الإسلام فكرته الكلية فى السلام الشامل القائم على العدل الكامل فى محيط الحياة .

وجدان الحب والرحمة

يبدأ الإسلام بناء المجتمع فى ضمائر الأفراد ووجدانهم ؛ فهناك فى أعماق الروح يغرس بذرة الحب ، وينسم نسمة الرحمة . . الحب الإنسانى الخالص ، والرحمة الإنسانية المبرأة . إنه يرد الناس إلى ذكرى نشأتهم الأولى من نفس واحدة ؛ ويوقظ فى وجدانهم شعور النسب والقربى ؛

ويذكرهم أخوتهم فى الله وفى المنشأ والمصير . فإذا رقت جوانحهم بهذه المشاعر اللطيفة كانوا إلى السماحة أقرب ، وإلى السلام أدنى ؛ وهانت أسباب الخلاف والنزاع ؛ وأمكن أن تفلح النظم والقوانين التى يسنها لتحقيق هذا السلام ؛ وكان ذلك الوجدان بمثابة الضمانة الوثيقة للشرائع والتنظيمات ؛ وسارت عجلة الحياة فى يسر ورفق وسماح : « يا أيها الناسُ اتقوا ربَّكم الذى خلقَكم مِن نفْسٍ واحدةٍ وخلق منها زوجَها ، وبثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساء ، واتقوا اللهَ الذى تَساءلون به والأرحامَ . إن الله كان عليكم رقيباً »[1] .

وهكذا تنتظم البشرية كلها فى نسب واحد ، وفى إله واحد ؛ وتختفى المنازع والفوارق ، لتبرز تلك الصلة الكبرى الوثيقة العميقة ، التى تشمل الناس جميعاً على اختلاف الملل والنحل ، والأجناس والألوان ، واللغات والأديان .

أما المؤمنون فهم أقرب رحماً بعضهم إلى بعض بطبيعة الحال ، بحكم أخوتهم فى الله ، والتقائهم فى العقيدة التى يعدها الإسلام أوثق من روابط الدم ، ووشائج النسب : « إنما المؤمنون إخوة[2] » . . . « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى[3] » . . أولئك يهتف

---

(١) النساء ١ (٢) الحجرات ١٠ (٣) رواه الشيخان

بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانا[١] » وينوط الإيمان بهم بالحب حتى لا يفرق المرء بين نفسه وأخيه : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه[٢] » ويحرم عليهم الخصومة أكثر من ثلاث ليال يفثأون فيها غضبهم ثم يثوبون إلى المودة والقربى : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذى يبدأ بالسلام[٣] » .

والرحمة صنو الحب ؛ والله يصف نفسه بها مراراً وتكراراً ، ويمن بها على نبيه أن جعلها فى قلبه فكان ليناً عطوفاً : « فبما رحمةٍ من الله لِنْتَ لهم ولو كنتَ فظًّا غليظَ القلبِ لانفضُّوا من حولِك[٤] » ويمن بها على المسلمين أن بعث إليهم هذا الرسول الرحيم : « لقد جاءكم رسولٌ من أنفسكم عزيزٌ عليه ما عنِتُّم ، حريصٌ عليكم بالمؤمنين رؤوفٌ رحيم[٥] » . ويجعل القسوة أمارة الكفر والتكذيب بالدين : « أرأيت الذى يُكذِّبُ بالدِّين ، فذلك الذى يدعُّ اليتيمَ ولا يحضُّ على طعام المسكين[٦] » .

والرحمة ليست مطلوبة بالمسلمين وحدهم ولكنها للآدميين جميعاً : « ارحموا أهل الأرض يرحمكم من فى السماء[٧] » .

---

(١) متفق عليه
(٢) متفق عليه
(٣) أخرجه الستة إلا النسائى
(٤) آل عمران ١٥٩
(٥) التوبة ١٢٨
(٦) الماعون ١ — ٣
(٧) أبو داود والترمذى

لا بل إن الإسلام ليخطو بوجدان الرحمة خطوته الكبرى فيتجاوز بها عالم الإنسان كله إلى عالم الأحياء ؛ فيشيع فى القلب البشرى بشاشة ذلك الوجدان ورقته وانعطافه تجاه كل ذى حياة . يقول الرسول الكريم : « بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش ، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ، ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى بلغ بى ، فنزل البئر فملأ خفه ، ثم أمسكه بفيه ، فسقى الكلب ، فشكر الله له فغفر له. قالوا يا رسول الله : وإن لنا فى البهائم أجرا ؟ قال : نعم . فى كل ذات كبد رطبة أجر[1] » .

وهى غاية فى استجاشة وجدان الرحمة لا تبلغها إلا العقيدة المؤمنة بالوشائج الكبرى بين الأحياء جميعاً ؛ وبوحدة الخالق ووحدة الخلق فى هذا الوجود العريض وهى العقيدة الجديرة بأن تغمر نفس « الإنسان » أرقى هؤلاء الأحياء ، وخليفة الله فى أرضه عليها جميعاً .

الأدب النفسى والاجتماعى

ولكى يحقق الإسلام الحب والصفاء فى النفوس والقلوب ، فإنه يأخذ المسلمين بآداب نفسية وآداب اجتماعية تعين على هذه الغاية ، وتمنع أن تثور الأحقاد فى النفوس ، أو تغمر البغضاء القلوب ؛ وهو يستعين بهذه الآداب الرفيعة قبل أن يستعين بالقانون والتشريع

---

(١) أخرجه الشيخان

وإن كان يتخذ من كليهما أداة ، لأن السلوك المهذب والأدب الجميل والمعاملة الطيبة كلها تشيع فى جو الحياة الاجتماعية رضى وبشاشة وطمأنينة قد تغنى عن التشريع والقانون .

إنه يكره التنفج على العباد والكبر والخيلاء : « ولا تُصعِّرْ خدَّك للناس ولا تمشِ فى الأرض مَرَحاً إن اللهَ لا يُحب كل مختالٍ فخور ، واقصدْ فى مشيِك واغضضْ من صوتِك . إن أنكرَ الأصواتِ لصوتُ الحمير[1] » . « ولا تمش فى الأرضِ مَرَحاً . إنك لن تخرِقَ الأرضَ ولن تبلغَ الجبال طولا[2] » . « إن الله أوحى إلىّ أن تواضعوا حتى لا يبغى أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد[3] » .

والإسلام يلحظ فى هذا طبائع النفوس فهى تكره المتكبرين ، وتبغض المختالين ، وتضيق بالمفتخرين المتباهين ، وتحمل الغيظ والحنق والتبرم بهؤلاء الناس ، ولو لم يقدموا لأحد مساءة شخصية ، لأن مجرد تظاهرهم على هذا النحو يثير فى الآخرين كبرياءهم ، ويحفزهم إلى الرد عليهم بكرههم والتبرم بهم دون شعور .

وإذا كان الإسلام يكره الكبر والخيلاء اللذين قد لا ينالان إنساناً بذاته بالأذى ، فهو يحرم كل ما يمس كرامات الناس وأحاسيسهم ويلمزهم فى مشاعرهم أو قيمهم : « يا أيها الذين آمنوا لا يَسْخرْ قومٌ من

---

(١) لقمان ١٨ — ١٩ .
(٢) الإسراء ٣٧
(٣) مسلم وأبو داود

قومٍ عسى أن يكونوا خيراً منهم ، ولا نساء من نساء عسى أن يكنّ خيراً منهن ، ولا تلمزوا أنفسكم ، ولا تنابزوا بالألقاب ، بئس الاسمُ الفسوقُ بعد الإيمان . ومن لم يتبْ فأولئك همُ الظالمون . يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظنِّ إثم ، ولا تجسّسُوا ولا يغتَبْ بعضكم بعضاً . أيحبُّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً ؟ فكرهتموه ، واتقوا الله إن الله توابٌ رحيم[١] » .

والإسلام يلحظ أدق مشاعر النفس ، حتى لينهى أن يتناجى اثنان سراً فى حضرة ثالث لا يشترك فى الحديث : « إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فإن ذلك يؤذيه »[٢] وهو أدب نفسى عال لطيف .

وفى هذا السبيل كان النهى عن المنّ بالمعروف والصدقة ، فالمن خلق خسيس فى ذاته ، مؤذ لكرامة الآخذين كذلك ، ولهذا فهو يمحق الصدقة ويذهب بالمعروف ، ويحل النقمة والموجدة محلّ الشكر والاعتراف : « يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بالْمَنِّ وَالأَذَى ، كالذِى يُنْفِقُ مَالَه رِئاء الناسِ وَلاَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخرِ ، فمثلهُ كمثلِ صفْوانٍ عليه ترابٌ فأصابه وابلٌ فتركهُ صلداً ، لايقدرونَ على شيء مما كسبوا ، واللهُ لا يهدى القوم الكافرين »[٣] .

---

(١) الحجرات ١١ — ١٢

(٢) رواه الثلاثة وأبو داود .

(٣) البقرة ٢٦٤

ولا يقف الإسلام عند الحدود السلبية فى هذه الآداب ، بل يدفع إلى الصورة الإيجابية منها لاستجاشة شعور الود و إحساس الألفة ؛ فهو يدعو إلى إشاعة الكلمة الطيبة بين الناس : « وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ[١] » « وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا[٢] » . « وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا[٣] » . و إلى إفشاء السلام فى كل مكان ولكل إنسان ، على معرفة أو على غير معرفة ، فالرباط الإنسانى وحده يكفى فى التعارف ، ويكفى للتحية و إلقاء السلام ، تأليفاً للقلوب و إشاعة للطمأنينة : « يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير[٤] » . وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى الإسلام أفضل ؟ قال : « تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على مَن عرفت ومن لم تعرف[٥] » . و إلى مقابلة السيئة بالحسنة : « ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ[٦] » . « وَعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا[٧] » .

وهو يدعو إلى الصفح عن المساءة وضبط النفس عند الغضب ، وجهادها لا لتضطغن وتحقد ، ولكن لتعفو وتغفر ؛ و ينصرف ما بها من انفعال و يحل محله البرء والسماح : « وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ

---

(١) الإسراء : ٥٣ (٢) البقرة ٨٣ (٣) النساء : ٨٦
(٤) البخارى (٥) البخارى (٦) فصلت : ٣٤
(٧) الفرقان : ٦٣

عَزْمِ الأُمُورِ[١] » . « وَإِنْ تعفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغفِرُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ[٢] » . « والكاظِمِينَ الغَيْظَ وَالعَافِينَ عَنِ النَّاسِ[٣] » . « وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغفِرُونَ[٤] » .

وهو يدعو إلى السماحة فى المعاملة بيعاً وشراء واقتضاء : « رحم الله رجلا سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى[٥] » وإلى الأمانة فى التبادل « فإن أمِنَ بعضُكم بعضاً فَلْيُؤَدِّ الذى اؤتُمِنَ أمَانتَه[٦] » ، وإلى النصح فى التجارة « البَيِّعان بالخِيارِ مالم يتفرقا ، فإن صدقا وبيّنا بورك لهما فى بيعهما وإن كتما وكذبا مُحقت بركة بيعهما[٧] » .

وهو ينأى بالمسلمين عن مثيرات الأحقاد ومورثات الضغائن ، كمجالس القمار حيث ترتفع درجة الأحقاد فى النفوس وتهبط ، متابعة للكسب الحرام والخسارة الوبيئة ، وكمجالس الشراب حيث لاضابط للنزوات والهفوات من عقل أو إرادة : « إنما يريدُ الشيطانُ أن يُوقِعَ بينكم العداوةَ والبغضاء فى الخمر والمَيْسِر ويصدَّكم عن ذكرِ اللهِ وعن الصلاةِ . فهل أنتم منتهون[٨] ؟ » .

وهكذا يقوم الأدب النفسى والاجتماعى بدوره فى تصفية جو الحياة ، وإشاعة المودة والألفة فى النفوس ؛ ويساعد فى بناء السلام فى المجتمع فى عالم الواقع وعالم الشعور .

---

(١) الشورى ٤٣ (٢) التغابن ١٤ (٣) آل عمران ١٢٤
(٤) الشورى ٣٧ (٥) البخارى والترمذى (٦) البقرة ٢٨٣
(٧) الخمسة (٨) المائدة ٩١

شعور التعاون والتضامن

ثم يربط الإسلام الأفراد فى المجتمع بعد ذلك برباط المصلحة المشتركة؛ ويقوى فى نفوسهم شعور التعاون والتضامن، وشعور الواجب المفروض عليهم جميعاً لصالحهم جميعاً؛ ويقيم حدود الحرية الفردية عند المصلحة المشتركة؛ ويشعر الجميع أن هناك أهدافاً مشتركة لاينهض بها الفرد وحده؛ ولا بد من التعاون لبلوغها بين الجميع : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، الإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع فى أهله ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، والخادم راع فى مال سيده ومسئول عن رعيته، والرجل راع فى مال أبيه ومسئول عن رعيته، وكلكم راع ومسئول عن رعيته[1] » . « مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا مروا على من فوقهم، فقالوا لو أنّا خرقنا فى نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا! فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً[2] » .

والجماعة مسئولة عن رعاية الضعاف فيها وكفالتهم وحمايتهم فى أنفسهم وفى أموالهم : « فأما اليتيمَ فلا تقهرْ، وأما السائلَ فلاتنهرْ[3] »

---

(١) رواه الخمسة

(٢) البخارى والترمذى

(٣) الضحى ٩ ، ١٠

« أرأيتَ الَّذِى يُكَذِّب بالدِّين ، فذلك الذى يدُعُّ اليتيم ، ولا يُحضُّ على طعام المسكين[1] » . « وابتَلُوا اليتامَى حتى إذا بلغوا النكاحَ فإنْ آنستم منهم رُشْداً فادفعوا إليهم أموالهَم ، ولا تأكلوها إسرافاً و بِدَاراً أن يَكْبَرُوا . ومن كان غنيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ، ومَنْ كان فقيراً فليأكلْ بالمعروف[2] » .

وفى الحديث : « من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث . . وإن أربع فخامس أو سادس[3] » . . « من كان معه فضلُ ظهْرٍ فليَعُدْ به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضلُ زاد فليَعُدْ به على من لا زاد له[4] » .

ولتحقيق مبدأ التعاون حرم الربا لما يثيره من الأحقاد فى الجماعة . فليس يحنق النفس أكثر من أن يلجأ المحتاج إلى ذى المال ، فينتهز الفرصة السانحة والضرورة المحوجة ، و يفرض على أخيه ضريبة حراماً ، وثمناً للمال يتقاضاه . « الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقومُ الذى يتخبَّطه الشيطانُ منَ المسِّ[5] » . « يا أيها الذين آمنوا اتَّقُوا اللهَ وذرُوا ما بَقِيَ من الرِّبا إن كنتم مؤمنين ، فإنْ لم تفعلوا فأذَنُوا بحربٍ من الله ورسوله[6] » .

إن المال يجب أن يعطى للمحتاجين قرضاً بلا فائدة ، لتشيع فى

---

(١) الماعون ١ — ٣ (٢) النساء ٦ (٣) متفق عليه

(٤) مسلم وأبو داود (٥) البقرة ٢٧٥ (٦) البقرة ٢٧٨

الجماعة روح المودة والرحمة ، وروح التعاون والتضامن : « وإن كان ذو عُسْرَةٍ فنَظِرةٌ إلى مَيْسَرة[١] » ولتكن السماحة طابع الاقتضاء بلا تعسير على المدين ولا إرهاق . فذلك هو اللائق بجماعة الإنسان !

ولتحقيق ذلك المبدأ كذلك حرم الاحتكار ولعن المحتكرين ، فهم نهازون للفرص ، يستوفون أرباحهم الفاحشة من دماء المستهلكين فيثيرون حفيظتهم ويشيعون فى الجماعة روح التباغض ، ويقتلون بذور التعاون : « من احتكر فهو خاطىء[٢] » . . وحرم الغش وتطفيف الكيل والميزان : « ويلٌ للمُطفِّفين ، الذين إذا اكْتالُوا على الناس يَسْتَوْفون ، وإذا كالُوهم أو وَزَنُوهم يُخْسِرون[٣] » . . « من غشنا فليس منا[٤] » . . وحرم أن يبخس الناس أشياءهم ويعطوا دون قيمتها التى تستحق ، وعد ذلك فساداً فى الأرض : « ولا تَبْخَسوا الناسَ أشياءهم ولا تَعْثَوْا فى الأرض مُفسدين[٥] » .

ثم أمر المسلمين أن يعتصموا بحبل الله جميعاً ، فيلتقوا عند ذلك المحور ، ويأخذوا بتلك العروة ، فيشعرهم هذا بوحدتهم فى الله ، وتعاونهم فى سبيله ، وتجمعهم فى طاعته . « وَاْعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَميعاً وَلَا تفرَّقُوا ، وَاْذْكُرُوا نِعمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْداءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً ، وَكُنتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ

---

(١) البقرة ٢٨٠
(٢) مسلم وأبو داود والترمذى
(٣) المطففين ١ — ٣
(٤) مسلم وأبو داود والترمذى
(٥) هود ٨٥

النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا[1] » . « وَتَعَاوَنُوا على الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ[2] » .

وتلك عقدة العقد ، ورابطة الروابط التى يلتقى عليها الجميع ؛ فيحسُّون بالوحدة التى تجمعهم ، وبالواجب الذى يدفعهم . وما من شك أنها لبنة فى بناء السلام الاجتماعى ذات قيمة فى البناء .

الأهداف العليا للحياة

بعد ذلك كله — أو قبل ذلك كله — يحقق الإسلام السلام فى المجتمع الإسلامى بنقلة ينقلها للفرد ، وينقلها للجماعة ، من عالم الذات المحدود إلى آفاق أعلى من الذات وأفسح . . إن الصراع كثيراً ما ينشأ من الطاقة المكبوتة التى لا تجد لها منصرفاً ، ومن المجال الضيق الذى لا يسمح لهذه الطاقة بالتسامى . ذلك حين تضيق آفاق النفس ، وتضمر أهداف الحياة ، ويصبح الواقع الفردى الصغير ، أو الواقع الجماعى المحدود ، هو مجال النشاط ، ومجال العمل ، ومجال الخيال .

والإسلام يفطن إلى هذا كله ، فيخرج الفرد ويخرج الجماعة من جُحْر الغايات الصغيرة القريبة ، ليطلقها فى مجال الأهداف العليا للحياة الطليقة . . يطلقها من مضيق العمر الفردى القصير إلى فضاء الحياة العامة الكبيرة ، ومن مجال النظرية القومية الضيقة إلى آفاق الإنسانية الرفيعة الشاملة .

---

(١) آل عمران ١٠٣ (٢) المائدة ٢

عندئذ يحس الفرد أنه لا يعيش لذاته ، وإنما يعيش للإنسانية جميعاً . وعندئذ تحس الجماعة أنها لا تحيا لهذا الجيل ، وإنما تحيا للبشرية قاطبة . وعندئذ يحسّ المسلمون أنهم أوصياء فى الأرض ، خلفاء لله ، وأن ذواتهم ليست ملكهم ، وجهودهم ليست لهم ، وحياتهم وسيلة لا غاية . ولا وقت إذن ولا فسحة للصراع الفردى الصغير الضئيل ، بينما الغايات العليا والأهداف الشاملة تنتظر الجميع .

إن الإسلام يقول للمسلمين : « كنتم خَيرَ أُمةٍ أُخرِجَتْ للناسِ تَأْمُرون بالمعروف وتنهوْن عن المنكر وتؤمنون بالله[1] » . ويقول لهم : « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسَهم وأموالَهم بأن لهم الجنةَ ، يقاتِلون فى سبيل الله فيَقتُلون ويُقتلون . وعداً عليه حقًّا فى التوراة والإنجيل والقرآن[2] » .. ويقول لهم : « ولْتكنْ منكم أُمَّةٌ يَدْعُونَ إلى الخيرِ ويأمرونَ بالمعروفِ وينهوْنَ عنِ المنكرِ ، وأولئك هم المفلحون[3] » . فيرفع هاماتهم وأبصارهم إلى الإصلاح الكونى العام . إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . إلى تحقيق الصلاح الإنسانى الشامل . أما أنفسهم وأما أموالهم ، وأما مصالحهم القريبة جميعاً فقد باعوها ببيع السماح ، بل باعوها بما هو خير وأبقى فقد اشتراها منهم الله .

إنهم مكلفون أن يجاهدوا فى الله لتصبح كلمة الله هى العليا ، ولتصبح الأرض سلاماً لا فتنة فيها . وفى سبيل هذه الغاية العليا لا قيمة لذوات

---

(١) آل عمران ١١٠ (٢) التوبة ١١١ (٣) آل عمران ١٠٤

الأفراد ولا للمصالح والمطامع والشهوات : « وقاتلوهم حتى لا تـكونَ فتنةٌ ويكونَ الدينُ كله لله[١] » . . « من جاهد لتـكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله[٢] » . « لايدع قوم الجهاد فى سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل[٣] » .

وهم مكلفون حماية الضعفاء ودفع الأذى عنهم ومنحهم الأمان ، أيا كانت جنسيتهم وأيا كانت عقيدتهم ، ماداموا يؤمنون بالله ، وأيا كان الباغى عليهم من الطغاة : « وَمَا لَـكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ : رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا[٤] » .

وهم مكلفون أن يغيروا المنـكر وقع من حاكم أومن رعية ، وقع من فرد أو جماعة ؛ فهم ملح الله فى الأرض ، وبهم صلاحها ، وعليهم تبعة إزالة الآثام منها : « من رأى منكم منكراً فليغيره[٥] » .. وإلا حل بهم الدمار وحق عليهم العذاب : « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه[٦] » . « وَاللهِ لَتَـأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْـكَرِ ، وَلَتَـأْخُذُنَّ عَلَى يَدَى

---

(١) الأنفال ٣٩ (٢) رواه الخمسة (٣) من كلام الخليفة الأول أبى بكر
(٤) النساء ٧٥ (٥) البخارى (٦) أبو داود والترمذى

الظَّالِم ، وَلَتَأْطُرُنَّه عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا ، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا ، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْض[١] » .

والإسلام إذ يكلف المسلمين هذه التكاليف العليا يرفع نفوسهم وأهدافهم ويطلق طاقاتهم الكامنة فى مجال الإنسانية لا فى مجال الفردية . ومامن شك أن هذا الانطلاق يشغلهم عن العداوات الصغيرة فى المجتمع ، والشحناء التى تثيرها المطامع والمطامح . وإنه ليضع تلك الأهداف العليا فى كفة ، ويضع شهواتهم ومطامعهم فى كفة أخرى ، فيخيرهم بين الكفتين من أول الأمر : « قُلْ : إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا ، وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا ، وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا .. أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهُ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِ ، فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِىَ اللهُ بِأَمْرِهِ وَاللهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْفَاسِقِين[٢] » .

إنها تكاليف الوصاية على البشرية التى جعلها الله من نصيب هذه الأمة : « الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِى الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ[٣] » . . « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا[٤] » . وإنها واجب العبادة لله التى تجعل

---

(١) أبو داود والترمذى (٢) التوبة ٢٤ (٣) الحج ٤١ (٤) البقرة ١٤٣

الحياة كلها مشدودة إلى أفق أعلى : « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ، مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ[1] » .

وفى جو كهذا الجو يستطيع الفرد أن يحقق ذاته ، ويحقق رغبة الاستعلاء فى نفسه ، دون أن يضطر فى ذلك للنزاع الفردى والشحناء ، وإلى العراك الداخلى والبغضاء ، فنى المجال متسع للجميع ، وفى الأرض مندوحة عن صراع الديكة على فتات الحياة !

نظام الحكم

فيما تقدم كنا نتحدث عن الوجدانات والمشاعر التى يقيم عليها الإسلام أسس السلام فى المجتمع ، وهى عوامل لا شك فى قيمتها ، ولا مجال لنكرانها . ولكن الإسلام لا يعتمد عليها وحدها ، ولا يدع لها تنظيم الحياة الاجتماعية فى عمومها . فنظرة الإسلام الكلية تجمع دائماً بين التكليف والتطوع ، و بين التشريع والتوجيه ؛ وتأخذ المجتمع بالنظم والقوانين ، كما تأخذه بالترغيب والتحضيض . وفى مجال السلام الاجتماعى ، يأخذ الإسلام بهذه السنة كذلك فيجعل من نظام الحكم ، وضمانات العدالة القضائية ، وضمانات الأمن والسلامة ، كما يجعل من ضمانات المعاش والتوازن الاجتماعى العام ، وسائل لإقرار السلام فى المجتمع عن طريق التشريع والتقنين والإلزام .

(١) الذاريات ٥٦ ، ٥٧

ونظام الحكم فى الإسلام كفيل بإقرار العلاقات بين الراعى والرعية على أسس من السلم والعدل والطمأنينة ؛ ينهض عليها بناء السلام الاجتماعى سليما راسخ الأركان .

إن الراعى لا يصل إلى مكانه إلا عن طريق واحد : رغبة الرعية المطلقة واختيارها الحرّ

وحكم يقوم على رضى واختيار ، و بعد مشورة من الناس و إذن ، حكم يشيع الثقة والطمأنينة فى النفوس ، ويبثّ الرضى والارتياح فى القلوب ، فلا مجال للبرم به ، والضيق منه ، والتفكير فى الخروج عليه ، ما دام ينهض بتبعاته بالطريقة التى رسمها الإسلام ، وفى الحدود التى شرعها الإسلام .

فما الطريقة الإسلامية فى الحكم ؟ إنها طريقة الشورى : « وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ »[١] . . « وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ »[٢] . . و إذا كانت الشريعة لم تحدد طريقة معينة للشورى ، فذلك متروك لحاجات كل عصر وضروراته وطريقة حياته . ولكن المبدأ مقرر ، والطريقة معينة ، ومن شأنها إشراك الناس فى تدبير أمورهم ، فلا مجال إذن لأن يسخطوا وهم شركاء فى التدبير .

وما الحدود الإسلامية للحكم ؟ إنها تنفيذ القانون الإسلامى ،

---

(١) الشورى ٣٨ (٢) آل عمران ١٥٩

الذى شرعه الله لعباده جميعاً ، لم يراع فيه تفضيل فرد على فرد ، ولا مصلحة طبقة دون طبقة ، ولا إيثار جماعة على جماعة ، ولا تمييز حاكم على محكوم .. كلهم عباد الله ، والشريعة قانون الله ، فكلهم أمامها سواء .

وطاعة الناس للحاكم مرهونة بإقامة هذه الشريعة وتنفيذ ذلك القانون ، فإذا فسق عنه فقد سقطت طاعته . قال النبى صلى الله عليه وسلم : « اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عَبْدٌ حبشىٌ كأن رأسه زبيبة ، ما أقام فيكم كتاب الله تعالى »[1] فوقّت الطاعة بإقامة كتاب الله دون سواه . والقرآن صريح فى الحكم بالكفر على من لا يحكمون بما أنزل الله : « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ[2] » ، والإسلام صريح كذلك فى وجوب مجاهدة الكافر ، وتحريم طاعة المسلم له على الإطلاق .

وتنفيذ هذا القانون الإلهى الذى لا يحابى أحداً ، ولا يجعل لفرد ولا لطبقة امتيازاً خاصاً ، حاكماً كان هذا الفرد أو محكوماً ، وغنية كانت هذه الطبقة أم فقيرة .. كفيل بأن يحقق السلام فى المجتمع ، لأنه يسوس الجميع لمصلحة الجميع .

إن محمداً رسول الله وحاكم المسلمين الأكبر كان يُقيد من نفسه كما روى عمر بن الخطاب ، وكان يقول لأهل بيته : « يا معشر قريش

---

(١) صحيح البخارى (٢) المائدة ٤٤

اشتروا أنفسكم لا أغنى عنكم من الله شيئاً ، يا بنى عبد مناف لا أغنى عنكم من الله شيئاً ، ياعباس بن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئاً ، ويا صفية عمة رسول الله لا أغنى عنك من الله شيئاً ، ويا فاطمة بنت محمد سلينى ما شئت من مالى لا أغنى عنك من الله شيئاً[١] » .

وأبو بكر ، الخليفة الأول وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقف عقب انتهاء البيعة له فيقول : « أما بعد أيها الناس — فإنى قد وُلِّيت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنتُ فأعينونى ، وإن أسأت فقوّمُونى » إلى أن يقول رضى الله عنه : « أطيعونى ما أطعتُ الله ورسوله ، فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم » . فيقر القاعدة الإسلامية الكبرى فى الحكم وحدوده .

هذا النظام الإسلامى كفيل باستقامة الرعاة ورضى الرعية ، و بإقرار السلام بينهما وتوطيده ، لا بالعسف والجور ، ولا بالكبت والإجبار ، ولا بالقسوة والجبروت ، ولا بالخوف والذل ؛ ولكن بالرضى والقبول والطاعة المنبعثة من أعماق الضمير ، لا رياء ولا نفاقاً ، ولا تظاهراً كذباً .

إنه وسيلة من وسائل الاستقرار ، لا تفضلها وسيلة ولا تعدلها . وهو حلقة من حلقات السلام الشامل ، غير منفصلة من السلسلة المتماسكة ، فى فكرة الإسلام الكبرى عن الحياة .

---

(١) متفق عليه .

ضمانات العدالة القانونية

يستمد الحكم الإسلامي عدالته أول ما يستمد من عدالة القانون ذاته . فهو كما أسلفنا ليس من صنع فرد ، ولا من صنع طائفة ، حتى تظن به الظنون ، ويخشى أن يميل مع الهوى ، أو أن يتلبس بالخطأ ، فيفوته تحقيق العدالة المطلقة .

فأما عند التنفيذ فقد ناط الإسلام ذلك بوضوح القانون ، و بضمير القاضي ورقابه الجماعة . وكل فرد في الجماعة الإسلامية منوط به هذه الرقابة ، منوط به أن يدفع الظلم حين يقع ، وأن ينبه الحاكم حين يطغى ، والقاضي حين يخطىء . و إنه ليبوء بالإثم حين يكتم الشهادة ، أو حين يقر الخطأ ، ولا ينبه إليه إذ يراه .

والعدل الذي يتطلبه الإسلام هو العدل المطلق الذي لا يتأثر بالمحبة والشنآن ، ولا بالمال والجاه والحكام . وآيات العدل في القرآن صارمة حازمة حاسمة : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ، وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ . إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا ، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا . وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا[1] » . . « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ،

---

(١) النساء ١٣٥

وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا . اُعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ، وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ[1] » .. « وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ، وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ، لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ، وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ، ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ[2] » .. « وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ[3] » .. « فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ . وَقُلْ : آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ[4] » .. « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ[5] » .

وفى الحديث : « أحبّ الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلساً إمامٌ عادل ، وأبغضُ الناس إلى الله يوم القيامة وأبعدهم منه مجلساً إمامٌ جائر[6] » .

وإن تاريخ الإسلام ليحتفظ بأمثلة ونماذج لا تحصى على العدل المطلق الذى حققه الحكم الإسلامى حتى فى الأيام التى انحرف فيها « الخلفاء ! » عن تعاليم الإسلام ، فقد بقيت ضمائر القضاة ويقظة

---

(١) المائدة ٨ (٢) الأنعام ١٥٢ (٣) المائدة ٤٢
(٤) الشورى ١٥ (٥) البقرة ١٨٨ (٦) أخرجه الترمذى

الجماعة حراساً على العدالة ، تستمد سلطانها من خشية الله والخوف من نقمته ، إذا تهاونت ، أو غشّتْ ، أو سكتت على البغى والجور .

وليس المجال هنا مجال الحديث عن العدالة فى الإسلام ، فنكتفى بنموذجين اثنين من النماذج الكثيرة التى وعاها التاريخ :

وجد علىّ درعه عند رجل نصرانى ، فجاء به إلى شريح القاضى ، وقال : إنها درعى ، ولم أبع ولم أهب . فسأل شريح ذلك النصرانى : ما تقول فيما يقول أمير المؤمنين ؟ قال النصرانى : ما الدرع إلا درعى ، وما أمير المؤمنين عندى بكاذب . فالتفت شريح إلى علىّ يسأله : يا أمير المؤمنين ! هل من بينة ؟ فضحك علىّ وقال : أصاب شريح مالى بينة !

وكذلك قضى القاضى للنصرانى بالدرع فأخذها ومشى . . إلا أن الرجل لم يخط خطوات حتى عاد يقول : أما أنا فأشهد أن هذه أحكام أنبياء . . أمير المؤمنين يدينني إلى قاضيه فيقضى عليه ! أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، الدرع درعك يا أمير المؤمنين اتبعت الجيش وأنت منطلق من صِفين فخرجت من بعيرك الأورق . فقال علىّ : أما إذ أسلمت فهى لك .

وجلس أبو يوسف للقضاء فاختصم إليه رجل مع الهادى الملك العباسى فى بستان . فرأى أبو يوسف أن الحق مع الرجل ، وأن السلطان مع ذلك شهوده . فقال : إن الخصم يطلب أن يحلف الهادى على أن

شهوده صادقون ! وهنا نـكل المادى عن اليمين ـ لما يعتقد فيها من مهانة ـ فرد أبو يوسف البستان على صاحبه .

وحين يطمئن الأفراد فى المجتمع إلى أن القانون الذى يحاكمون به هو من صنع إلههم العادل . وأن الحاكم الذى يدير أمورهم ليست له حقوق زائدة عن حقوقهم . وأنه مدين بهذا القانون دينونتهم . وأن القاضى الذى يتولى القضاء لا يستمد حكمه من الهوى ، ولـكن من قانون الله والخوف من الله . . عندئذ تطمئن نفوسهم وتستقر ، ويقوم السلام الاجتماعى على أحد أركانه السليمة . ركن الضمانات العادلة فى الحـكم والقضاء .

ضمانات الأمن والسلامة

لا يمكن إقرار السلام فى جماعة لا يتوفر فيها الأمن العام ، ولا السلامة لجميع الأفراد . ولقد سبق فى الحديث عن « سلام الضمير » أن الإسلام يوفر للفرد ضمانات أمنه وسلامته فى حياته الجماعية ، ليصل من هذا إلى بث السلام فى ضميره وتفـكيره .

هذا الأمن وهذه السلامة هى ضمانة المجتمع أيضاً . فالفرد والجماعة فى الإسلام ليسا عدوين وليسا ندين . إنما هما خلية واحدة فى صورتين : الفرد فردا . والفرد مشتركا فى جماعة . وقد نشأت هذه الصورة من طبيعة الإسلام واستمداد شريعته من الله لا من إنسان . فالفرد لا يشرع للجماعة فى الإسلام والجماعة لا تشرع للفرد . إنما يخضع الفرد وتخضع الجماعة لذلك القانون الإلهى الذى يرعاهم جميعاً .

وحين تتقرر هذه الحقيقة يصبح أمن الفرد الشخصى هو أمن الجماعة الـكلى ، وأمن الجماعة العام هو أمن الفرد الخاص ، بلا تعارض بينهما ولا انفصام .

إن كل فرد سوىّ ذو مصلحة مباشرة فى توفير الأمن العام للجماعة ، فهذا الأمن لا يكبته ، ولا يقوم على حسابه ، ولا يحاربه فى هدف صالح ، ولا فى غاية مشروعة . و إن الجماعة لتؤدى دورها كاملا حين تضم جوانحها على أفراد كل منهم آمن سالم غانم ، فلا مصلحة لها فى كبتهم أو ظلمهم أو غلهم عن النشاط .

فأما الشواذ المنحرفو الفطرة ، فهم لا يوصفون هذا الوصف لأنهم أخلوا بقانون وضعه فرد لمصلحته ، أو وضعته طبقة لفائدتها كما هو الحال فى القانون الأرضى . إنما هم خارجون على الله وأوامره الموضوعة لمصلحتهم هم بوصفهم أفراداً و بوصفهم أعضاء فى جماعة . فإذا عوقبوا فهم لا يعاقبون باسم فرد ولا باسم جماعة . إنما يعاقبون بقانون الله وباسم الله . فليس عقابهم انتقاماً منهم على يد الجماعة لأنهم خرجوا على مصالح الجماعة التى قررتها لنفسها . بل تحقيقا لـكلمة الله ، وللصلاح العام الذى يريده الله . ومهما قست هذه العقوبة فإن المعنى الانتقامى لا ظل له فيها . فالله تعالى لا يحرص على مصلحة له خاصة وهو يسن التشريع ، إنما يريد الصلاح العام للعباد ، ويريد إزالة أسباب الفساد التى تعوق هذا الصلاح العام بلا رعاية لمصلحة خاصة أو هوى دفين !

وفى ظل هذه الفكرة كانت الضمانات التى فرضها الله للناس جميعاً . وكانت العقوبات التى تحل على المفسدين فى الأرض منهم . بما فسقوا عن أمر الله المؤدى إلى الخير العام .

وأولى هذه الضمانات : ضمانة الحياة : « ولا تقتلوا النفْسَ التى حرَّم اللهُ إلا بالحق[١] » وكل نفس كـكل نفس لها هذا الحق المطلق ـ إلا بالحق ـ وقتل نفس واحدة يعدل قتل الناس جميعاً ، لأنه اعتداء على حق الحياة فى ذاته ، بغض النظر عمن يحمل هذا الحق ويمثله . وشريعة الله الدائمة تتضمن هذا المبدأ فى كل زمان : « من أجل ذلك كتبْنا على بَنى إسرائيلَ أنه مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بغير نفسٍ أو فسادٍ فى الأرض فـكأنما قتلَ الناسَ جميعا ، ومن أحياها فـكأنما أحيا الناسَ جميعاً[٢] » . . « ومنْ يقتلْ مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالدا فيها . وغضِبَ الله عليه ولعَنَه وأعدَّ له عذابا عظيما[٣] » .

والإسلام لا يدع ضمانة مثل هذا الحق الأساسى للضمير وحده ، وللتحذير من عقاب الآخرة . فهو قد وضع له الضمانات القانونية نصاً وتفصيلا ؛ فقرر القصاص فى حالة العمد ، والدية والفدية فى حالات الخطأ ؛ وجعل القصاص معادلا لما وقع على الحياة من اعتداء . فإن وصل الاعتداء إلى القتل كان الجزاء القتل ؛ وإذا وقف عند الجرح كان القصاص مثله وبحسبه : « يا أيها الذين آمنوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ

---

(١) الأنعام ١٥١ (٢) المائدة ٣٢ (٣) النساء ٩٣

القِصَاصُ فى القَتلَى[١] » . . « ولـكم فى القِصاصِ حياةٌ يا أولى الألباب لعلـكم تتقون[٢] » . . « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فيها أَنَّ النَّفْسَ بالنَّفْسِ والعَيْنَ بالعيْنِ والأَنفَ بالأَنفِ والأُذُنَ بالأُذُنِ والسِّنَّ بالسِّنِّ والجرُوحَ قِصاص[٣] » . . « من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه[٤] » « وَمَنْ قُتِلَ مَظْلوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً ، فلا يُسْرِفْ فى القتل إنه كَانَ منصورا[٥] » . . « وما كان لمؤمنٍ أَنْ يَقْتُلَ مؤمناً إلا خطأً ومن قَتَلَ مُؤمناً خطأً فتحريرُ رَقبةٍ مؤمنةٍ ودِيَةٌ مُسلَّمَةٌ إلى أهله ـ إلاَّ أن يَصَّدَّقُوا ـ فإنْ كان مِن قومٍ عَدُوٍّ لـكم وهو مُؤمنٌ فتحريرُ رقبةٍ مؤمنةٍ و إن كانَ من قومٍ بينكم و بينهُم ميثاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إلى أهله وتحريرُ رقبة مؤمنةٍ ، فمن لم يَجِدْ فصيامُ شهرين متتابعيْن . توبةً من اللهِ وكان الله علِيماً حكيما[٦] » .

ويلى ضمانة الحياة ضمانة العرض والمال: « كل المسلم على المسلم حرامٌ دمهُ وعرضُه وماله[٧] » .

فأما ضمانة الدم ففيما سبق ؛ وأما ضمانة العرض فقد تضمنتها عقوبات الزنا وعقوبات القذف : « الزانيةُ والزانى فاجلدوا كلَّ واحدٍ منهما مائة جَلدةٍ ولا تأخذْكُم بهما رأفةٌ فى دين الله ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخرِ ، وليشهدْ عذابَهما طائفةٌ من المؤمنين[٨] » .

---

(١) البقرة ١٧٨ (٢) البقرة ١٧٩ (٣) المائدة ٤٥
(٤) رواه الخمسة (٥) الإسراء ٣٣ (٦) النساء ٩٢
(٧) الستة إلا النسائى (٨) النور ٢

« والذين يَرْمونَ المحصناتِ ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبَلوا لهم شهادةً أبداً وأولئك هم الفاسقون[١] » .

وأما ضمانة المال — المال الحلال المكسوب بالطرق التى يقرها الإسلام لا بالغش والربا والاحتكار والسرقة والنهب والسلب وما إليها — فقد تضمنتها عقوبة السارق فى غير اضطرار : « والسارقُ والسارقةُ فاقطعوا أيديَهما جزاء بما كَسبا . نكالاً من اللهِ ، واللهُ عزيزٌ حكيم[٢] » .

وتلى ضمانات النفس والعرض والمال . . حرمة المسكن ، فلا تقتحم على أحد داره بغير إذنه ، ولا يتسور عليه أحد نافذة ولا حائطاً : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بُيوتاً غيرَ بيوتِكم حتى تَستأنِسوا وتسلِّموا على أهلها ذَلكم خيرٌ لكم لعلكم تذَكَّرون . فإن لمْ تجِدُوا فيها أحداً فلا تدخُلوها حتى يُؤْذَنَ لكُم وإنْ قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليمٌ[٣] » . « وليس البرُّ بأن تأتوا البُيوتَ من ظهورها ولكنّ البرّ من اتقى ، وأْتُوا البيُوت من أبوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون[٤] » .

ثم ضمانة الحرية الشخصية فلا تفرض عليها رقابة الجاسوسية « ولا تجسسوا[٥] » وضمانة الأمن فى الغيبة : « ولا يغتبْ بعضُكم

---

(١) النور ٤ (٢) المائدة ٣٨ (٣) النور : ٢٧ ، ٢٨
(٤) البقرة ١٨٩ (٥) الحجرات ١٢

بعضاً[١] » والكرامة فى الحضور : « يا أيها الذين آمنوا لا يسخرْ قومٌ من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساءٌ من نساء عسى أن يكنّ خيراً منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقابِ[٢] » . . ولم يذكر القرآن عقوبات معينة على هذه الاعتداءات ، ولكن الشريعة الإسلامية تقرر التعزير . والتعزير عقوبات دون الحدود متروكة للتشريعات الجزئية ، وللقاضى بحسب الظروف .

فأما العصابات التى تعيث فى الأرض فساداً بالجملة ، وترتكب الجرائم مجتمعة ، فقد ضمن الإسلام للجماعة أن تأمن منها بتقرير عقوبات قاسية عليها ، قد لا يستحقها الفرد على جريمة فردية ، ولكن خطر الاجتماع على الفساد خطر خاص يتطلب عقوبة خاصة : « إنما جزاء الذين يحاربونَ اللهَ ورسولَه ويسعوْن فى الأرض فساداً أن يُقتَّلوا أو يُصلَّبوا أو تُقطَّعَ أيديهم وأرجُلُهم من خلافٍ أو يُنفَوْا من الأرض . ذلك لهم خزىٌ فى الدنيا ، ولهم فى الآخرةِ عذاب عظيم[٣] » .

وبعد فهنالك ضمانات الاتهام — ولها أهمية عظمى فى هذا المجال . فيجب أن يأمن الناس الاتهام بالباطل ، أو الأخذ بالشبهات ، أو اعتساف الأدلة دون يقين ، وفى هذا الصدد يضع الإسلام قواعد محكمة ما أيسر ما يقوم على أساسها تحقيق الجنايات .

---

(١) الحجرات ١٢ (٢) الحجرات ١٢ (٣) المائدة ٣٣

والمبدأ الأساسى ألا يؤخذ أحد بالظنة ، وأنه لابد من عدالة الشاهد ، ووضوح الدليل ، وأن الشبهة تدرأ الحد .. وذلك لقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا[1] » ، ولقوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ[2] » ولقوله صلى الله عليه وسلم : « ادرءوا الحدود بالشبهات[3] » .

وقد رأينا أن الحد فى الزنا يستوجب شهادة أربعة عدول ، وأن الذى يقذف محصنة ولا يأتى بأربعة شهود يجلد ثمانين جلدة .

أما الاعتراف فيعتبره الإسلام حجة مالم تقم عليه شبهة ، فيرجع إلى المبدأ السابق . وقد جاء ماعز بن مالك إلى النبى صلى الله عليه وسلم يطلب الحد على نفسه معترفاً بجريمة الزنا ، فلم يقبل النبى اعترافه حتى استوثق منه . فقد رده ثلاث مرات وهو يعود فيعترف ، وفى الرابعة سأل الرسول : أبه جنون ؟ فأخبر أنه ليس بمجنون ، فقال : أشرب خمراً ؟ فقام رجل فاستنكهه فلم يجد فيه ريح خمر . فسأله النبى نصاً : أزنيت ؟ قال : نعم[4] .. وهنا فقط أقام عليه الحد ، بعد أن لم تبق شبهة فى صحة اعترافه .

---

(١) الحجرات ١٢ (٢) الحجرات ٦

(٣) فى مسند أبى حنيفة للحارثى

(٤) عن بريدة وقال صاحب مصابيح السنة إنه من الصحاح

والاضطرار رخصة تمنع إقامة الحدود ، اتباعاً لقوله تعالى : « فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ[١] » ، وقد عطل عمر بن الخطاب رضى الله عنه حد السرقة فى عام الرمادة بصفة عامة ، وعطله كذلك فى حادثة فردية فى سرقة غلمان لابن حاطب بن أبى بلتعة ناقة ، عند ما تبين أن سيدهم لا يعطيهم كفايتهم من الطعام ، وغرم السيد ضعف ثمن الناقة وأطلق الغلمان السارقين .

وهكذا تتوافر الضمانات للفرد والجماعة فى النفس والعرض والمال والحقوق جميعاً . بما فى ذلك حق سلامة الإجراءات وصحة الأدلة عند الاتهام . فتكون هذه الضمانات لبنات فى بناء السلام الاجتماعى فى محيط الجماعة . فى ظل ذلك القانون المشروع للجميع ، لمصلحة الجميع ، دون ما غرض ولا هوى ولا محاباة .

ضمانات الحياة المعيشية

يقدر الإسلام قيمة الجانب المعيشى باقتصادياته وضروراته فى حياة الفرد وحياة الجماعة ؛ ولا يقل تقديره له عن أشد المذاهب المادية اهتماماً به ؛ ولكنه فقط لا يحبس الإنسان عليه ، ولا يغفل جوانبه الأخرى ، وأشواقه العليا ، وهذا هو مفرق الطريق بين تلك المذاهب و بين الإسلام .

---

(١) البقرة ١٧٣

إن الإسلام يعرف الإنسان إنساناً ؛ فيعرف لضروراته عمقها فى كيانه وأصالتها فى طبيعته ؛ ويعرف بجانبها لأشواقه عمقها فى كيانه وأصالتها فى طبيعته ؛ ومن ثم يحرص على مراعاة أشواقه وضروراته كل منها فى مكانه ، وكل منها بعمقه وأصالته ؛ وكذلك تجىء تقديراته للإنسانية أسلم ، وتفسيراته للحياة أصدق ، واحتياطه لها أوفى ، وتلبيته لها أكمل .

ولا يغفل الإسلام عن أن القوانين كلها ، والضمانات جميعها ، يمكن أن تذهب ضياعاً ، إذا فقد الفرد كفايته الضرورية للمعاش ، وأن أشواق روحه قد تطمس ، وإشراق ذهنه قد يخبو إذا هو فقد تلك الكفاية . ومن هنا يضع الضمانات بجانب التوجيهات لتوفير هذه الكفاية المعيشية أولا . ثم لتحقيق التوازن الاجتماعى المطلق أخيراً .

ونحن الآن بصدد تلك الضمانات المعيشية ، فلننظر كيف يوفرها الإسلام ويكفلها .

إن وسيلة الحياة الأولى فى الإسلام هى العمل . والإسلام يمنح العمل قداسة ترفعه وترفع العمال : « إن الله يحب العبد المؤمن المحترف[1] » .

« ما أكل أحدكم طعاماً قط خيراً من عمل يده[2] » .

والرسول يدعو إلى توفية العامل أجره قبل أن يجف عرقه ، وتوفيته له كاملا . وبعض فقهاء المذهب المالكى يرى أن يكون أجر العامل

(١) من حديث ذكره القرطبي فى التفسير (٢) البخارى

نصف ربح العمل . وقد عامل النبي أهل خيبر على أساس نصف الغلة .

وعلى أية حال فالإسلام يعد العمل هو وسيلة التملك ، ووسيلة ضمان الحياة المعيشية . فإذا عجز الفرد عن العمل لسبب من الأسباب ، فعلى بيت المال — أى على الدولة — أن تعوله .

وقد فرض عمر للمولود مائة درهم ، فإذا ترعرع بلغ به مائتين ، فإذا بلغ زاده ؛ وكان يفرض للنيط مائة ولوليه كل شهر رزقاً يعينه عليه ، ويجعل رضاعه ونفقته من بيت المال ، فإذا كبر سواه بغيره من الأطفال . وكذلك قرر لعجزة اليهود والنصارى فريضة من بيت مال المسلمين بوصفهم أعضاء فى المجتمع عاجزين عن الكسب بسبب الشيخوخة أو العاهة .

فإذا كان العمل لا يسد الحاجة فبيت المال هو الكفيل ، كما فى حالة الفقير وهو الذى يملك أقل من نصاب الزكاة ، والمسكين الذى لا يملك شيئاً ، وابن السبيل المنقطع عن ماله ، والمدين الذى ذهب الدين بماله ما لم يكن قد أنفقه فى معصية . فقد شملتهم مصارف الزكاة التى تجبيها الدولة من المالكين وتصرفها بمعرفتها على المحتاجين .

ولقد أباح الإسلام للفرد أن يقاتل ويقتل من فى يده طعامه أو شرابه إذا منعه عنه وهو فى حاجة ماسة إليه ، لأنه كحق الدفاع عن الحياة . وذهب الإمام ابن حزم فى هذا إلى اعتبار أن أهل المحلة التى يموت فيها فرد من الجوع قَتَلَةٌ له تؤخذ منهم ديته ، بوصفهم هذا ، لأن الجماعة ملزمة بكفالة كل فرد فيها ، وتوفير الكفاية المعيشية له عن طريق الإلزام لا عن طريق الإحسان .

وهناك التكافل العائلى الذى يفرض للعاجز والمحتاج فى كل أسرة نفقة مفروضة بحكم القانون على أقرب أوليائه إليه ؛ فتصبح الثروة العامة للأسرة كفيلة بكفاية كل فرد فيها تكليفاً والتزاما لا صدقة وإحساناً .

وذلك كله غير حق الدولة فى أن تفرض من الضرائب ما تشاء ، وتأخذ من أموال الأغنياء ما تشاء ، لسد حاجات الأفراد ، أو لتقيم المنشآت والمرافق التى توفر لهم الرزق . إلى غير ذلك من الإجراءات التى سنتحدث عنها بالتفصيل فى موضعها عند الكلام على « التوازن الاجتماعى » .

والذى يعنينا هو كفالة النظم الإسلامية الكفاية المعيشية لكل فرد فى الأمة قادراً على العمل أو عاجزاً عنه ، عجزاً كلياً ودائماً ، أم جزئياً وموقوتاً ، وما فى هذه الكفالة من إقرار للسلام فى الجماعة ، وحسم للاضطرابات التى تنشئها المجاعة .

أما الاضطرابات التى ينشئها عدم التوازن فى توزيع الثروة العامة ، وفى توزيع المغانم والمغارم ، وفى توزيع الحقوق والواجبات فى محيط الجماعة بشكل عام ، ففيما يلى عنها بيان :

التوازن الاجتماعى

إن كفالة الرزق لكل فرد ، وضمان الكفاية المعيشية للجميع ، لا تعدو فى النظام الإسلامى أن تكون خطوة واحدة بدائية فى طريقه

إلى تحقيق عدالة اجتماعية شاملة · وهى خطوة تقوم على مبدأ إسلامى أساسى : « الرجل و بلاؤه والرجل وحاجته[1] » . هذا المبدأ الذى وزع عمر بن الخطاب الفىء على أساسه فى أيام الإسلام الأولى ، والذى ما تزال البشرية تحاوله حتى اليوم ، فتخفق لأنها لا تأخذ بشقيه ، إنما يأخذ مذهب من مذاهبها بشق ، ويأخذ مذهب آخر بالشق الآخر ، فلا يجتمع لأيهما ما جمعه الإسلام بطريقته الكلية الشاملة فى علاج الحياة .

وعلى أىّ فهى خطوة واحدة ـ كما قلت ـ من خطوات الإسلام فى طريقه إلى تحقيق عدالة اجتماعية شاملة ، تحقق سلاماً اجتماعياً شاملا .

إن التوازن الاجتماعى هو القاعدة الكبرى التى يقيم عليها الإسلام بناء العدالة الاجتماعية ، التى ينهض على أساسها السلام الاجتماعى . وكل ما مضى فى هذا الفصل من ضمانات وتأمينات لم يكن إلا مقدمات وأسباباً لتحقيق ذلك التوازن بصفة شاملة .

هذا التوازن ملحوظ فى نظام الحكم وطريقته ، وفى طبيعة التشريع وطرق التقاضى ، وفى كفالة الأمن وكفالة الرزق ، ولكنه يبلغ ذروته فى الجانب الاقتصادى العام ، جانب توزيع الثروة العامة وضوابطه وقيوده فى محيط الجماعة . وهو يبلغ إلى هذه الذروة بوسائل شتى نستعرض منها فى اختصار أهمها وأبرزها ، إذ كان هذا الكتاب

---

(١) من كلام عمر بن الخطاب .

خاصاً بالسلام العالمي والإسلام ، لا بالعدالة الاجتماعية في الإسلام[١] .

***

يقيم الإسلام هذا التوازن على عدة مبادىء أساسيه عامة ، يقررها كأصول لنظريته في المال :

المبدأ الأول : مبدأ ألا يكون المال متداولا في أيدي الأغنياء دون الفقراء . ويقرره بنص صريح : « كي لا يكونَ دُولةً بين الأغنياء منكم[٢] » تعليلا لتصرف واقعي من تصرفات الرسول . فيأخذ حكم المبدأ العام . ذلك حينما أعطى فئ بني النضير كله للمهاجرين الفقراء دون الأنصار الأغنياء — فيما عدا رجلين فقيرين منهم لاشتراكهما في الوصف مع المهاجرين — كي يعيد التوازن الاقتصادي بين فريقي المسلمين في ذلك الأوان . مع أن هؤلاء الأنصار كانوا قد آووا المهاجرين وشاركوهم أموالهم ودورهم ومتاعهم ، وآخوهم إخاء كاملا يقوم مقام الإخاء في الأنساب ، بحيث لم يكن هناك ما يفرضه عليهم الإسلام غير ما صنعوا متطوعين من مقاسمة لإخوانهم الفقراء فيما وهبهم الله من كل شيء .

كذلك يقرر هذا المبدأ عزيمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،

---

(١) يراجع بتوسع في هذا الموضوع كتاب : «العدالة الاجتماعية في الإسلام» وكتاب « معركة الإسلام والرأسمالية » للمؤلف .
(٢) الحشر ٧

وهو — وإن لم تمهله الطعنة الغادرة لينفذها — قد صرح بها (١) ، فلم ينكر عليه أحد من المسلمين ، وبذلك تأخذ صفة المبدأ الإسلامي العام : « لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لأخذت من الأغنياء فضول أموالهم فرددتها على الفقراء » وقد اعتزم أن يستدرك هذا الذى فاته فى العام القابل ، مع التسوية المطلقة فى عطاء المسلمين من الفيء .

وبهذا المبدأ توضع القاعدة الأساسية لتوزيع الثروة فى الأمة الإسلامية . ولا يهم أن يكون هذا المبدأ قد عطل فى بعض الفترات ، ففى يد الدولة المسلمة أن تنفذه بالطريقة التى تتطلبها الأوضاع الاقتصادية فى كل زمان ، والتى يتطلبها السلام الاجتماعى فى كل مكان .

وهذا المبدأ يخصص مبدأ حق الملكية الفردية ويقيده ، ويجعله دائماً خاضعاً لسلطة الدولة فى إعادة توزيع الثروة العامة حسب المقتضيات والأحوال .

والمبدأ الثانى : مبدأ « المصالح المرسلة » ، أى المصالح العامة التى لم يرد فيها نص خاص ، والتى يخول الإسلام للدولة ، بل يوجب عليها أن ترعاها بحسب المقتضيات والظروف . وقد شرحتها فى كتاب « العدالة الاجتماعية » بتوسع ، فأكتفى هنا بالنص على أن للدولة ، تطبيقاً لهذا المبدأ ؛ أن توظف فى أموال الأغنياء — كما يقول الإمام مالك — أى أن تأخذ من أصلها — لا من الربح ولا فى صورة ضريبة — ما تقتضيه حاجة الخزانة العامة للإنفاق على مصالح المسلمين العامة ، وما تتطلبه وقاية

المجتمع ووقاية الوطن الإسلامى من نفقات تعجز عنها الموارد العادية للدولة ، ثم لا ترد ما أخذته من رؤوس الأموال[١] .

وفى هذ المبدأ تقييد كذلك لحق الملكية الفردية وتحديد ؛ يجعله دائماً خاضعاً لحاجات الدولة العامة أى لحاجات الجماعة ، وخاضعاً لسلطة الدولة بلا قيد إلا قيد الحاجة الاجتماعية فى عمومها . وفى ظله تملك الدولة تحقيق التوازن الاقتصادى ، لا عن طريق الضريبة فحسب بل بانتزاع أنصبة من الملكية الفردية ، دون تعويض ودون رد ، لتنفق فى المصالح العامة للجماعة .

والمبدأ الثالث : مبدأ سد الذرائع . و « الذريعة معناها الوسيلة . ومعنى سد الذرائع رفعها ، ومؤدى الكلام أن وسيلة المحرم محرمة ، ووسيلة الواجب واجبة ، فالفاحشة حرام ، والنظرة إلى عورة الأجنبية حرام لأنها تؤدى إلى الفاحشة . والجمعة فرض ، فالسعى لها فرض ، وترك البيع لأجل السعى فرض أيضاً . والحج إلى البيت الحرام وسائر مناسك الحج فرض لأجله . . والأصل فى اعتبار سد الذرائع هو النظر فى مآلات الأفعال ، وما تنتهى فى جملتها إليه . فإن كانت تتجه نحو المصالح التى هى المقاصد والغايات من معاملات بنى الإنسان بعضهم مع بعض كانت مطلوبة بمقدار يناسب طلب هذه المقاصد . وإن كانت لا تساويها فى الطلب . وإن كانت مآلات تتجه نحو المفاسد ، فإنها

(١) يراجع كتاب « مالك » للأستاذ محمد أبو زهرة أستاذ الشريعة بكلية الحقوق جامعة القاهرة — فصل « المصالح المرسلة » .

تـكون محرمة بما يتناسب مع تحريم هذه المفاسد[1] » .

والذى يهمنا هنا فى مجال التوازن الاجتماعى هو أن عدم التوازن فى توزيع الثروة العامة من شأنه أن يؤدى إلى مفاسد اجتماعية شتى ، ليس أقلها تأريث الضغائن والإحن بين الأفراد والجماعات ؛ وقعود الهمم عن الدفاع عند الخطر ، إذ لا يجد المحرومون مصلحة لهم فى الدفاع عن وطن يظلمهم و يحرمهم . . . الخ .

فمن واجب الدولة إذن أن تمنع هذه الوسيلة المؤدية حتما إلى غايات و بيلة .

وهنا كذلك نجد نفس القيود على حق الملـكية الفردية ؛ ونجد فى يد الدولة مبدأ بعد مبدأ لتتدخل على النحو الذى يمنع الضرر و يحقق المصلحة ؛ و إلا كانت آثمة مقصرة فى اتخاذ الحيطة ؛ ومن واجب الجماعة حينئذ أن تحزم أمرها ، وترعى مصالحها ، وترد الدولة المقصرة إلى حدود الواجب وتنفيذ الشرائع .

والمبدأ الرابع : مبدأ تحريم الرّبا . فالإسلام يقرر أن لا جزاء إلا على الجهد . و بما أن رأس المال فى ذاته ليس جهداً ، فهو لا يربح بذاته ، إنما طريقة الربح الوحيدة هى العمل ؛ فلا يجوز إذن أن يكون مجرد وجود المال عند صاحبه وسيلة لزيادة المال ، بإضافة فائدة إليه عند اقتراضه . .

هذا المبدأ الأساسى فى الإسلام يحول دون تضاعف المال بذاته ،

(١) كتاب مالك للأستاذ محمد أبو زهرة .

كما يقع الآن فى النظام الرأسمالى ؛ ويضع قيداً ضخما فى طريق تضخم الثروات على حساب حاجة الأفراد للمال ، واضطرارهم لاستدانته بالربا ؛ كما يمنع سبباً رئيسيا من أسباب الاستعمار والحروب الدولية ؛ ويعطى العمل قيمته فى مجال الإنتاج ، ويحقق العدالة بين الجهد الحقيقى والجزاء ، ويمنع أن ينال القاعدون الكسالى جزاء لا يستحقونه ؛ وهم ينالونه فى العالم الرأسمالى بمجرد توظيف أموالهم فى البنوك وغير البنوك ؛ فيضمنون الربح الحرام وهم قاعدون ؛ وتتضاعف ثرواتهم وتتضخم ؛ وتخل بالتوازن الاقتصادى والاجتماعى على نحو ما هو مشاهد فى ذلك العالم الرأسمالى المتعفن .

والمبدأ الخامس : مبدأ تحريم الاحتكار . ويشمل الاحتكار جميع عقود الامتياز . والاحتكار يخلق قوة طاغية فى يد المحتكر ، لا يستمدها من الجودة والإتقان ، وحسن الخدمة وكفايتها ؛ إنما يستمدها من وجود عقد الامتياز فى يده ، أو من احتكاره للسلعة فى السوق . هذه القوة الطاغية تستخدم دائما ضد مصالح المستهلكين . أى ضد مصلحة الجماعة . لأنها تتخذ من حاجة الناس إلى السلع و إلى المرافق سلاحاً لا يملكون له مقابلا ؛ وهى تملك أن ترشو القائمين بالحكم والمراقبين على أعمالها ، وتسترد قيمة هذه الرشاوى مضاعفة من الجماهير المغلوبة على أمرها ، أو تخفى السلعة المحتكرة فى أشد أوقات الحاجة إليها . وبذلك كله يختل التوازن فى المجتمع ، لأن

فريقاً قليلا منه يملك قوة لامقابل لها فى أيدى الآخرين ؛ ويختل التوازن الاقتصادى لأن الاحتكار وسيلة لتضخيم الثروات بأيسر جهد ، وعن طريق حرام ، وبوسائل مريبة ، و بإفساد الذمم والضمائر والأخلاق .

والمبدأ السادس : مبدأ شيوع الموارد العامة : وهو مايسمى فى زماننا هذا : « تأميم المرافق العامة » قياساً على شيوع الماء والكلأ والنار التى نص عليها الحديث بوصفها موارد عامة لايجوز تحديدها بملكية خاصة ، و بوصفها ضروريات للحياة يجب أن تظل مشاعة . وقد رتب المالكية على هذا شيوع الركاز فلا يؤول إلى ملكية خاصة ، « ويرى المالكية فى أشهر أقوالهم أن ليس شىء من الأنواع الثلاثة : المعادن والفلزات والسوائل فى محالها (مناجمها) من الأموال المباحة حتى يتملكها من وجدها واستولى عليها .. وإنما هى ملك للمسلمين استولوا عليها باستيلائهم على أرضها لأنها منها ، وثمرة من ثمراتها ، ولكنها مع ذلك لا تعد تابعة لها ، فلا تملك بامتلاكها . إذ ليس لمثلها تملك الأرض وتطلب عادة ، فبقيت للمسلمين[1] » .

وما من شك أن رد الملكية العامة فى هذه المرافق للجماعة ، فيه قضاء على سبب هام من أسباب فقدان التوازن الاقتصادى فى المجتمع ، لأن هذه الموارد العامة تمثل القسم الأكبر — أو قسما ضخما — من الثروة العامة ، تملكه فى النظام الرأسمالى شركات أو أفراد .

---

(١) كتاب « أحكام المعاملات » للأستاذ علي الخفيف الأستاذ بكلية الحقوق جامعة القاهرة .

وتنشأ من هذه الملكية آثار سيئة فى داخل الجماعة ، كما أنها تصبح سبباً من أسباب النزاعات الدولية ، وألاعيب الاستعمار .

والمبدأ السابع : مبدأ تحريم السرف والترف . والإسلام لا يحب للناس للشظف والحرمان ، بل يدعوهم إلى الاستمتاع بالطيبات ، ويستنكر تحريمها والصد عنها ، ويستنكر السرف والترف ، لأنهما ليسا من تلك الطيبات المطلوبة الحلال : « يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا . إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ . قُلْ : مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ؟ قُلْ : هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ(١) » .

والترف منكر فى الإسلام لما يخلفه من انهيار وترهل فى بنية الفرد وفى بنية الأمة ، ولما يبثه من فساد وتعفن فى كيان الفرد وفى كيان الجماعة . فالمترفون كانوا على مدار التاريخ هم أسباب انهيار المجتمعات والشعوب : « وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا(٢) » .

والذى يهمنا أن نبرزه هنا هو أن الترف فى أمة لا يقوم إلا على حساب الشظف فى فريق كبير من أبنائها ، فمن دماء الجماهير وجهودها ومن ضرورياتها وحاجاتها يستمد هذا النفر المترف لذاته وكمالياته ، مما

---

(١) الأعراف ٣١ ، ٣٢   (٢) الإسراء ١٦ .

يثير أحقاد النفوس وحزازات الصدور ، ومما يفقد الجماعة روح السلام والإخاء ، ويقيم بعضها حربا على بعض ، لتناقض المصالح ، واختلاف المطامح . . ذلك كله فضلاً على القذارة التي يخلفها المترفون في المجتمع ، والفضلات الآسنة المتخلفة عن إشباع شهواتهم المريضة .

ولما كان وجود المال في أيدي هؤلاء المترفين هو الذي يهيئ لهم هذه اللذائذ الدنسة ، وتلك الشهوات القذرة ؛ وفي الوقت ذاته يؤجج العداوات والحزازات ، ويخلخل بناء المجتمع ويهزه من أساسه فإن « مبدأ سد الذرائع » يتدخل هنا ، ويفرض على الدولة أن تنزع الوسيلة الخطرة من أيدي العابثين بالنار . فمبدأ سد الذرائع هو مبدأ الوقاية من الاحتمالات المنتظرة . وهو الذي يحرم الوسيلة إذا كانت تؤدي إلى غاية محرمة ، ولو كانت هذه الوسيلة بذاتها غير محرمة . ووجود المال في أيدي هؤلاء هو الوسيلة التي يجب منعها اتقاء للعاقبة ، كما هو بيّن في هذا المجال .

والمبدأ الثامن : مبدأ تحريم الكنز . « والذين يكنزون الذهبَ والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشِّرْهم بعذاب أليم . يوم يُحْمَى عليها في نار جهنم ، فتُكْوَى بها جِباهُهم وجنوبُهم وظهورُهم ، هذا ما كنزتم لأنفسكم ، فذوقوا ما كنتم تكنزون[1] » .

ذلك أن حبس المال عن التداول ، والكف عن الإنفاق في سبيل

---

(١) التوبة ٣٤ ، ٣٥

الله أى فى تلبية الحاجات والمصالح التى تتم بها كلمة الله ، من شأنه أن يفسد التوازن المالى والتجارى والاقتصادى عامة ، ويفسد معه التوازن الاجتماعى ، ويؤدى بذلك الفساد إلى محظورات ومحرمات يجب — تبعاً لمبدأ سد الذرائع — منعها من الوقوع ومنع أسبابها التى تؤدى إليها . وحسب هذا التخريج لا تصبح مسألة الكنز مسألة شخصية أو فردية ، ولا جريمة ذاتية يترك حسابها إلى الله فى الآخرة يوم تكوى الجباه والجنوب والظهور . إنما تصبح مسألة تشريعية ، تطالب الدولة بمنعها عن طريق التشريع وعن طريق التنفيذ تحقيقاً للمبدأ الذى أسلفنا .

وشرائع الإسلام ونظمه وحدة متكاملة متناسقة ، وكل مبدأ من مبادئه يفضى إلى الآخر ، حيث تلتقى كلها عند الفكرة الكلية للإسلام ، فلا يجوز عند التشريع أخذ المسائل فرادى مبعثرة ، بل ينبغى الرجوع دائماً إلى الفكرة الكلية الشاملة .

وما من شك أن حبس المال عن الإنفاق ذو ضرر واضح بارز واقع . فإن كان هذا الحبس عن بخل وتقتير فهو داخل فى نص النهى فى قوله تعالى : « ولا تجعل يدك مغلولةً إلى عنقك[1] » ، وإن كان عن كراهية للإنفاق فى سبيل الله فهو داخل فى نص النهى فى قوله : « وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التَّهْلُكَةِ[2] » باعتبار الكف عن الإنفاق فى سبيل الله « تهلكة » للفرد وللجماعة . ومن

---

(١) الإسراء ٢٩ (٢) البقرة ١٩٥

هنا يدخل مبدأ سد الذرائع من أوسع الأبواب .

وقد احتج بعض المحترفين من رجال الدين بالقول : بأن ما أديت زكاته ليس بكنز ، للتدليل على أن حق المال هو الزكاة وحدها ، وأن لاحرج فى الكنز بعد ذلك . ولكن هنالك حديثاً صريحاً يبين حدود الكنز . و يبين فيم يحتفظ بالباقى بعد الزكاة حتى لا يكون كنزاً . ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « من جمع ديناراً أو درهماً أو تبراً أو فضة . ولا يعده لغريم ، ولا ينفقه فى سبيل الله ، فهو كنز يكوى به يوم القيامة[1] » .

وقد أبان هذا الحديث مايجوز الاحتفاظ به ، والأغراض التى يجوز الاحتفاظ به من أجلها ، وماعدا هذا فهو كنز ينطبق عليه نص التحريم ؛ وهكذا فليفهم الإسلام على ضوء مبادئه الكلية العامة فى هذا المجال .

والمبدأ التاسع : مبدأ من أين لك هذا . فليس حق الملكية الفردية مطلقاً فى الإسلام كما يتصور بعض الجهال بالدين و بعض المحترفين . إن الملكية الفردية لا تقوم إلا على أسباب صحيحة مشروعة ، لا تخالف عن مبادىء الإسلام العامة فى المال ، ولا عن مبادئه العامة فى الأخلاق كذلك . فهى لا يمكن أن تقوم على النهب والسلب والغصب والسرقة والرشوة والغش أو الربا والاحتكار . . وما إليها . ومن ثم فمن حق الدولة دائماً أن تبحث عن أسباب التملك ؛ وترى إن كانت مشروعة أو غير مشروعة . فإن كانت مشروعة فالملكية لصاحبها مقيدة بالقيود التى أسلفنا ؛ وهى تحت تصرف الدولة فى كل وقت لتحقق بها المصالح

---

(١) ذكره القرطبى فى التفسير .

المرسلة ، وتسد بها الذرائع ، وصاحبها ممنوع من السرف والترف بها ؛ وممنوع من كنزها وحبسها ؛ وللدولة أن تأخذ منها لبيت المال ، وتأخذ فضولها فتردها على الفقراء . وفضولها هو كل ما زاد على ما فى الحديث .

هذا كله إذا كانت أسباب التملك صحيحة ومشروعة . فأما إذا لم تكن صحيحة فالإسلام لا يعترف بوجودها من الأساس ؛ ولا يرتب لها حقوق الصيانة والمناعة التى يرتبها للملكية القائمة على أصل صحيح . ومن حق الدولة أن تضمها إلى الخزانة العامة . كلياً أو جزئياً . والسوابق على عهد عمر بن الخطاب تعطى الدولة هذا الحق كاملا ، سواء فى نطاق المبادىء الكلية للإسلام ، أو فى نطاق السوابق التاريخية الواقعية .

وهذا هو الإسلام . يقرر حق الملكية الفردية ، ليلبى فى النفس البشرية ميلها الفطرى العميق إلى التملك والاستحواذ ، كى تبذل أقصى نشاطها ، وتنتج أكبر نتاجها ، وتعطى الحياة كل ما أودع الله فيها من الطاقة ، فتنمو الحياة ما قدر لها الله النماء . . ثم يضع الحدود والقيود لهذا الحق ، فلا يؤذى أحد فى خلق ولا فى معاش ؛ ثم يجعل للجماعة فى النهاية حقها المطلق فى هذه الملكية الفردية عن طريق الدولة تحقيقاً للمصالح العامة للجماعة . . وبهذا يحقق كل مزايا الملكية الفردية التى تحتج بها الرأسمالية ؛ وينفى عنها كل عيوبها التى تحتج بها الشيوعية . ويقوم وسطاً بين طرفى الغلو ، متساوقاً مع الفطرة السوية التى لا عوج فيها ولا شذوذ .

والمبدأ العاشر : مبدأ الزكاة . ذلك المبدأ الذى تحاول أجهزة الرأسمالية الطاغية أن تبرزه وحده بوصفه أقصى ما فرض الإسلام فى المال من مبادىء ، كى تغطى على الناس وتخدرهم ! والذى تحاول أجهزة الشيوعية حيناً والصليبية حيناً أن تبرزه بهذا الوصف ، لتهوّن من شأن الضمانات الاقتصادية والاجتماعية فى الإسلام !

ولقد تعمدت أن أتأخر به إلى موضعه هنا ، فى نهاية المبادىء الإسلامية الأساسية ، ليعرف الناس كيف تدلس عليهم أجهزة الرأسمالية باستخدام المحترفين من رجال الدين ؛ وكيف تدلس عليهم الشيوعية والصليبية — أحياناً أيضاً — ببعض من ينتسبون إلى الدين !

وما كان ذلك تهويناً من شأن هذا المبدأ الجليل ، ولكن بياناً للحق المؤيد بالدليل . ولقد قلت فى كتاب : « معركة الإسلام والرأسمالية » عن مبدأ الزكاة ما أكتفى هنا بإعادته ، ففيه هنا كذلك غناء :

« وينبغى أن نضيف إلى هذه العوامل الطبيعية عامل الضريبة الدائمة : ضريبة الزكاة ، هذه الفريضة التى تأخذ بنظام ثابت ما يعادل ٢٫٥ ٪ من أصل الثروة كل عام .

« وهنا كلمة يجب أن تقال عن هذه الفريضة التى يشوهها المغرضون والمتحايلون ، فيصورونها بصورة الإحسان المذل لكرامة الإنسان !

« إن الدولة هى التى تجمع هذه الضريبة كما تحصل أى ضريبة ؛

و إن الدولة هى التى تتولى إنفاقها بنظام معين ، قابل للتطور حسب حاجات المجتمع وأوضاعه . فأين هى الذلة فى نظام كهذا النظام ؟ إن المغرضين والمتحايلين يحاولون دائماً أن يرسموا صورة واحدة مزورة لعملية الزكاة : غنى يتبرع و يتصدق وفقير يأخذ و يشكر ! و يد عليا معطية تحتها يد سفلى آخذة . . وجهاً لوجه ، مباشرة بين فرد وفرد !

« من أين جاءوا بهذه الصورة الشائهة المزورة ؟ لست أدرى !

« أئذا فرضت الدولة اليوم ضريبة للتعليم ، جعلت حصيلتها خاصة بالأغراض التعليمية البحتة ، من بناء للدور أو أداء للأجور ، و إنفاق على أدوات الطلاب وكتبهم وغذائهم كذلك . . قيل : إن هذا نظام للتسول والشحاذة ، يهين كرامة المعلمين والطلاب ، لأن هذه الأموال مأخوذة من أموال الأثرياء منفقة فى شؤون الفقراء ؟ !

« أئذا سنت الدولة قانوناً يجبى ٢٫٥٪ من كل ثروة ، كثرت أم قلت ، لتكوين الجيش وتسليحه ، وجعلت هذه الضريبة وقفاً على هذا الباب من أبواب النفقات العامة . . قيل : إن الجيش يتسول ، و إن كرامته تستذل ، لأن الدولة أخذت نفقاته من أموال الأثرياء . والثرى والفقير فى أدائها سواء ؟ !

« إن الزكاة ضريبة كهذه الضرائب ، تجبيها الدولة ، ثم تنفقها فى وجوه معينة . تجبيها كلاً ثم تنفقها أجزاء ؛ وليست إحساناً فردياً يخرج بعينه من يد ليعطى بعينه إلى يد . و إذا كان بعض الناس اليوم

يخرجون زكاة أموالهم ، فيوزعونها بأيديهم فذلك ليس النظام الذى فرضه الإسلام ؛ إنما يصنع هذا البعض ذلك ، و يسلك هذا الطريق المباشر ، لأن الدولة لا تجبى هذه الضريبة بيدها ، لتنفقها هى بمعرفتها ، فى تلك الوجوه القابلة للتصرف بحسب تغير الأحوال .

« ولـكن الغفلة والاستغفال يبلغان فى مصر ، أن يتحدث بعض الناس عن الزكاة على إنها إحسان فردى يذل النفوس و يعوّدها الاستجداء !

« والجرأة على الحقائق السافرة الأولية إلى درجة التبجح ، لا تنشأ إلا من غفلة المستمعين أو القرّاء إلى حد البلاهة . وكلاهما يتوافر فى البيئة المصرية والحمد لله ! بل يتوافر فى بيئة من يسمونهم « المثقفين » ! الذين يستمعون لـكل طاعن فى نظم الإسلام بترحيب و بشاشة ، لـكى يثبتوا أنهم مثقفون حقاً ! ألسنا فى عصر الأقزام وجيل الأقزام ؟ ! » .

الاطمئنان إلى القانون

. . . والآن ننتهى إلى الوسيلة الأخيرة التى يسلـكها الإسلام لتحقيق السلام فى المجتمع . . تلك هى طبيعة الشريعة الإسلامية وعلاقة النفس البشرية بها ، واستجاباتها لها . وهى ذات أثر حاسم فى إقرار السلام الاجتماعى فى النهاية ، وتحقيق تلك الضمانات والتأمينات التى سبق الحديث عنها جميعا .

إنه لابد للجماعة البشرية من قانون ينظم علاقتها ، ويصرف أحوالها ، ويحيلها كتلة متضامنة ذات كيان ، لا أفراداً متناثرة بغير نظام .

والقانون لا يؤدى دوره هذا بنجاح مالم يكن مطاعاً نافذاً . ولن يكون نافذاً ولا مطاعاً إلا أن تطمئن إليه النفوس ؛ وتحس بينها و بينه بالتجاوب والتعاطف ؛ وتلمس فيه تحقيق مصالحها القريبة وأهدافها البعيدة .

والخروج على القانون ينشأ فى الغالب من عوامل ثلاثة تتجمع إليها كافة العوامل الفرعية :

الأول : هو الشعور بأنه غير عادل ، لأنه يحقق مصلحة فرد أو أفراد أو طبقة على حساب الآخرين الذين يحسون فى هذه الحالة أن القانون وسيلة من وسائل تسخيرهم لسواهم ، دون فائدة تكافىء جهودهم ؛ وأن عليهم الغرم ولغيرهم الغنم ، عن طريق هذا القانون .

الثانى : هو الإحساس بالغربة بين روح القانون وروح الجماعة التى تحكم به لأنه لا يلبى حاجاتها الشعورية ، ومصالحها المادية ؛ ولا يماشى أوضاعها ، ومقتضيات حياتها ، بسبب غربته عن روحها وظروفها وتاريخها .

الثالث : هو محاولة الفرد تحقيق شخصيته بالخروج على القانون الذى وضعه له سواه ، سواء كان الذى وضع القانون فرداً أو هيئة أو جماعة ، لأن القانون — على أية حال — يتضمن قيوداً ، والاستعلاء على هذه القيود — فى حالة القانون الذى يضعه الإنسان للإنسان —

يحقق الشخصية الذاتية فى شعور الفرد حين يخرج عليه سراً أو جهراً .

وما من قانون من القوانين الوضعية يمكن أن يبرأ من عيب أو أكثر من هذه العيوب . وبخاصة العيبان الأول والثالث ، فهما مجتمعان غالباً فى كل قانون أرضى عرفته البشرية . لا تبرأ منها تلك القوانين التى تشرعها البرلمانات المنتخبة ؛ ولا القوانين التى تسنها طبقة العمال الحاكمة فى الدول الشيوعية .

فأما فى حالة البرلمانات المنتخبة ، فى الدول الرأسمالية ، فحكاية الاختيار الحر من الشعب خرافة . والجماهير تحس فى أعماقها بضخامة هذه الخرافة . لأن الناخب يدرك أنه غير حر فى إبداء إرادته الحقيقية ، وعيشه ولقمة الخبز التى تحفظ حياته فى يد صاحب رأس المال الذى ينتخبه ! وعلى فرض المستحيل فى استمتاع الناخب بحريته المطلقة وهو يختار الرجال للبرلمان ، فهذا البرلمان بحكم تكوينه من طبقة معينة تقل فيه العناصر التى هى من الجماهير حقيقة لا دعاية . ومفروض أن ما يسنه من تشريعات ملحوظ فيه مصلحة رؤوس الأموال ، ولا يمكن أن يبرأ من هذا الميل بحال من الأحوال !

وأما فى حالة حكم الطبقة العمالية ، فمفروض سلفاً أن هدف التشريع كله هو تحطيم « الطبقة البرجوازية » . ومهما تكن جموع العمال هى الأغلبية ، فهناك فريق آخر ليس التشريع فى صفه ، بل هو ضده على وجه اليقين ، ضده بصراحة وعن عمد وإصرار !

وذلك كله فى البلاد التى تستمد تشريعها من واقعها ، ولا تستورده

من الخارج استيراداً على نحو ما يقع فى بعض البلاد الإسلامية . أما فى حالة الاستيراد والتقليد ، فيضم العيب الباقى ، وتقع الفجوة بين روح القانون وروح الجماهير ، لأنه غريب عليها ، لم يستمد من روحها وأوضاعها وحاجاتها . وتقع مضحكات مبكيات فى تطبيق القانون المستعار ، لو كان للذين يضعونه قسط من البصيرة ، وقسط من آدمية التفكير ، ما ظلوا يستمدون التشريع من حيث يستمدونه فى اطمئنان[1] ! ! !

وعلى حين لا تملك القوانين الوضعية جميعها ، فى قديم الدهر وحديثه أن تبرأ من عيب أو أكثر من تلك العيوب ، تقف الشريعة الإسلامية وحدها مبرأة من تلك العيوب جميعاً ، بلا نظير ولا شبيه .

إنه لا مجال فى الشريعة الإسلامية لشعور فرد أو جماعة بأن القانون ليس عادلا بالقياس إليها . لأن أسباب الانحراف عن العدل غير قائمة ، بحكم أن المشرع للجميع هو إله الجميع ، فلا مصلحة له فى محاباة فرد أو جماعة . وبهذا تنمحى من المجتمع الإسلامى فكرة الطبقية ، تنمحى بحكم أن ليس هناك قانون يلحظ مصالح طبقة معينة ، فيوفرها لها على حساب طبقة أخرى ، فكل فرد له حقوق وعليه واجبات متكافئة مع هذه الحقوق . وهكذا يظل المجتمع الإسلامى مجموعة أفراد تتكافأ حقوقهم وواجباتهم فى القانون ، لا مجموعة طبقات تتصارع مصالحها

(١) يراجع كتاب « نائب فى الأرياف » للاستاذ توفيق الحكيم . وكتاب : « الإسلام وأوضاعنا القانونية » للأستاذ عبد القادر عودة .

وتتصادم ، ويقضى القانون لبعضها على بعض ، فى هذا الجانب أو ذاك؛ وبناء على ذلك فلا ظل للنظام الطبقى فى الإسلام ، وبالتالى لا وجود للصراع الطبقى ، حين تنفذ الشريعة الإسلامية كاملة فى عالم الحكم وعالم المال ، ولا وجود للشعور بانتفاء العدالة القانونية ، ومحاولة الخروج على القانون بدافع من هذا الشعور . إنما تبقى الانحرافات الفردية ، وهذه ليست بذات بال .

ولا مجال كذلك للغربة بين روح التشريع وروح الأفراد والجماعات ، فالشريعة الإسلامية بحكم ما فيها من تناسق شامل ، عرضنا منه نماذج كثيرة فيما مضى ، تلبى حاجات النفس البشرية فى كل مجال للنشاط الإنسانى . فهى تلبى حاجة الجسد وحاجة الفكر وحاجة الروح ، فى شعائرها وشرائعها سواء . وهى تلبى حاجة الأفراد وهم يعملون فرادى وحاجتهم وهم منتظمون فى الجماعة ، فلا تصادم رغباتهم الفطرية السليمة ولا تكبت طاقاتهم الطبيعية القوية . وفى الوقت ذاته تضع الحدود للنشاط الشاذ الذى يضيرهم أفراداً وجماعات ؛ وتعطى الجماعة ممثلة الدولة كل السلطات التى تنتفع بها لخير الجميع من نشاط الجميع وإنتاجهم ، وتكف بها لخير الجميع أيضاً كل نشاط فاحش يجانب الفطرة السوية المستقيمة . وفيما مضى أمثلة فيها الكفاية على هذه الظاهرة المميزة لطبيعة الشريعة الإسلامية .

وأخيراً فلا مجال كذلك لشعور الفرد بالحاجة إلى التمرد لتحقيق

شخصيته والشعور بالاستعلاء تجاه فرد فى المجتمع أو هيئة أو جماعة ، إلا أن يكون ذلك الاستعلاء المضحك على الله !

إن شعور الفرد بأن قوة أعلى من قوته ومن قوة البشر جميعاً هى التى تشرع له ، لكفيل بأن يشعره بالعزة أكثر مما يشعره بالاستعباد ، وبأن يحقق له شخصيته أكثر مما يكبته ويضغطه . . وهى مزية لا تتوافر فى نظام قط إلا النظام الإسلامى ، الذى يجعل الجميع سواسية أمام التشريع ، لا باللفظ المموه ولكن بالحقيقة الواقعة .

إن الإسلام وحده هو الذى يجعل طاعة الحاكم مستمدة من قيامه على الشريعة التى لم يضعها هو بل وضعها إله البشر جميعاً ، وموقوتة بتنفيذ الحاكم لهذه الشريعة واتباعها ، لا بتنفيذ قوانين يبتدعها تخالف عن شريعة الله العليا . فإذا اختلف الحاكم والمحكومون فى حكم أو قضية ، فليس الطريق هو الرضوخ لإملاء الحاكم ، إنما الطريق أن يرجع الحاكم والمحكوم إلى الله والرسول : « يَا أَيُّهَا الذينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وأُولِي الْأَمْرِ منكمْ فإنْ تَنَازَعْتم فِي شَيْءٍ، فَرُدُّوهُ إِلى اللهِ وَالرَّسُول[1] » .

وذلك منتهى ما يتطلبه الفرد لتحقيق شخصيته ، ما دامت فطرته سوية لم تشذ أو تنحرف . ولهذه الكثرة الغالبة يشرع الإسلام ، فيحقق فى محيطها الأمن والسلام .

---

(١) النساء ٥٩

سلام العالم

فى ضوء فكرة الإسلام الكلية عن الكون والحياة والإنسان التى أجملنا خطوطها الرئيسية فى صدر هذا الكتاب ؛ ثم فى ظل طبيعة السلام فى الإسلام ، التى سبق الحديث عنها هناك . . نستطيع أن نتبين خطة الإسلام فى تحقيق السلام الدولى بين بنى الإنسان .. ولقد سرنا معه فى خطواته إليها من سلام الضمير ، إلى سلام البيت ، إلى سلام المجتمع ، حتى أسلمتنا هذه الخطوات إلى سلام العالم ، فى تناسق واطراد .

إن الفكرة الكلية للإسلام عن الحياه تهدينا إلى أنه يعد الحياة وحدة . وحدة من ناحية الزمن ، متماسكة الحلقات ، متدرجة الخطوات ، متضامنة الأجيال ، متعاقبة الأطوار . ووحدة من ناحية الفطرة ، متماسكة النوازع والأشواق ، ممتزجة المادة والروح ، قابلة للارتفاع إذا حسن توجيهها وتزكيتها ، مستعدة للهبوط إذا ساء التوجيه والقيادة : « وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ، فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ، وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا[1] » .

وفكرة السلام فى الإسلام التى تقوم على تلك الفكرة الكلية الأولى تهدينا إلى أن الإسلام يعد البشرية كلها بشرية واحدة ، و يعد

---

(١) الشمس ٧ — ١٠

الدين كله ديناً واحداً ، و يعد المؤمنين كلهم أمة واحدة ، و يعد الإسلام هو الطور الأخير والنهائى من أطوار هذا الدين الواحد ، فهو يصدق ما تقدمه ، و يهيمن عليه لأنه الطور النهائى منه : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ، مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ[1] » .

والمسلمون إذن مكلفون تبعات إنسانية تجاه هذه البشرية بحكم وصايتهم هذه عليها ووصاية كتابهم على كتبها . هم مكلفون أن يحققوا فى الأرض ذلك السلام الذى أسلفنا خطواته فى الضمير والبيت والمجتمع ؛ وعرفنا أسسه ومبادئه من العدل والمساواة والحرية ، وضمانات الحياة القانونية والمعيشية ، ومنع البغى و إزالة الظلم ، وتحقيق التوازن الاجتماعى ، والتكافل والتعاون ، و إزالة أسباب الفرقة والخصام والنزاع بين الأفراد و بين الجماعات ، وسد الذرائع التى تدعو إلى قيام الطبقات وتميزها وصراعها .. إلى آخر ما سبق بيانه فى الفصول المتقدمة من هذا الكتاب .

وقد جاءت هذه الأمة وسطاً ، عادلا بين طرفى التفريط والإفراط فى كل اتجاهات الحياة ، كما ترسم لها حدود هذا الدين ومبادئه التى عرضنا طرفاً منها فى مجال السلام ؛ فكان عليها أن تنهض بهذا العبء ، وألا تنكل عنه ، لأنه نصيبها المقدّر لها فى الحياة من خالق الحياة :

---

(١) المائدة ٤٨

« وَكَذٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ، لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا[١] » .. « كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ[٢] » .

الجهاد فى سبيل الله

ولكن هذا الدين — مع هذا كله — لم يعتسف الأمور ، ولم يكلف المسلمين إكراه غيرهم على اعتناق دينهم ، بسبب أنه الطور الأوفى والأكمل من أطوار دين الله الواحد فى الأرض : « لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ[٣] » .. إنما كلفهم أولا حماية المؤمنين حتى لا يُفتتنوا عن دينهم ، وكف القوّة عنهم بالقوة . لأن الدّعوة بالحُسنى هنا لا تجدى ، وليس هذا مكانها . وكلفهم ثانياً تحقيق العدالة الكبرى فى الأرض ، وتمتيع البشرية بهذه العدالة فى كل ميادينها ، سواء كانت خاصة بالأفراد فى المجتمع ، أو بالجماعات فى الأمة ، أو بالأمم التى تعيش على هذه الأرض وتتألف منها البشرية الكبرى . وهذا التكليف يقتضى المسلمين أن يكافحوا الظلم والبغى حيث كان ، ولو كان ظلم الفرد لنفسه ، أو ظلم الجماعة لنفسها ، أو ظلم الدولة لرعاياها .. فحيثما كان على وجه هذه الأرض ظلم فالأمة المسلمة مكلفة أن تكافحه

---

(١) البقرة ١٤٣ (٢) آل عمران ١١٠ (٣) البقرة ٢٥٦

وتزيل أسبابه ؛ لا لتملك الأرض ، وتستولى على المرافق ، وتستذل الرقاب ، بل لتحقق كلمة الله فى الأرض خالصة من كل غرض . وهذا هو ما يطلق عليه فى الإسلام « الجهاد فى سبيل الله » أى الجهاد لتحقيق كلمة الله العليا ، لا بإكراه الناس ليكونوا مسلمين ، بل بإتاحة الفرصة لهم ليخلصوا من الظلم والذل ، ويملكوا حرية الاختيار دون تدخل من القوة الطاغية الضالة ، ويستمتعوا بالعدل المطلق الذى يريده لهم الله : « الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ اللهِ ، وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِى سَبِيلِ الطَّاغُوتِ[1] » . وذلك مفرق الطريق بين الجهاد فى سبيل الله والجهاد فى سبيل الشهوات .

ولقد تضمنت مبادىء الإسلام الأساسية ثورة حقيقية كاملة ، تعد أكبر انقلاب عرفته البشرية إلى هذه اللحظة . ثورة على الظلم بكل صنوفه وأنواعه ، وفى كل ميادينه ومجالاته ؛ وثورة على النظم والحكومات والأوضاع التى تسند هذا الظلم وتستبقيه لحساب فرد على جماعة فى صورة حاكم أو مستغل ، أو لحساب طبقة على طبقة فى صورة إقطاعيين ورأسماليين ، أو لحساب دولة على دولة فى صورة محتلين ومستعمرين .

ولم يكن بد أن يقاومه أفراد ، وأن تقاومه طبقات ، وأن تقاومه دول . ولم يكن بد كذلك أن يمضى الإسلام بثورته الكاملة الشاملة فى وجه هذه المقاومة . ولم يكن بد أن يكتب الجهاد على المسلمين لنصرة

---

(١) النساء ٧٦

هذه الثورة وتحقيق كلمة الله فى الأرض ، واستنقاذ البشرية أفراداً وجماعات من جور الأشخاص والحكومات والنظم والأوضاع . لكى يقيم السلام العالمى الأكبر على أسسه الأصيلة ، لا فى العالم الدولى فحسب ، ولكن فى داخل هذه الدول كذلك ، فلا يسكت على وقوع الظلم فى داخل دولة من الدول ليشترى السلم معها بأى ثمن . إن الفكرة العالمية هى الفكرة التى تسيطر على الإسلام ، فليس همه أن يشترى السلم الكاذبة مع دولة من الدول ، بأن يدع هذه الدولة تظلم رعاياها ، وتحرمهم العدل القضائى والعدل الاجتماعى . فهؤلاء الرعايا الذين تحكمهم تلك الدولة الظالمة ، أيًّا كان دينها وأيًّا كان شكلها ، هم ناس من البشر ، والأمة المسلمة مكلفة أن ترفع عنهم الظلم ، وتمتعهم بالعدل . ومن ثم ينصرف الجهاد إلى تحقيق فكرة الانقلاب العالمى ، لا إلى الحكم والسيطرة والغنم ، وبهذا الانقلاب يحقق السلام بكل صنوفه : سلام الضمير وسلام البيت وسلام المجتمع ثم . . سلام الإنسانية فى النهاية . سلامها فى ظلال العدل الشامل الذى يناله الإنسان ، لمجرد أنه إنسان ، لأنه من حقه كإنسان : « يَا أَيُّهَا الذينَ آمَنُوا كُونُوا قوَّامينَ بالقسطِ شهداءَ لله ، ولو على أنفسكم أو الوالديْنِ والأقربين[1] » « ولا يَجْرِمَنَّكم شنآنُ قومٍ على ألا تعدلوا . اعدلوا هوَ أقربُ للتقوى[2] » .

---

(١) النساء ١٣٥　　　(٢) المائدة ٨

وهذه الخطوط تصور طبيعة السلام العالمى فى الإسلام ؛ فليس هو سلاماً بالمعنى الضيق أى تجنب القتال بأى ثمن ، وأيّا كانت الأسس التى يقوم عليها ترك القتال . إن هنالك سلماً رخيصة دنية ، هى السلم التى تقام على حساب البشرية ، وعلى حساب المبادىء العليا للإنسانية كما أرادها الله فى الأرض لبنى الإنسان ، وهذه هى السلم التى يحذر الله المسلمين منها : « فَلاَ تَهِنوا وتَدعوا إلى السَّلْمِ وأنتم الأعلَوْنَ والله معكم[1] » ، الأعلون لأنكم تمثلون الفكرة العليا للحياة ، والتى لابد لها من النصر حين يؤمن الناس بها لأنها من كلمة الله : « إن تنصروا اللهَ ينصرْكم ويثبِّت أقدامكم[2] » . . « ولينصرنَّ اللهُ من ينصرُهُ ، إن الله لقوىٌّ عزيز ، الذين إن مكنّاهم فى الأرضِ أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروفِ ونهوْا عن المنكر ولله عاقبة الأمور[3] » .

وإذن فالإسلام فى جهاد دائم لا ينقطع أبداً لتحقيق كلمة الله فى الأرض ، أى لتحقيق النظام الصالح الذى يقوم على مبادئه العليا فى عالم الفرد وعالم الجماعة وعالم البشرية ؛ وهو مكلف ألا يهادن قوة ظالمة على وجه هذه الأرض ، سواء تمثلت هذه القوة فى صورة فرد يتجبر على الأفراد والجماعات ، أو فى صورة طبقة تستغل الطبقات ، أو فى صورة دولة تستغل الدول والشعوب . إنها كلها صورة واحدة

---

(١) محمد ٣٥ (٢) محمد ٧ (٣) الحج ٤٠ — ٤١

فى عرف الإسلام ، صورة منافية لمبادئه الأساسية ؛ وعليه أن يجاهدها ما استطاع ؛ وعليه ألا يهادنها إلا ريثما يتجمع لكفاحها ؛ وعليه بطبيعة الحال ألا يعاونها ولا يقف فى صفها بحال من الأحوال : « ولا تَعَاوَنوا على الإثم والعدوان[1] » .

إن قوة الإسلام قوة محررة تنطلق فى الأرض لتدك قواعد الظلم والاسترقاق والاستغلال . وهى لا تنظر فى هذا المجال لجنس ولا لون ولا لغة ولا دين ؛ الناس لديها سواء ، كلهم ناس ؛ أما فكرة القومية بمعناها الضيق الذى تفهمه أوربا ، والذى انتقلت إلينا عدواه فى حدوده الضيقة الهزيلة السخيفة ، فلا يعترف بها الإسلام على هذا المعنى الذى يخالف فكرته الكلية عن وحدة البشرية .

حيثما كان ظلم فالإسلام منتدب لرفعه ودفعه . وقع هذا الظلم على المسلمين أو على الذميين — أى الذين أعطاهم الإسلام ذمته ليحميهم — أو على سواهم ممن لا يربطهم بالمسلمين عهد ولا اتفاق . وحيثما واجه الإسلام الفرد الظالم أو الطبقة الظالمة أو الدولة الظالمة ، واجههم على أنهم جماعة من البشر تظلم جماعة من البشر ، لا على أنهم سود أو حمر أو صفر أو بيض ، ولا على أنهم مسيحيون أو يهود أو مشركون . واجههم بقدر ما يعطلون من تحقيق كلمة الله فى الأرض ، ومن تحقيق السلام الحقيقى لبنى الإنسان . وكان عنيفاً على كل بحسب

---

(١) المائدة ٢

نصيبه من هذا التعطيل ، وبحسب عتوه وضلاله وفساده . . فإذا استسلمت هذه القوة الطاغية أو اهتدت ، فالأفراد بعد ذلك أحرار فيما يتخذون لأنفسهم من عقيدة ما داموا يؤمنون بالله .

ومن هذه النقطة ينشأ الاختلاف بين موقف الإسلام من الكفار المشركين ، وموقفه من أهل الكتاب . إن الكفار والمشركين ينكرون أساس العقيدة فى الله ، فينكرون بالتالى كل قواعد الخلق والمعانى الأدبية ، بما فيها قواعد العدالة الإلهية . ومن ثم فهم بوجودهم حرب على كلمة الله التى يحققها الإسلام .

ومع هذا فإن الإسلام لا يقاتلهم إلا أن يحاربوا دعوته ويقاوموا فكرته ويؤذوا أهله ؛ بل إنه لا يمنع أن تقوم العلاقات بينهم وبين المسلمين على البر والقسط إذا هم لم يحاربوا الإسلام والمسلمين : « لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ، وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ ، وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ، وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ ، أَنْ تَوَلَّوْهُمْ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ[1] » .

فأما أهل الكتاب فهم إما دول مستقلة ، وإما جماعات تعيش بين المسلمين . . فإن كانت الأولى فإما أن تقوم بينهم وبين المسلمين

---

(١) الممتحنة ٨ — ٩

معاهدات ومواثيق ، وإما ألا تقوم . فان كانت تربطهم بالمسلمين مواثيق فهم على مواثيقهم لا تخلف ولا تنقض ، على نحو ما سنفصل فى الفقرة التالية ، وإن لم يكن هناك ميثاق ، فهم داخلون فى النصوص السابقة : إن كفوا أذاهم عن المسلمين وعن الدعوة الإسلامية فلهم البر والقسط ، وإن لم يكفوا كان على الإسلام أن يخيرهم بين ثلاث : الإسلام أو الجزية أو القتال .

فأما الإسلام فلأنه الطور الأخير من أطوار الدين الخالد ؛ ولأنه الهدى للبشرية جميعاً ؛ ولأنه الناموس الذى يحقق العدالة الإنسانية الشاملة للجميع .

وأما الجزية فلأنها دليل الكف عن المقاومة ؛ وتحقيق حرية الدعوة ، وإزالة القوة المادية التى تصد الناس عنها .

وأما القتال فلأنه فى هذه الحالة هو الرد الباقى على مقاومة كلمة الله عن إصرار وعناد ، وحرمان البشرية من الاستمتاع بما تحمله لها هذه الكلمة من نور ومن عدل ومن سلام شامل كامل لبنى الإنسان .

ويختلف الأمر فى حالة الجماعات التى تعيش بين المسلمين — وهم الذميون أى الذين أعطاهم الإسلام ذمته وعهده لحمايتهم ورعايتهم — وهؤلاء لهم ما لنا وعليهم ما علينا بنص الإسلام الصريح . فأما ما يؤخذ منهم من الجزية ، فهو مقابل ما يؤدى المسلمون من الزكاة ، مساهمة فى نفقات الدولة التى تحميهم كما تحمى رعاياها المسلمين سواء ، والتى توفر لهم العدل المطلق بلا تفرقة ولا تمييز ، وتحقق لهم ضماناتهم وتأميناتهم ، فى حالة المرض والعجز والشيخوخة . ولم يشأ الإسلام أن يجبرهم على

أداء الزكاة ، لأن الزكاة عبادة إسلامية خاصة ، وحرية الاعتقاد التي يكفلها الإسلام للأفراد تمنعه أن يكره الذميين على أداء عبادة إسلامية ، لهذا يأخذ منهم الضريبة تحت عنوان « الجزية » لا تحت عنوان « الزكاة » مراعاة لهذا المبدأ الإسلامي العام : « لا إكراه في الدِّين » .

فإذا شاءوا هم برضاهم واختيارهم أن يؤدوا ضريبة الزكاة كالمسلمين بدل الجزية كان لهم ذلك عن رضا واختيار . وقد اختارت قبيلة بني تغلب على عهد عمر أن تؤدي الزكاة لا الجزية ، فأدتها على هذا الأساس[1] .

لذلك لا يكون هناك أعجب ولا أخبث من إثارة الشكوك والمخاوف حول الأقليات المسيحية وغير المسيحية في الأمة الإسلامية إذا حكم الإسلام . إنها دعاية خبيثة مغرضة آثمة يتولاها أحياناً جماعة من حمقى هذه الأقليات وخبثائها الذين تنغل نفوسهم حنقاً وغلاً للاسلام ، لا لشيء إلا لأنه الإسلام . ويتولاها أحياناً أفراد يحملون أسماء مسلمة ؛ وهم فتات آدمي مهلهل يحاول أن يستند إلى أوكار الدعاية الخبيثة ؛ لأنها تملك لهم أعراضاً صغيرة من النفع المادي أو من الشهرة والدعاية لأشخاصهم الهزيلة المدخولة ؛ ولأنهم يجدون بذلك عند الصليبيين من المبشرين وبعض المستشرقين صدراً رحباً ، بما يؤدون للصليبية الخارجية من خدمات ، لا يؤديها الرجل المسلم ولا الرجل الشريف على أية حال . وهم لندرتهم يجدون شارياً في الأوساط

---

(١) كتاب الدعوة إلى الإسلام تأليف « سير ت . و . أرنولد » وترجمة حسن إبراهيم حسن وزميليه ص ٤٩ .

الصليبية ، لا لأنهم شيء ذو قيمة ، ولكن لأنهم لحسن الحظ نادرون . فقلما ترتكس الفطرة البشرية فى هذه الحمأة المدنسة ، حتى فى عصور الانحطاط والانحلال ! وندرتهم الظاهرة حتى فى جيلنا هذا مصداق هذا الكلام .

روح السماحة الإنسانية

إن فى روح الإسلام من السماحة الإنسانية مالا يملك منصف أن ينكره أو يراوغ فيه ؛ وهى سماحة مبذولة للمجموعة البشرية كلها لا لجنس فيها ولا لأتباع دين معين ، إنما هى للإنسان بوصفه إنساناً .

وعند ما يؤدى الإسلام واجبه فى هداية البشرية وينهض بتكاليفه فى دفع الظلم والفساد عنها ، لا تبقى له سلطة تعسفية على فرد أو قوم ، ولا تبقى فى صدره إحنة على دين أو جنس .

وهى روح تمكن له من إقرار السلام فى الأرض ، ومن تأليف الأجناس والألوان والأديان ، ومن إشاعة السماحة والود والتراحم بين بنى البشر ، ومن تنقية جو الحياة من سموم التحاسد الفردى ، والتطاحن الطبقى ، والتناحر العنصرى ، والتعصب الدينى ؛ كما تمكنه من كف الحروب والمجازر التى تقوم على تلك الأسباب ، وعلى الرغبة فى الفتح والتوسع لمجرد الاستغلال المادى أو العظمة الكاذبة .

وفى مبادىء الإسلام العامة ما يصور هذه الروح الإنسانية الخالصة :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا

وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا[١] » . . « وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ . وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ ، وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ[٢] » . . « قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ[٣] » .

وعن جابر بن عبد الله قال : « مرت بنا جنازة فقام النبيّ وقمنا . فقلنا يا رسول الله : إنها جنازة يهودى . فقال : أو ليست نفساً ؟ إذا رأيتم الجنازة فقوموا[٤] » .

وبهذه السماحة الإنسانية الخالصة سار خلفاء الرسول وسار المسلمون فى الغالب ، فلم تند إلا فلتات عابرة من التعصب فى غير واجب دينى ، وفى غير ظلم يدفع أو فساد يرفع ؛ وقد وقعت على أيدى أناس لا يعدون ممثلين للإسلام ولا فاهمين لمبادئه العليا وروحه الإنسانية .

رأى عمر شيخاً ضريراً يسأل على باب ، فسأل ، فعلم أنه يهودى ، فقال له : ما ألجأك إلى ما أرى ؟ قال : الجزية والحاجة والسن ، فأخذ عمر بيده ، وذهب به إلى منزله ، فأعطاه ما يكفيه ساعتها ، وأرسل إلى خازن بيت المال : « انظر هذا وضرباءه ، فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شبيبته ، ثم نخزه عند الهرم . « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ » . وهذا من مساكين أهل الكتاب » .

---

(١) الحجرات ١٣ (٢) العنكبوت ٤٥
(٣) الجاثية ١٤ (٤) البخارى

ولما سافر إلى دمشق مر بأرض قوم مجذمين من النصارى ، فأمر أن يعطوا من الصدقات وأن يجرى عليهم القوت .

ولقد كانت هذه الروح السمحة هى التى اجتذبت الناس إلى الإسلام ، ويسرت له أن ينساح فى الأرض بتلك السرعة العجيبة الخارقة ، فقد كان الناس يفرون إليه من الاضطهادات الدينية والعنصرية السائدة حينذاك ، وهم ينتظرون لديه السماحة والعدالة والمساواة .

جاء فى كتاب « الدعوة إلى الإسلام » تأليف « سيرت . و . أرنولد » وترجمة حسن إبراهيم حسن وزميليه فى ص ٥٣ وما بعدها .

« وقد استطاع ميخائيل الأكبر Michael the Elder بطريق أنطاكية اليعقوبى أن يحبذ فيما كتبه فى النصف الثانى من القرن الثانى عشر ، ما كتبه إخوانه فى الدين ، وأن يرى أصبع الله فى الفتوح العربية حتى بعد أن خبرت الكنائس الشرقية الحكم الإسلامى خمسة قرون ، وقد كتب يقول بعد أن سرد اضطهادات هرقل .

« وهذا هو السبب فى أن إله الانتقام الذى تفرد بالقوة والجبروت الذى يديل دولة البشر كما يشاء ، فيؤتيها من يشاء ، ويرفع الوضيع ، لما رأى شرور الروم الذين لجأوا إلى القوة فنهبوا كنائسنا وسلبوا أديارنا فى كافة ممتلكاتهم وأنزلوا بنا العقاب فى غير رحمة ولا شفقة ، أرسل أبناء إسماعيل من بلاد الجنوب لتخليصنا على أيديهم من قبضة الروم . وفى الحق إننا إذا كنا قد تحملنا شيئاً من الخسارة بسبب انتزاع الكنائس الكاثوليكية منا ، وإعطائها لأهل خلقيدونية ، فقد

استمرت هذه الكنائس فى حوزتهم ، ولما أسلمت المدن للعرب خصص هؤلاء لكل طائفة الكنائس التى وجدت فى حوزتها (وفى ذلك الوقت كانت قد انتزعت منا كنيسة حمص الكبرى وكنيسة حران) ومع ذلك فلم يكن كسباً هيناً أن نتخلص من قسوة الروم وأذاهم وحنقهم وتحمسهم العنيف ضدنا ، وأن نجد أنفسنا فى أمن وسلام .

« ولما بلغ الجيش الإسلامى وادى الأردن وعسكر أبو عبيدة فى فحل ، كتب الأهالى المسيحيون فى هذه البلاد إلى العرب يقولون : (يا معشر المسلمين أنتم أحب إلينا من الرُّوم ، وإن كانوا على ديننا ، أنتم أوفى لنا ، وأرأف بنا ، وأكف عن ظلمنا ، وأحسن ولاية علينا . ولكنهم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا) . وغلق أهل حمص أبواب مدينتهم دون جيش هرقل ، وأبلغوا المسلمين أن ولايتهم وعدلهم أحبُّ إليهم من ظلم الإغريق وتعسفهم .

« وهكذا كانت حالة الشعور فى بلاد الشام ، إبان الغزوة التى وقعت بين سنتى ٦٣٣ ، ٦٣٩ م ، والتى طَرد فيها العرب جيش الرُّوم من هذه الولاية تدريجياً . ولما ضربَت دمشق المثل فى عقد صلح مع العرب سنة ٦٣٧ م وأمنت بذلك السلب والنهب ، كما ضمنت شروطاً أخرى ملائمة ، لم تتوان سائر مدن الشام فى أن تنسج على منوالها ، فأبرمت حمص ومنبج (Hieropolis) وبعض المدن الأخرى معاهدات قد أصبحت بمقتضاها تابعة للعرب . بل سلم بطريق بيت المقدس هذه المدينة بشرُوط مماثلة . وإن خوف الرُّوم من أن يكرههم الإمبراطور

على اتباع مذهبه ، قد جعل الوعد الذى قطعه المسلمون على أنفسهم بالحرّية الدينية ، أحبّ إلى نفوسهم مِن ارتباطهم بالدولة الرُّومانية ، و بأية حكومة مسيحية . ولم تـكدالمخاوف الأولىالتى أثارها نزول جيش فاتح فى بلادِهم تتبدد حتى أعقبها تحمُّس قوىّ لمصلحة العرب الفاتحين .

« أما ولايات الدولة البيزنطية ، التى سرعان ما استولى عليها المسلمون ببسالتهم ، فقد وجدت أنها تنعم بحالة من التسامح لم تعرفها طوال قرون كثيرة بسبب ماشاع بينهم من الآراءاليعقوبية والنسطورية فقد سمح لهم أن يؤدوا شعائر دينهم دون أن يتعرّض لهم أحد ، اللهم إلا إذا استثنينا بعض القيود التى فرضت عليهم منعاً لإثارة أىّ احتكاك بين أتباع الديانات المتنافسة ، أو إثارة أى تعصب ينشأ عن إظهار الطقوس الدينيةفىمظهر المفاخرة ، حتى لايؤذى ذلك الشعور الإسلامى. ويمكن الحـكم على مدى هذا التسامح — الذى يلفت النظر فى تاريخ القرن السابع — من هذه العهود التى أعطاها العرب لأهالى المدن التى استولوا عليها ، وتعهدوا لهم فيها بحماية أرواحهم وممتلـكاتهم و إطلاق الحرّية الدينية لهم فى مقابل الإذعان ودفع الجزية .

« وليس من السهل أن نستخلص تفاصيل هذه العهود الدقيقة مما أصبح يشوبها من زيادات . وسواء أكانت هذه التفاصيل صحيحة بلفظها أم لم تـكن ، فهى على جانب من الأهمية ، من حيث أنها تمثل الرّواية التاريخية ، التى أخذ بها المؤرّخون المسلمون فى القرن الثانى الهجرى — وهى رواية كان من العسير أن تستقر دعائمها ، لو أن هناك

دليلاً يقوم على إثبات عكسها — ولا بأس من أن نورد هنا الشروط التى قيل إن الخليفة عمر بن الخطاب قد وضعها حين سلم له بيت المقدس : (بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما أعطى عبد الله أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان ، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها : أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ، ولا ينتقص منها ولا مِن حيِّزها ، ولا من صليبهم ، ولا من شىء من أموالهم . ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضارّ أحد منهم) .

« وفرض عليهم الخراج خمسة دنانير من الموسرين ، وأربعة من الطبقة الوسطى ، وثلاثة من الفقراء . وقد زار عمر الأماكن المقدسة يصحبه البطريق ، وقيل : إنه بينما كان فى كنيسة القيامة ، وقد حان وقت الصلاة ، طلب البطريق إلى عمر أن يصلى هناك ، ولكنه بعد أن فكر اعتذر وهو يقول : إنه إن فعل ذلك فإن أتباعه قد يدعون فيما بعد أنه محل لعبادة المسلمين .

« ومما يتفق مع هذه الرّوح التى تنطوى على حسن معاملة عمر لرعاياه من أصحاب الديانات الأخرى ، ما أثر عن عمر من أنه أمر أن يعطى قوم مجذومون من النصارى من الصدقات وأن يجرى عليهم القوت . وهو لا ينسى الذّميين (وهم أصحاب الديانات الأخرى الداخلون فى حماية المسلمين) حتى فى أخرى وصاياه إذ عهد فيها إلى من يخلفه بما ينبغى القيام به فى هذا المنصب السامى ، فقال : (وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ، أن يوفى لهم بعهدهم ، وألا يكلفوا إلا طاقتهم) » .

وبمثل هذا التسامح ، وهذه العدالة ، استطاع الإسلام فى الماضى ، ويستطيع فى المستقبل ، أن يحققَ السلام العالمى فى الأرض ، لأنه يمنح الناس مالا تمنحه لهم عقيدة أخرى ولا نظام ، ويسلكهم جميعاً فى قافلة إنسانية واحدة ، يحسون فى ظلها بالأمن والسلام .

يقول مستر « جب » فى كتابه : « حيثما يكون الإسلام » :

« ولكن الإسلام ما زال فى قدرته أن يقدم للإنسانية خدمة سامية جليلة ، فليس هناك أية هيئة سواه يمكن أن تنجح نجاحاً باهراً فى تأليف الأجناس البشرية المتنافرة فى جبهة واحدة، أساسها المساواة. فالجامعة الإسلامية العظمى فى إفريقية والهند وإندونيسيا ، بل تلك الجامعة الصغيرة فى الصين ، وتلك الجامعة الضئيلة فى اليابان ، لتبين كلها أن الإسلام ما زالت له القدرة التى تسيطر كلية على أمثال هذه العناصر المختلفة الأجناس والطبقات . فإذا ما وضعت منازعات دول الشرق والغرب العظمى موضع الدَّرس ، فلابد من الالتجاء إلى الإسلام لحسم النزاع » .

ولقد رأيت فى هذا المجال أن أقتطف من أقوال رجلين أوربيين مسيحيين . لأن شهادتهما للإسلام قديماً وحديثاً بالسماحة المطْلَقة ، والعدالة التامة فى معاملة المخالفين له فى العقيدة ، شهادة فوق مستوى الشبهات ، ولا يمكن أن تكون صادرة عن حماسة دينية للإسلام ، ولا عن مبالغة فى كشف مزاياه !

والسماحة الإنسانية ، عنصر هام لإقرار السلام ، تفقده كلّ

الحضارات التى تظل العالم اليوم ، هذا العالم الذى تمزقه العصبيات الدينية ، والعصبيات العنصرية ، والعصبيات المذهبية ، ويقف على شفا جرُف هار بسبب تلك العصبيات الذميمة ، التى تنقصها روح السماحة الإنسانية ، وروح العدالة الحقيقية ، والتى تنطلق ، وفى إثرها الأحقاد والحزازات ، والمطامع الاقتصادية وغير الاقتصادية ، فتحيل الحياة البشرية جحيما فى الحرب وجحيما فى السلم ؛ وتنشر فيه المجاعات والمخاوف ؛ وتقف الأمم بعضها من بعض موقف الحذر الدائم والقلق الدائم ؛ وتثقل على أعصاب الناس فتصيبهم بالضغط العصبى والدموى ؛ وتدعهم فى تربص بأنفسهم وسواهم ، وفى ذعر لا أمن فيه ، وحقد لا سلام فيه ، وظلمة لا بصيص فيها . . ومع هذا كله ، تجد تلك الحضارات البائسة معجبين ومدافعين . وهى تسوم البشرية شقاء بعد شقاء ، وحرباً بعد حرب ، وبلاء بعد بلاء . لماذا ؟ لأنها تملك تسخير الحديد والنار والكهرباء والبخار ، وتملك صنع القنبلة الذرّية والقنبلة الإيدروجينية ، ولا تملك ذرة واحدة من ذرات المحبة ولا عنصراً واحداً من عناصر السماحة ، ولا طاقة واحدة من طاقات الإنسانية !

ألا إنه المسخ الذى يصيب الرّوح البشرية فى عصر الظلام الرّوحى والانتكاس . وما هنالك من بلسم يمسّ هذه الرّوح فيشفيها ، وما هنالك من شعاع يضىء ظلماتها وخوافيها ، إلا أنَ يقود الإسلام البشرية مرة أخرى ، فيردها إلى السماحة الإنسانية ، ويحيل كشوفها وعلومها أداة رحمة وحضارة وسلام .

العنصر الأخلاقى فى المعاملات

لعلّ أبرز ما يميز الرّوح الإسلامية هو سيطرة العنصر الأخلاقى على العلاقات الدولية فى السلم والحرب سواء ؛ والتجرد من الأنانية الصغيرة المحدودة التى تعبد « الدولة » وتعدها غاية مقدسة فوق المثـل والمبادىء والأخلاق . . هذه الرّوح التى تسود علاقات الدول فى سائر النظم التى عرفتها الأرض — عدا النظام الإسلامى — فتفسد جوّ الحياة البشرية ، وتحيلها كحياة الذئاب فى الغابة ، لا عهد فيها ولا ميثاق ، ولا مجال فيها لغير الغدر والنفاق .

ولقد شهدت البشرية فى الحقبة التى سيطرت فيها أوربا مُثلاً من عهود الغابة ، وصوراً من شرائع الذئاب . شرائع الغدر والنفاق والخسة ، ونقض العهود وخيانة الوعود ، وتمزيق الاتفاقيات ؛ ووصف المعاهدات بأنها قصاصات من الورق . كما شهدت من وحشية الحرب ماتخجل الوحوش أن تأتيه . وكان آخر هذه الوحشية السافرة قنبلتا هيروشيما وناجازاكى .

وستشهد البشرية فى مستقبلها القريب من ألوان الخيانة والغدر ، ومن صنوف الوحشية والبربرية ما يتفق مع روح هذه الحضارة المادية الـكافرة ، التى لاتؤمن بدين ولاخلق ، ولاتقيد نفسها بمبدأ ولاضمير ، وما يتمشى مع الفـكرة المادية الغليظة التى تسيطر على هذه الحضارة ، فتنفى من الحياة كل عنصر غير المصلحة المباشرة والعنصرية اللئيمة .

وستظل فـكرة الإنسانية الواحدة ، بعيدة عن التحقق فى ظل هذه

الحضارة الحقيرة الروح المتعفنة الضمير ، مهما نودى فيها بفكرة الوحدة العالمية ؛ لأن هذه الوحدة لابد أن تقوم على عقيدة أدبية ، تكيف الصلات المادية ، وتسير الآلات والأجهزة لبناء الحياة لا تحطيم الحياة .

وستظل الأطماع الدولية تتحكم ، فتبيح للساسة والقادة كل منكر وكل إجرام وكل وحشية ، لأنها موجهة إلى دولة أخرى . وما دامت فكرة قداسة الدولة — لا قداسة الإنسانية — هى التى تتحكم ، فلن يكون هنالك رادع عن ارتكاب أحط الجرائم فى حقوق الآخرين ، واعتبار المجرم بطلا عظيما ، والغادر سياسياً بارعاً على نحو ما شهدت البشرية فى تاريخها كله ، فيما عدا الفترة التى سيطر فيها الإسلام ، فكانت قبساً من النور فى غياهب الظلام .

إن الإسلام قوة تحريرية — كما أسلفنا — تنطلق فى الأرض لتحرر البشر من أغلالهم ، وتمنحهم الحرية والنور والكرامة . دون نظر إلى عصبية عنصرية أو عصبية دينية . فإذا اصطدمت هذه القوة بقوى الشر والطغيان والاستعباد كافحت هذه القوى الشريرة وحدها ، مبرأة من كل غاية استعمارية ومن كل غاية اقتصادية . « فقد بعث محمد هادياً ولم يبعث جابياً » كما قال عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه ، لعامله الذى أرسل إليه يشكو نقص الجزية لأن الناس آثروا الإسلام !

وحين ينطلق الإسلام ليقوم بواجبه فى التحرير والتطهير لا ينسى أن مصلحة البشرية العليا هى هدفه الأول ، لا مصلحة الفاتحين الشخصية ، ولا مصلحة المسلمين الخاصة ؛ فلا مجال إذن لفكرة قداسة الدولة التى تبيح

المحظور ، وتبرر المنكر ، وتصف الغدر والنفاق والكذب بالبراعة السياسية ، أو تصف القسوة والجريمة والوحشية بالبطولة الحربية .

إن العهد مقدس ، مهما يفوّت على المسلمين من مصالح قريبة ، ومطامح مرغوبة ؛ وإن الشرف مرعىّ مهما يسبب للمسلمين من خسائر ومتاعب ، وإن الشعور الإنسانى ملحوظ ، مهما تكن قسوة المعركة ، وحرارة الضرب والحرب . وقد كسب الإسلام بذلك كله ولم يخسر فى النهاية . كسب الأرواح والقلوب ، وكسب توطيد المبادىء العليا التى جاء لإقرارها فى الأرض ؛ وعوض فى النهاية ما فقده بالمحافظة على العنصر الأخلاقى فى السلم والحرب من خسائر جزئية ومتاعب وقتية ؛ وشهد فى فترة قصيرة كيف جاء نصر الله والفتح ، وكيف دخل الناس فى دين الله أفواجاً .

* * *

لقد جعل الإسلام قانونه فى العالم الدولى ، بل العالم الإنسانى ، هو الوفاء بالعهد : « وأوفوا بالعهد إن العهدَ كان مسئولا[1] » .. « وأَوْفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمانَ بعدَ توكيدها وقد جعلتم اللهَ عليكم كفيلاً . إن الله يعلم ما تفعلون . ولا تكونوا كالتى نقضت غَزْلَهَا من بعد قوةٍ أنكاثاً تتخذون أيمانكم دَخَلاً بينكم ؛ أن تكونَ أُمّةٌ هى أربَى من أُمّةٍ[2] » .

(١) الإسراء ١٧ (٢) النحل ٩١ — ٩٢

فهذه الحجة التي تتخذها « الدولة » في أوربا لتبرير نقض العهود والمواثيق ، حجة مصلحة الدولة ، ينص عليها القرآن هنا : « أن تكون أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى من أُمَّةٌ » وينص على أن هذه الرغبة لا تبرر نقض العهد ؛ وينهى المسلمين عن الاستسلام لها ؛ ويشبه ناقض العهد ذلك التشبيه المزرى « كالتي نقضت غزلها من بعد قوةٍ أنكاثاً » .

وقد عظم الله الوفاء بالعهد والموفين به ، بقدر ما حقر الذين ينقضون عهودهم ويخفرون ذمتهم ، حتى نبذهم من ساحة الإنسانية وزجهم في حظيرة الحيوانية : « إنما يتذكرُ أولو الألباب ، الذين يُوفُونَ بِعَهْدِ الله ولا ينقضونَ الميثاق[1] » . . « والذين ينقُضُون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمرَ الله به أن يُوصَل ويُفسدون في الأرض ، أولئك لهم اللعنةُ ولهم ســوء الدار[2] » . . « إن شرَّ الدوابِّ عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون ، الذين عاهدْتَ منهمْ ثم ينقضون عهدَهم في كل مرة وهم لا يتَّقون[3] » .

حتى المشركون الذين ناهضوا الإسلام والمسلمين ، وآذوهم كما لم يؤذهم أحد من قبل ومن بعد إلا يوم أن صار الأمر للصليبية في الأندلس .. حتى هؤلاء الذين يقول الله عنهم للمسلمين : « وإن يَظْهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذِمَّةً[4] » حتى هؤلاء يحتم الله على المسلمين

---

(١) الرعد ١٩ — ٢٠ (٢) الرعد ٢٥
(٣) الأنفال ٥٥ — ٥٦ (٤) التوبة ٨

أن يفوا لهم بعهودهم ، فى الوقت الذى أعلن حكمه الأخير فيهم ، وهو أنهم لن ينالوا من الله ورسوله بعد ذلك عهداً ولاميثاقاً ؛ ولـكن ماسبق إبرامه فهو مرعىٌّ لا يبدأ بنقضه المسلمون أبداً : « وأذانٌ من اللهِ ورسولِهِ إلى الناس يومَ الحجِّ الأكبر أن الله برىءٌ من المشركين ورسولهُ . فإن تبتم فهو خيرٌ لـكم ، وإن توليتم فاعلموا أنـكم غير معجزى اللهِ و بشِّر الذين كفروا بعذابٍ أليم . إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ، ولم يظاهروا عليكم أحداً ، فأتِمُّوا إليهم عهدَهم إلى مُدتهم إنَّ الله يحبُّ المتقين[1] » .

وحتى المسلمون حين يستنصرون المسلمين على الأعداء فإن هـذا لايبيح لإخوانهم نقض العهد الذى سبق له الأداء « وإن استنصروكم فى الدِّينِ فعليكم النصرُ . إلا على قومٍ بينكم و بينهم ميثاق[2] » وهى قمة فى الوفاء بالعهد تقصر دونها الكلمات .

ولم تـكن هذه مثلا نظرية ومبادىء مثالية ، إنما كانت سلوكا واقعياً فى حياة المسلمين وفى علاقاتهم الدولية جميعاً . والأمثلة على ذلك كثيرة من الواقع التاريخى فى الإسلام . نجتزىء منها ببعضها فى هذا المقام:

قال حذيفة بن اليمَان : ما منعنى أن أشهد بدراً إلا أننى خرجت أنا وأبو الحسيل ، فأخذنا كفار قريش فقالوا : إنـكم تريدون محمداً . فقلنا ما نريده وما نريد إلا المدينة ، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننطلق

---

(١) التوبة ٣ — ٤ (٢) الأنفال ٧٢

إلى المدينة ولا نقاتل معه ، فأتينا رسول الله فأخبرناه الخبر فقال : « انصرفا . نفى بعهدهم ونستعين الله عليهم » .

ولقد غدر بعض المشركين بصلح الحديبية وكان العهد فيه أن من جاء قريشاً من أتباع محمد قبلته ، ومن جاء محمداً من أتباع قريش لم يقبله . فظل النبي متمسكا بعهده مع الذين لم ينقضوه ، ولم يقبل تابعاً قرشياً جاءه فى أثناء قيامه . قال أبو رافع مولى رسول الله : « بعثنى قريش إلى النبي ، فلما رأيت النبي وقع فى قلبي الإسلام ، فقلت : يا رسول الله لا أرجع إليهم ، قال : « إنى لا أخيس بالعهد ، ولاأحبس البرود ، ولـكن ارجع إليهم ، فإن كان فى قلبك الذى فيه الآن فارجع» .

وحينما كان سهيل بن عمرو يفاوض النبي فى صلح الحديبية — و بينما كان يكتب عهد الهدنة وقبل توقيعه — جاءه أبو جندل بن سهيل يرسف فى الأغلال ، وقد فرّ من الـكفار . فلما رأى سهيل ابنه قام وأخذ بتلابيبه وقال : يا محمد . لقد لجت القضية بينى و بينك . فقال محمد : صدقت . فقال أبو جندل : يا معشر المسلمين أأرد إلى المشركين يفتنوننى فى دينى ؟ فلم يغن عنه ذلك شيئاً ، ورده رسول الله وفقاً للشروط التى اتفق عليها ، و إن كان بعد لم يوقعها .

وكتب أبو عبيدة رضى الله عنـه ، وهو قائد لجيش عمر رضى الله عنه وهو الخليفة : « إن عبداً أمّنَ أهلَ بلدٍ بالعراق . وسأله رأيه . فـكتب إليه عمر : إن الله عظّمَ الوفاء، فلا تـكونون أوفياء حتى تفوا ، فوفوا لهم وانصرفوا عنهم » .

وأحب أن أقف قليلاً عند هذا الحادث لبيان ظاهرتين ذواتى شـأن :

فأما الظاهرة الأولى ، فهى تصديق عمر لوعد صدر من عبد مسلم ؛ وأمره لقائده بتنفيذه ، فهو من جانب يحقق تلك المساواة المطلقة بين المسلمين ، و يمنح الفرد ـ أيًا كان شأنه ـ ذلك الاحترام الوافى . الاحترام لكلمته وعهده بحيث يسرى على سائر المسلمين ، تصديقاً لقول الرسول: « المسلمون تتكافأ دماؤهم و يسعى بذمتهم أدناهم[1] » . وهو من جانب تربية للرجال بإبراز التبعة الكبرى الملقاة على كل فرد ، فكلمته كلمة الأمة الإسلامية ، فعليه إذن أن يتحرج فى إطلاقها ، و يدقق فى إعطائها لأن الأمة كلها مأخوذة بها محاسبة عليها .

وأما الظاهرة الثانية ، فهى قولة عمر : « فلا تكونون أوفياء حتى تفوا » ، وما فيها من معنى بارع يصوّر فكرة الإسلام وطابعه . . إنه لا وجود للكلمة إلا بتحقيق مدلولها فى عالم الواقع . و إلا بالتطابق بين القولة الملفوظة والسلوك المحسوس . . وهكذا كان الإسلام فى كل مبادئه العليا . إنها ليست مثلاً للوعظ ، وليست ألفاظاً للبريق . إنما هى نظم للتنفيذ ، وشرائع للتكليف ، وواقع من الواقع فى الأرض ، و إن كانت مثلا أعلى من وحى السماء .

* * *

---

(١) البخارى .

ثم يمضى الإسلام فى طريقه العلوى مع الشرف والكرامة والأخلاق . فلا يبيح الغدر حتى وهو يخشى خيانة الآخرين . فلابد أن يعالنهم بالعداوة ، ويجاهرهم بالحرب ، وينبذ إليهم عهدهم فى وضح النهار ، ولا يبيتهم بالغدر ، وهم منه عَلَى عهد وميثاق . فإن جنحوا للسلم فهى لهم بعد ذاك : « وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاء . إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ، وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا ، إِنَّهُمْ لا يُعْجِزُونَ ، وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ ، وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمْ ، اللهُ يَعْلَمُهُمْ ، وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ، وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ ، إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللهُ هُوَ الَّذِى أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ[(١)] » .

وقد يقع اللبس عند البعض عند سماع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم « الحرب خدعة »[(٢)] . ولكن لا لبس فى الحقيقة ؛ فالخدعة فى الحرب تجوز ، وهى حرب لا سلم . فحين تعلن الحرب فالمجال هنا هو مجال الخطط الحربية ، والعدو يعلم ويأخذ حذره ، ويدبر أمره . فالخدعة حينئذ مهارة حربية وبراعة عسكرية فى ميـــدان الحرب لا فى ميدان السلام .

---

(١) الأنفال ٥٨ — ٦٢ (٢) أخرجه أبو داود

ولقد كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد غزوة ورّى بغيرها ليباغت الخصوم الذين أخذوا بجانب الخصومة الصريحة ، لا ليغدر بالمعاهدين الآمنين ، ويباغتهم من حيث لا يحتسبون .

وهكذا يقف الإسلام القوى موقف الشرف الحازم . فلا غدر ولا ضعف ، ولا تعنت ولا استخذاء . إنما هي عزة الأقوياء ، وشرف الكرام ، وعهد الأوفياء . كذلك تبدو هذه الظاهرة فى تأمين الكافر المستجير ؛ لأنه فى هذه الحالة لا قوة له تؤذى ، فمن الشهامة ألا يؤذَى ؛ لأن الإسلام لا يبغى فناء مخالفيه ، إنما يبغى هدايتهم إلى الطريق ؛ وهو لا يعجل إليهم بالأذى إلا أن يبدأوا هم فيعادوه ويقاوموه : « وإنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثم أبلغه مأمنه »[1] . فليست هى الإجارة فقط ، إنما هى الحماية كذلك حتى يبلغ محله فى أمان .

وإنه لأفق آخر من آفاق السمو لا يبلغه إلا الإسلام .

وكذلك يتضمن القانون الإسلامى الدولى تأمين المبعوثين والمفاوضين وحصانتهم ، فلا يمسون بسوء فى ظرف من الظروف .

جاء ابن النواحة وابن آثال رسولا مسيلمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهما : أتشهدان أنى رسول الله ؟ قالا : نشهد أن مسيلمة رسول الله ! فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ « آمنت بالله ورسوله !

---

(١) التوبة : ٦

لو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما » .

* * *

فأما إن تكن الحرب ، فهى إذن حرب التحرير البشرية . الحرب على النظم الإقطاعية والاستبدادية ، وعبودية البشر لناس من البشر ، وعلى الطغيان والظلم والشطط ، وعلى الخرافات والأوهام والأساطير . حرب التحرير بكل معانيها وفى كل ميادينها . الحرب الخالصة من الهوى ومن الدوافع الاقتصادية والعنصرية والتحكمية : الحرب التى يشرف الإنسانية أن تخوضها لأنها تقرير للصفات الإنسانية وللحقوق الإنسانية والمبادىء الإنسانية .

إنها ليست الحرب التى تديرها رؤوس الأموال المجرمة لتربح من وراء الصناعات الجهنمية ، التى تقتات بالأرواح والأجسام ، وتبتلع الحضارات والمدنيات ، وتحطم النفوس والأخلاق أو تديرها الشركات الاحتكارية لحماية مصالحها فى البلاد المستعمرة ، واستغلال خاماتها من القوى الطبيعية والقوى البشرية ، وفتح أسواقها للمنتجات والمصنوعات . أو تديرها البيوت المالية الربوية ، لتحقيق أرباحها الفاحشة ، وضمان المكسب الحرام ، واستغلال الفرص ، والصيد فى الماء العكر .

إنها ليست الحرب التى تريد لتضرب بسور فولاذى على الشعوب ، دون المعرفة والعلم والحضارة كى يبقى أبناء البلاد المحتلة عمياً صماً بكما ، يساقون سوق الماشية إلى الذبح فى ذل وفى جهل وفى استسلام .

إنها ليست الحرب التى تخوضها الحضارة الغربية القذرة ضد الإنسانية ، جرياً وراء الربح المادى ، والاستعباد العنصرى ، والتعصب الدينى . كتلك الحروب التى عرفها العالم الغربى فى كل تاريخه الملوث الطويل .

إنما هى الحرب التى تحمل معها المساواة والعدالة والكرامة لكل كائن بشرى على سطح هذه الأرض ؛ وتحققها فى عالم الواقع وعالم المثال . . تحققها فى التشريع وفى التنفيذ . . تحققها للأسود والأبيض ، والمسلم والمعاهد . . تحققها فى صورة واحدة و بأداة واحدة ، وفى مستوى واحد للجميع .

ولقد حرم الإسلام الرّبا والاحتكار ، وحرم الرّبح الفاحش ، وحرم الاستغلال الآثم ، و بذلك أبطل أسباب الحروب الاستعمارية المادية الأولى ، وقتلها فى مهدها قبل أن تفرخ .

فشركات الاحتكار ، و بيوت المال ، هى التى تجرّ فى أذيالها الاستعمار لتحمى مصالح المحتكرين والمرابين والمستغلين وقد شهدت مصر مصرع استقلالها فى القرن الماضى على أيدى البيوت المالية والرّبا المنكر الأثيم ، وعلى أيدى الشركات الاستغلالية التى تريد قطن مصر للانكشير ، وسوق مصر لصناعاتها وقناة السويس لمستعمرات شركة الهند الإنجليزية وغيرها فيما وراء البحار . وكذلك شهد كل بلد بلاه الله بالاحتلال الغربى مصرع استقلاله على أيدى تلك البيوت وتلك الشركات . .

وهذا ما فطن إليه الإسلام من أول الأمر ، فقلم أظفار الرّبا والاحتكار والاستغلال ، وغلق أبواب الحرب كلها فيما عدا بابا واحدا : باب الجهاد فى سبيل الله ، لغير ما غرض هابط من أغراض الحياة . .

فإذا كانت الحرب فى هذا الوجه وحده ، فهى إذن حرب إنسانية لا يقصد فيها إلى التنكيل والتقتيل والتدمير ؛ وما يجوز أن تمس الأبرياء والضعفاء ؛ ولا أن تتجاوز غايتها الأولى من إزالة قوى الشر والظلم ، أو إخضاعها لتأمن الإنسانية شرها . وليست هناك من نية للإبادة أو التشفى أو الاستذلال .

روى رباح بن ربيعة : أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها ، فمرّ رسول الله وأصحابه على امرأة مقتولة ، فوقف عليها ثم قال : « ما كانت هذه لتقاتل ! » ثم نظر فى وجوه أصحابه وقال لأحدهم : « الحق بخالد بن الوليد ، فلا يقتُلَنّ ذرِّية ولا عسيفاً (أجيراً) ولا امرأة »[١] .

ورفع إليه صلى الله عليه وسلم بعد إحدى الوقعات أن صبية قتلوا

---

(١) روى ابن عمر رضى الله عنهما وأخرجه الستة إلا النسائى قال : « وجدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان » . وروى بريدة قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر الأمير على جيش أو سرية أوصاه فى خاصته بتقوى الله تعالى وبمن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال له : اغزوا باسم الله فى سبيل الله . قاتلوا من كفر بالله . اغزوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً » أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى .

بين الصفوف ، لحزن حزناً شديداً . فقال بعضهم : ما يحزنك يا رسول الله وهم صبية للمشركين ؟ فغضب النبيّ وقال ما معناه : إن هؤلاء خير منكم . إنهم على الفطرة . أولستم أبناء المشركين ؟ فإياكم وقتل الأولاد . إياكم وقتل الأولاد .

وروى مالك عن أبي بكر الصدِّيق رضى الله عنه أنه قال : « ستجدون قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله ، فدعوهم وماحبسوا أنفسهم له ، ولا تقتلن امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرِماً » .

وقال في وصيةله لِجُنده : « ولا تقطعنّ شجراً ، ولاتخربنّ عامراً » .

وقال زيد بن وهب : أتانا كتابُ عمر رضى الله عنه وفيه : « لا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تقتلوا وليداً . واتقوا الله في الفلاحين » .

ومن وصاياه : « لا تقتلوا هرِماً ولا امرأة ولا وليداً ، وتوقوا قتلهم إذا التقى الزحفان وعند شن الغارات » .

ولم تكن هذه تعاليم نظرية تذوب عند الواقع وتتوارى . . إنما كانت سلوكا عملياً في الحروب الإسلامية قديماً وحديثاً ، لم يشذ عنها إلا النادر الذي لا يقاس عليه ، ولا يبطل القاعدة التي جعلها الإسلام غايته وحققها في واقعه .

فإذا نحن ألقينا من هذه القمة الشامخة التي يقف عليها الإسلام في سِلمه وحربه ، نظرة على المستنقع الآسن الذي تلغ فيه الحضارة الغربية سِلماً وحرباً ، أدركنا بُعْدَ الشقة بين نظام ينزله الله للبشر ، ونظام يضعه

الناس للناس . وأدركنا كم خسرت البشرية يوم تنكرت لنظام الله . وهى تتعثر فى تكبُّر مضحك وفى تعالم مضحك ، تريد أن تقول : إنها تريد لنفسها خيراً مما أراد الله ، وإنها تملك لنفسها خيراً مما أعطاها الله !

وستظل هذه البشرية تظلع فى طريق كلها منحدرات وآكام ؛ وتلغ فى كل مستنقع آسن من صنع الحضارة الكافرة المغرورة الضالة عن الله .. إلا أن يتسلم الإسلام الزمام ، فيقود البشرية الحائرة إلى مثابة العدل والنظام والسلام .

فهرس الموضوعات

القاهرة
مطابع دار الكتاب العربى بمصر
محمد حلمى النياوى

يطلب في الجمهورية العراقية من

مكتبة المثنى - بغداد

